تاريخ المصريين ٤٨

الفلاح المصرى

بين العصر القبطى والعصر الإسلامى

تأليف

دكتورة زبيدة عطا





الفلاح المصرى

بين العصر القبطى والعصر الإسلامى

تأليف

دكتورة زبيدة عطا



الهيئة المصرية العامة للكتاب

١٩٩١

الاخراج الفنى

مراد نســـيم

تقديم

يسرني أن أقدم للقارىء العزيز هذه الدراسة الجديدة عن تاريخ الفلاح المصرى فى حقبة تاريخية هامة تجمع بين نهاية العصر البيزنطى وبداية العصر الاسلامى ، وهى تتيح بذلك اجراء المقارنة بين وضع الفلاح قبل الاسلام ووضعه بعد الاسلام .

ومؤلفة هذه الدراسة هى الأستاذة الدكتورة زبيدة عطا ، أستاذة ورئيس قسم التاريخ بكلية الآداب بجامعة المنيا ، وهى ذات نشاط علمى ملموس واهتمامات خاصة بتاريخ مصر الاجتماعى ، وقد قادتها هذه الاهتمامات الى دراسة وضع الفلاح المصرى فى تلك المرحلة التاريخية الهامة ، باعتباره عصب الحياة الاقتصادية فى مصر ، واعتبار الأرض محور النشاط الاقتصادى .

وقد تناولت الدكتورة زبيدة عطا فى هذه الدراسة أحوال الفلاح المصرى كمالك ومستأجر ، وعلاقته بالدولة ، وما تعرض له من عنت واضطهاد ، وما فرض عليه من ضرائب وخراج وسخرة ، كما تعرضت لأوضاع الملكية الزراعية وما طرأ عليها من تطـــور فى ظل العصرين البيزنطى والعربى ، وتحدثت عن الملكيات الكبيرة والملكيات الصغيرة ، وعنيت بدراسة سياسة الدولة الاسلامية ازاء الفــلاح ، وأبرزت اختلاف سياسة الخلفاء فى جباية الخــراج

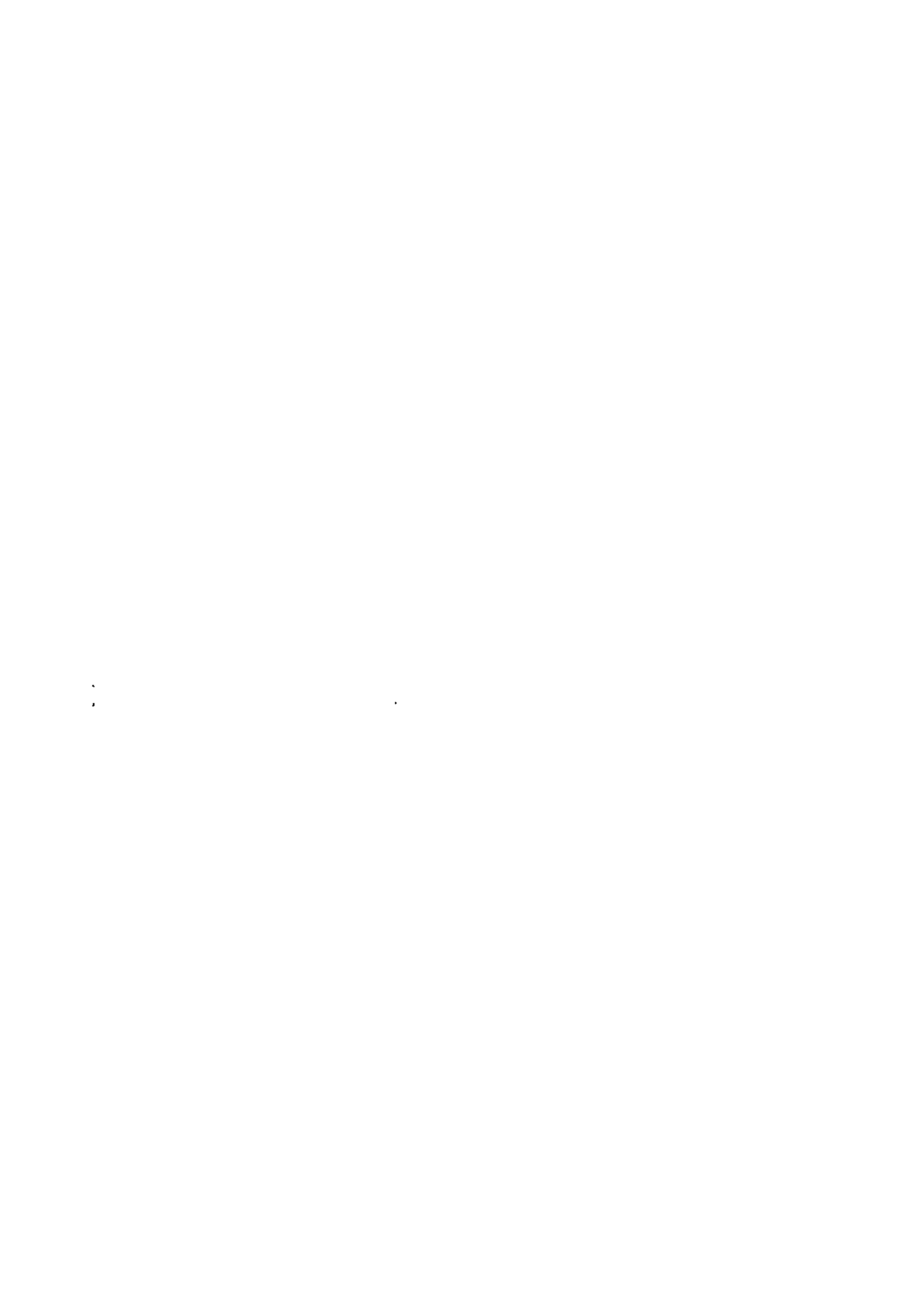
بين الشدة والسماحة ، فبينما رفع عمر بن عبد العزيز الجزية عمن أسلم ، فان الخليفة سليمان بن عبد الملك كتب الى واليه فى مصر يقول : احلب الدر حتى ينقطع ، واحلب الدم حتى ينصرم !

وقد استندت الدكتورة زبيدة عطا فى دراستها الى عدد كبير من المصادر والمراجع الأجنبية والعربية ، فضـــلا عن المجموعات البردية الوفيرة من يونانية ولاتينية وقبطية ، وسجلات الضياع ، والأوامر الادارية والقرارات والمراسيم التي أصدرها الأباطرة فى العصر البيزنطى ، والخلفاء فى العصر الاسلامى ·

ولقد صدرت هذه الدراسة أول ما صدرت فى عام ١٩٧٨ ، ونفذت طبعتها منذ وقت طويل ، ونظـــرا لأهميتها ، واتفاقا مـع سياسة هذه السلسلة فى اعادة طبع الكتب الجادة التى نفدت ، فقد أعدنا صدورها خدمة للقراء والمكتبة العـربية · وأملى أن يجـــد القارىء الكريم فى هذه الدراسة ما يبغى من فائدة ومتعة ·

رئيس التحـرير
د· عبد العظيم رمضان

الفلاح المصرى فى القرنين السادس والسابع الميلاديين



مقدمة

الأرض والفلاح هما عصب الحياة فى مصر على مر العصور ، فتلك الأرض الخصبة التى وهبها الله لمصر هى التى شكلت حياة أهلها وأوجه نشاطهم ، فكانت الفلاحة من أهم المهن التى مارسها الشعب المصرى فى عصوره المختلفة ٠

ولقد كتبت العديد من الدراسات فى مصر والخارج عن الفلاح المصرى عبر الفترات التاريخية المختلفة ، درست وحللت وضعه ، وتطور الملكية الزراعية ٠ وقد أردت بهذا البحث دراسة وضع الفلاح فى نهاية فترة تاريخية وبداية حقبة تاريخية أخرى : القرن الأخير من الحكم البيزنطى ، حيث بلغت التنظيمات الادارية البيزنطية نهايتها ، وتحددت العلاقة بين الفلاح والدولة والمالك والمستأجر ، واتخذت الملكية الزراعية صورتها الواضحة التى تختلف كثيرا عن القرن الأول الميلادى ٠ ثم الفترة الأولى من الحكم الاسلامى الى نهاية حكم الأمويين ، وهى الفترة التى وضعت فيها أسس الحكم الاسلامى ، وبدأت الملكية تتخذ صورة جديدة لم تكتمل الا فى العصور التالية ، وهى نفس الفترة التى شاهدت نقلة تاريخية هامة ، حيث بدأ العنصر العربى يترك المدينة ويستوطن الريف ويبدأ امتزاجه بالمواطن المصرى ، وقد حددت

الشريعة الاسلامية موقفها من الأرض ، وكان اعتماد العرب فى ادارة البلاد على ما ورثوه من تقاليد ادارية من العصر السابق ، وظلت الجباية فى يد الموظفين الأقباط ، وظلت الدواوين والمكاتبات تسير على النمط السابق وتستعمل فيها اللغة اليونانية ٠

ولقد تناول العصر الرومانى والبيزنطى عدد من الكتاب كجونسون فى كتابه « مصر والامبراطورية الرومانية » و « مصر البيزنطية : دراسة اقتصادية » ، وورولايارد عن الادارة البيزنطية وميلين وهانتو وهاردى وبيل عن الفلاح والأرض فى العصر الرومانى ٠ وقد اختلفت الآراء حول وضع الفلاح كمالك ومستأجر وعلاقته بالدولة ، فبينما يرى جونسون : أن الفلاح المصرى تمتع تحت الحكم البيزنطى بالعديد من المزايا بل تمتع بوضع أفضل مما يتمتع به الفلاح فى العصر الحديث وأن هناك فروقا جذرية بين الفلاح المصرى والأوربى الذى تطور وضعه نحو العبودية والرق ٠ يرى آخرون أن الفلاح تعرض لكثير من الاضطهاد والعنت على يد الادارة البيزنطية وأن هدف الدولة كان استغلاله الى أقصى حد ، حتى أصبح قاب قوسين أو أدنى من العبودية وقد لقى كلا الرأيين تأييدا ومعارضة من بقية المؤرخين ٠

ولقد أفادتنى تلك الدراسات جميعها بالاضافة الى المجموعات البردية الوفيرة : من يونانية ولاتينية وقبطية ، والتى تعود الى القرن السادس حيث حفظت لنا أراشيف كاملة من سجلات ضياع اقطاعية ٠ وأوامر ادارية ، وقرارات ومراسيم أصدرها الأباطرة خاصة بمصر ، وعقود ايجار وديون وبيع وتمليك وبعد دراسة تلك المجموعات فانه يمكن القول ان وضع الفلاح تحت الحكم البيزنطى لم يكن بالوضع المميز ، ولكنه لم يكن أسوأ فترات تاريخه ، اذ ليس بأسوأ من سابقه أو لاحقه ، فقد خضع تحت حكم اليونان لوضع شبه اقطاعى يربطه بالأرض الى حد كبير ٠ واذا أردنا

التحديد فان الفلاح فى القرون الثلاثة الأولى من الحكم الرومانى ـ كان فى وضع مشابه لما كان عليه فى العصر البطلمى ، ولكن الأمور تغيرت فى القرون التالية تملك المزارع أرض التاج • ونستطيع القول من واقع البرديات : ان مصر لم تشهد عصر عبودية الفلاح ، ولم تتحول أراضيها الى اقطاعيات تشبه اقطاعيات الغرب ، بل تمتعت بوضع مختلف ، فالضياع فيها لم تتجاوز الألف أرورة الا فى حالات قليلة وكانت تشمل أراضى مؤجرة من كنائس ، وكانت علاقة المالك بالمستأجر علاقة حر بحر لا سيد بتابع •

وحرص الأباطرة من جانبهم على حماية مصر وحماية المالك الصغير وحاربوا نظام الحماية بتشريعات وقوانين • فهناك مراسيم اصدرها ثيودسيوس ، وجستنيان خاصة بمصر وادارتها ، وكان دافعهم الى ذلك حرصهم على دخل مصر وجباياتها وخاصة أن القمح يمثل المصدر الأساسى للطعام فى عاصمتهم ، والشحنة التى كانت تعرف بالشحنة السعيدة والتى كانت تذهب الى روما ثم القسطنطينية كانت من عوامل استقرار نظام الدولة •

ولكن آفة هذا النظام التى أدت لعدم تحقيق الفاعلية لمراسيم الأباطرة هو هـذا الجيش من الموظفين الذى يمثل البيروقراطية الادارية والذى حرص قبل كل شيء على مصلحته الشخصية وأجحف بالمواطنين ولم يؤد فى الوقت نفسه لما ابتغته الدولة من جبايات وليس أدل على ذلك من قول جستنيان فى مرسومه رقم ١٣ : ان أموال مصر تستنزف عند الجباية • ولقد سعى فى قوانينه الخاصة بالاصلاح الادارى الى أمرين : ضمان العدالة للفلاح ، وضمان أموال الخزانة • ولكن يتضح من احدى البرديات وهى رد على شكوى أرسلها أحد الملاك من قرية أفروديتو (كوم أشقوه) التى تتمتع بالجباية الذاتية ـ الى جستنيان بالقسطنطينية أن أوامر الامبراطور لم تنفذ حيث ذكر الامبراطور فى رده عليها أن الجباة أقوى من

أوامره ويذكر أنه أرسل مرسوما سابقا لصـالح الشاكى ولكن الباجارك (حاكم المقاطعة) لم ينفذه وقد اعتمد فى هـذا على بعد العاصمة الامبراطورية عنه • ولقد سعى الأباطرة الى جعل الموظفين المحليين من أهل الأقاليم وجعل انتخابهم فى يد كبار الملاك والكنيسة لضمان سلامة الجباية وعادة كانوا ينتخبون من بين ملاك الاقليم ، ولم يؤد هذا الى تحقيق العدالة بل أدى الى جعل الوظيفة الرسمية مسخرة لخدمة مصـالحهم الشخصية ، فقد أصـبح أفراد الأسر الاقطاعية كابيون وأيمميانوس هم كبار موظفى الدولة حيث تولوا القنصلية والباجاركية ، بل ان رؤساء الادارات عملوا كوكلاء لهـؤلاء الملاك ولم يجد انشاء الامبراطور « ليو » لوظيفة حامى المدينة فى القرن الخامس والتى أنشئت أصلا لحماية الأهالى من ظلم الموظفين ، فبمرور الوقت أصـبح الحامى أحد وكلاء السيد الاقطاعى وأحد الملاك فى المنطقة •

فالمشكلة الحقيقية تتمثل فى تلك الادارة أو فى هؤلاء الموظفين الذين أصـبح من الصعب على الدولة التحكم فيهم ، فهم كبـار الموظفين وكبار الملاك ، وذهبت كل التشريعات التى أصدورها هبـاء أمام التلاعب بالقانون • ولقد أدى هذا بدوره الى اضطراب النظام فى القرى وكثرة اعتداءات القرى بعضها على بعض ، وعدم انضباط الأمن وخاصة أن الدولة ــ لضمان جمع الضرائب ــ منحت ما يعرف بالجباية الذاتية لعدد من الضياع والقرى المستقلة وللكنيسة ، فتعددت السلطات ، واختلف وضع الفلاح كمستأجر فى ضياع كبرى أو تابع لمجلس قرية أو مستقل يدفع ضرائب للدولة ، ولكن على أية حال لم يصبح قنا بل كان فلاحا حرا • كما ذكرت برديات عديدة وعقود البيع والشراء • والايجار ، ومن حقـه أن يشـكو الباجارك « أو مسئول الاقليم اذا أساء اليه ، وهناك ملاحظة هامة وهى ان القانون الامبراطورى منذ ثيودسيوس يمنع تملك الأجانب

لأرض مصرية ، فكبار ملاك القرن السادس كابيون وغيره كانوا من المصريين وكذلك غالبية موظفي الادارة المالية •

وأهم النتائج التى نستخلصها من تلك الدراسة هى أن الفلاح المصرى كان تحت الحكم البيزنطي فلاحا حرا ولم يكن قنا للأرض ، وأن تشريعات الأباطرة استهدفت تحقيق العدالة للفلاح لضمان حصول الدولة على دخلها ، ولقد فشلت تلك التشريعات عند التطبيق والمسئول عن ذلك مجموعة البيروقراطية الادارية المتمثلة فى الجباة والموظفين ، وساعدهم على ذلك ترك انتخابهم لكبار الأعيان ، الى جانب تولى كبار الملاك للوظائف الكبرى ، فربطوا بين مصلحتهم واختصاص وظائفهم • كل هذا أدى الى عدم نجاح أى تشريع يفرض جزاء أو رقابة عليهم كانشاء وظيفة حامى أو فرض عقوبات كما ورد فى مرسوم ١٣ ضد استغلال السلطة •

هذه هى الأوضاع التى واجهت العرب غداة الفتح الاسلامى لمصر فموقفهم من الأرض حددته الشريعة الاسلامية ، وقررت معاهدة الفتح ما هو مفروض على الفلاح من الضرائب ، وابقت الأرض فى أيدى أصحابها على أن يدفعوا عنها الخراج الذى بلغ ما يقرب من دينار على الفدان ، الى جانب ضريبة الطعام التى حددت فى بعض المراجع بمدان من الحنطة وثلاثة أقساط من الزيت وثلاثة أرادب من القمح بالاضافة الى الشعير وعدد آخر من المحصولات ، وأصبحت شحنة القمح تذهب الى مكة كما كانت تذهب الى القسطنطينية من قبل •

وقد اهتم العرب منذ البداية بخراج مصر وأراضيها ، وحرصوا على نفس النسبة التى كان يجمعها البيزنطيون وفقا للرسائل المتبادلة بين عمر بن الخطاب وعمرو بن العاص • ولقد اختلفت سياسة الخلفاء بين السماحة والشدة فى الجباية فاذا كان

هناك خليفة كعمر بن عبد العزيز رفع الجزية عمن أسلم ، فان الخليفة سليمان بن عبد الملك كتب الى واليه فى مصر قائلا احلب الدر حتى ينقطع واحلب الدم حتى ينصرم ، ويذكر ابن عبد الحكم أن عمرا أقر المصريين على جبايتهم ، وان كانت قد حدثت تعديلات على هذا النظام فاختفى نظام الجباية الذاتية ، بل اختفت الضياع الكبرى ولا نجد اشارة لوثائق ابيون بعد سنة ٦٢٠ ميلادية ، والبرديات لا تذكر الا ملكيات صغيرة ولم تذكر أواسى الا فى القرن الثانى الاسلامى وكان أصحابها من العرب ، وأصبحت القرية هى الوحدة الأساسية فى التقدير الضرائبى واحتفظت بالموظفين السابقين بما فيهم الميزون الذى يرد فى الوثائق البردية العربية باسم المازوت وهو أحد رؤساء مجلس القرية فى العصر البيزنطى والباجارك ويسمى فى الوثائق العربية رئيس الكورة « والكورة لفظ مشتق من اليونانية أيضا بمعنى قسم » وكذلك الدوق ، والقمص · ورغم تحديد معاهدات الفتح للجزية بدينارين والخراج بدينار فانهـا لم تكن أمورا ثابتة والدليل على ذلك أن صاحب اخنا جاء لعمرو بن العاص وطلب معرفة مقدار الجزية التى عليهم ليستطيعوا جمعها أو التدبر لها فقال عمرو وهو يشير الى ركن الكنيسة « لو أعطيتنى الى السقف ما أخبرتك ما عليك انما أنتم خزانة لنا ، ان كثر علينا كثرنا عليكم وأن خف علينا خففنا عنكم » · وهذا يرجع الى عامل أساسى وهو أنه من الصعب فرض جزية موحدة على الجميع بنفس النسبة ، فلو نظرنا الى ما هو مفروض على الفلاح من الضرائب لو كان مستأجرا لفدان مثلا : دينار جزية ودينار خراج ثم ضريبة الطعام ٣ كيلات من القمح ورغم اختلاف ثمن القمح فالمتوسط أن ثمن ثلاث كيلات يعادل دينارا فيصبح على الفلاح أربعة دنانير من الضرائب الى جانب أن هناك ضرائب أخرى صغيرة كضريبة الجسور وضريبة النزل فى حين أن نتاج المحصول ٢١ كيلة عن الفدان فما يبقى له هو النزر اليسير · فاذا كان أجيرا فعليه ضريبة : ديناران

جزية فى حين أن ما يتحصل عليه فى العام وفقا للبرديات لا يتجاوز ٢ أو ٣ دنانير ويعد هذا اجحافا به ، لذلك نرى الجبايات الاسلامية تتفق ومقدرة الشخص • ولدينا برديات يدفع فيها أشخاص ضريبة الجزية سدسا وثمنا ، واذا كانت هذه الطريقة فى عدم تثبيت الجزية قد حققت نوعا من العدالة ، فانها فى أيدى ولاة وجباة قساة كانت تتعرض للتلاعب حيث فرضوا ضرائب أكثر مما يتحمله البعض خوفا من التعرض للوم الخلفاء وعزلهم كما حدث لعمرو مع عمر وعثمان • فالمشكلة هنا أيضا تتمثل فى الجباه وطرق الجباية فاذا كان هناك ولاة كقرة بن شريك حرصوا على العدالة ، فانهم حرصوا أولا على خراج الدولة وضمان عدم تأخير الجباية وحملوا الباجارك مسئولية التأخير وهذا بدوره حمل الموظفين الذين اشتدوا فى الجباية ، مما دفع بالفلاحين الى هجرة أراضيهم • وهناك مرسوم من والى مصر فى القرن الثامن يطلب من الفلاحين عدم ترك أراضيهم الا بعد الحصول على موافقة الوالى أو تصريح تحدد فيه الفترة التى يترك فيها موطنه الى مكان آخر وتاريخ العودة ليضمن دفع الضرائب • وفى مرسوم آخر يطالب بعمل تعداد لأهالى القرية الواردة فى البردية ومعرفة الأجانب ومراجعة السجلات لخمسة عشر عاما والقبض على المتهربين واحضارهم للوالى ، واذا تباطأ فى ذلك عرض نفسه للعقاب • ولقد أصبح هذا النظام شائعا منذ بداية القرن الثامن للميلاد ومع ذلك استمر الفلاحون فى الهرب والدليل على ذلك أن عبد الله بن الحبحاب بعث الى الخليفة هشام ابن عبد الملك يطلب منه ارسال عرب من قيس وذكر له أن هناك كورا خالية فى بلبيس وعلى ذلك فانهم لن يؤثروا على الخراج ولقد أدت محاولة الخليفة عبد الملك بن مروان زيادة الخراج رغم انخفاض النيل فى عام ٧٨ هجرية الى قيام ثورات للقبط ، فانتاج الأرض فى مصر مرتبط بالفيضان •

وبذلك يتضح أنه في كلا العهدين كان هناك خلاف بين النظرية المثالية والتطبيق الفعلي ، فرغم أن التشريع يتوحى العدالة فان المقياس الحقيقي هو التطبيق وهو ما لم يتحقق للفلاح المصري فلم يتمتع بثمرة أى تشريع عادل بل حول أولئك الجباة والموظفين القانون الى أعباء أثقلت كاهله ، فالمشكلة الأساسية تمثلت فى طرق الجباية ووسائلها وموظفيها والاختلاف بين النظرية والتطبيق. فالاسلام تشريع سمح لم يرهق أهل الذمة ولكن طريقة التنفيذ هي التى أثقلت كاهلهم .

تطور الملكية الزراعية فى القرن السادس الميلادى

الفلاح والأرض عنصران لا يمكن فصل أحدهما عن الآخر ، فالفلاح يحيا على الأرض الزراعية وهي مصدر قوته وحياته وكذلك تعتمد الأرض في احيائها وخصوبتها على جهده ، فأى دراسة عن الفلاح لابدأن تبدأ بدراسة الأرض ـ الملكية الزراعية ـ لأن على أساسها يمكن تحديد وضع الفلاح وحقوقه وواجباته بل وحريته .

ولقد أرجع عدد من المؤرخين الملكية الزراعية في مصر الفرعونية الى الملك الكاهن وقصروها عليه وعلى المعابد اعتمادا على النصوص المصرية القديمة حيث ردت ملكية الأرض ومن عليها الى الفرعون وريث الآلهة ولكن الحقيقة أن الملكية في مصر القديمة تعددت بتعدد العصور التي عاشتها مصر (١) فظهرت فيها ملكيات فردية مطلقة وملكيات أسرية وملكيات انتفاع . فقد اعتادت الدولة مكافأة محاربيها بقطع من الأرض الى جانب وقف أراض على المعابد ومقابر الأفراد (٢) . وفي العصور المتأخرة بدأ تكتل الملكيات في حوزة أفراد الأسرة المالكة وأمراء الاقطاع ورؤساء الكهنة ولحرص الفراعنة على ضم تلك الممتلكات عن طريق تولية أبنائهم المناصب الكهنوتية الكبرى .

وفي العصر البطلمي أصبحت أراضي مصر ملكا للتاج يديرها بمقتضى حق الأرض المقدسة ففي نص بمعبد ادفو أن الاله حوريس أهدى الى أبيه الملك حورس الحي بطليموس الأراضي الزراعية فاعتبرها أوسية ودخلت أملاك المعابد تحت اشراف الدولة وان كان الحكام منحوا بعض المواطنين الاغريق هبات من الأرض (٣) ولكن

أغلب الأراضي الصالحة ظلت تحت سيطرة الدولة (٤) حيث قام المزارعون المصريون باستئجارهـا بمقتضى عقود مكتوبة ، وكذلك أدوا ما عليها من ضرائب باهظة ، وفرضت عليهم الدولة المحاصيل التي ترغب في زراعتها وأمدتهم بالبذور وأجبرتهم على البقاء في قراهم خلال موسم الزراعة (٥) . وقد قسمت الأرض في العصر البطلمي الى : gébasilikoei وهي الأرض التي تخص الملـك فيستثمرهـا لحسابه وأرض العطاء وهي اما وهبت لأشـخاص géemaphasei أو أراضي مدن و geklerouchike الأرض التي يمنحها الملك للموظفين وكبار مساعديه (٦) أو أراضي أملاك خاصـة ketmata ولكن يقال ان القانون البطلمي كان يفرق بين الملكية والحيازة فأغلب أراضي العطاء كانت أراضي حيازة أي لهم حق استغلالها فقط ، فكان القـانون يعطي حـق تملك مـا على الأرض من بناء وبساتين للفاكهة والكروم (٧) .

ولقد حرص الرومان عند فتحهم لمصر على الحفاظ على الأوضاع الموجودة في الفترة اليونانية وخاصة فيما يتعلق بالأرض ، واستمر النظام السابق تحت حكم أغسطس وخلفائه فتملك الأرض بمقتضى حق الفتح ، واعتبرت أراضي مصر ملكا للتاج فيما عدا استثناءات وهي عبارة عن مساحات صغيرة كان يملكها بعض أفراد وتسمى Catoecia (وهي أراض قطعت للعسكريين الذين أنهوا الخدمة) ثـم klerouchike وهي أراض كانت تمنـح للجنـود المرتزقة لربطهم بالأرض ومصـالح الملك وأصبحت تعني أصحاب الاقطاع وغالبا ما كانت تملكها نساء في هذه الفترة ، (٨) وقام على زراعتها مصريون ولقد منح الامبراطور عدد من الهبات لرجال القصر مدة خدمتهم عرفت باسم dorea ، وكذلك لعـدد من أفـراد الأسرة المالكة وكبـار موظفيه ، ولكنهـا دخلت بعد فترة الى الأمـلاك الامبراطورية ، وبالتحديد قبل نهاية القرن الأول بعد مصادرات

نيرون وفسبسيان وتيتوس ، ففي احدى البرديات يذكر شخص اسمه افرودوائيوس ابن زيروس أنه أجر اقطاعا من جوليا الاوغسطا وأبناء جيرمونيكوس القيصر وتعهد بزراعة الأرض بردى في السنة ١٢ من حكم تيبريوس القيصر ، وعلى نفس النمط عقد آخر من عهد نيرون وكان مقدار الايجار كيلة على الأرورة • ولقد منحت تلك الهبات عددا من الاعفاءات وقام عدد من أفراد الطبقة الارستقراطية في روما والاسكندرية باستثمار أموالهم لاستصلاح أراض وزراعتها وهو ما عرف بالاوسية ausia وكانت تمنح لهم مجانا أو بايجارات اسمية (٩) ، وهي اما معفاة أو متمتعة بضرائب مخفضة أو تمتعت بالاعفاء لفترة • وكذلك منحت أراض للمقاتلين ولقد أصبحت أغلب تلك الأراضي في القرن الثاني ملكا للسكندريين والرومان ، ولكن نسبتها الى الأرض العامة كانت بسيطة •

ونستطيع أن نقسم تطور الملكية في مصر الرومانية الى فترتين (١٠) : الفترة الأولى منذ عهد أغسطس الى ٣٣٢ تقريبا « اعتمادا على ان آخر اشارة الى أرض التاج كانت في هذا العام » والفترة الثانية من ٣٣٣ الى نهاية العصر البيزنطي • وهذا التقسيم قائم على أساس نوعية الملكية الزراعية والأرض خلال الفترة الأولى وكانت كما يلي : ملكا للتاج يقوم الفلاح باستئجارها مقابل دفع الايجار ، أو أراضي الاوسية ، أو مساحات صغيرة عن طريق الشراء أو الاستصلاح • أما عن الملكية الخاصة فانها لم تتحول بأية حال الى ملكيات اقطاعية آنذاك (١١) رغم ان هناك منح من عهد يوليوس كلوذيوس ٤١ ـ ٥٤ م لبعض الأصدقاء من الأسرة المالكة ، ولكن غالبية طبقة السناتوريين أبعدت وكذلك تملك عدد من أهل الاسكندرية ضياعا في اكسر نخوس (البهنسا) لا يعرف حجمها ، وسجلات « كرانيس » (كوم أوشيم) في مجموعة متشجان تشير الى ملكيات صغرى من أرض حدائق في عدد من المدن ولقد ادخل

دقلديانوس تعديلات عديدة على نظام الضرائب منذ عام ٢٧٨ من الميلاد وأصبحت الضريبة على الأرض وفقا لنوعها ، أى أرض زراعية أو حدائق واتخذت وحدة ضريبية قوامها الأرض والعامل Caput-Igum وبعد عهد دقلديانوس بدأ تمليك الأرض ، واختفى تدريجيا النظام السابق لأراضى التاج والاوسية ، وان كانت هناك وثيقة ترجع الى عهده تشير الى امتلاك أحد المقاتلين لأرض ، ووثيقة أخرى من البهنسا تعود لعام ٢٩١ م عن بيع خمس قسم فى أربع اروورات من الأرض مع المشاركة فى وسائل الرى ودفع نصيبه ستة آلاف درخمة (١٢) • وفى وثيقة تعود لعام ٢٦٥ اشارة الى ٤٩ اروورة من الأرض الخاصة و١٢ أرورة أخرى كان يملكها فيلاسيراس والوثيقة صادرة للبائع • وفى وثيقة تعود الى القرن الرابع نرى عددا كبيرا من الأفراد يمتلكون أراضى خاصة (١٣) • ووفقا لسجل هيرمبوليتا (دمنهور) نرى ٤٧ يمتلكون ٤٤ اروورة ولم يزد ما يملكه ورثة اميميانوس عن ١٥٠٠ أرورة (١٤) • وعليه تكون الأراضى ملكت لمستأجرين مقابل الضرائب، وأصبحت كل قرية تكون مجموعة مسئولة عن تحمل أعباء الجباية لضمان وفاء الفلاحين بالتزاماتهم الضرائبية ، وكان يضاف الى مسئولية النقابة الأراضى البور التى على حافة الصحراء ، والتى تسببت فيها الرمال أو التى تعرضت لاهمال الرى كنوع من السخرة عرفت باسم : epibole وكانت هناك أراض تتبع القرية ككل فمن احدى قرى هرقليوبوليس (اهناسيا) بردية ترجع الى عام ٣٠٥ أجرت ٩ أرورات من قرية دفع عنها ايجار قدره ٥ر٥ كيلة عن الأرورة (١٥) ، وفى ٣١٣ أجر ثلاثة مزارعين ٥ أروات من أرض قرية ودفعوا الضرائب مقابل الايجار ، وبلغ ايجار الأرورة ٣١٣ م فى انطونيوبوليس (الشيخ عبادة) كيلة ، وفى بردية أخرى تعود لنفس المنطقة فى عام ٣٤١ خمس أرورات بـ ٥ر١٢ كيلة من القمح (١٦) • وفى بعض البرديات

تعهد المستأجر بدفع الضرائب ، وفي أخرى باصلاح السواقى وأعمال الرى وبمده بالثيران والأدوات الزراعية (١٧) ٠

ونتيجة لانحسار الفيضان عن بعض الأراضى فان أصحابها تقدموا بشكاوى الى الوالى لمنحهم أراض جديدة وقد ألزمتهم الدولة بضرائب تلك الأرض ، وقد تعرض شخص يدعى كاليجولا للسجن لأن أراضيه لم يعد يصل اليها الفيضان ويطلب منحه أراضى غيرها ٠

أما الملكيات الخاصة فبدأت تتحول الى ملكيات اقطاعية عن طريق الشراء والاستصلاح أو الدخول في حماية كبار الملاك ، وهذا ما حاربته الدولة والأباطرة فى تشريعاتهم المختلفة ومع ذلك نجد فى برديات تلك الفترة عددا من الأسر الاقطاعية ولكنها لم تتخذ شكل الاقطاع الأوروبى بل لم يمتلك أحد الاقطاعيين قرية بأسرها الى جانب ظهور الكنيسة كمالك له ثقله نتيجة هبات الأباطرة لكنيسة القسطنطينية والاسكندرية وهبات الأفراد وتمتعها باعفاءات عدة ، وقيامها بشراء أرض بور واستصلاحها ، فى نفس الوقت الذى كانت تعد فيه المالك الوحيد الذى له حق الحماية بمقتضى القرارات الامبراطورية وسنتكلم عن كل عنصر منها بالتفصيل عند عرض الملكية فى القرن السادس ٠

الفلاح وتطور وضعه فى القرن السادس

اختلف وضع الفلاح فى القرون الثلاثة الأولى أو ما يعرف بالفترة الرومانية عن الفترة البيزنطية • ففى القرون الأولى كان وضع الفلاح أشبه الى حد ما بالوضع فى مصر البلطمية وان كان أفضل حالا لاهتمام الرومان بالأرض لحاجتهم لضرائبها وقمحها الذى أصبح يشحن الى روما فيما يعرف بالشحنة السعيدة • ولقد كان لمصر وملاحيها وضع خاص متميز عن بقية أراضى الامبراطورية حددته تشريعات الأباطرة الخاصة بمصر • فاذا كانت الأمور تسير فى الامبراطورية الرومانية نحو الاقطاع ، وتحول عدد كبير من زارعى الامبراطورية الى قنيين مرتبطين بالأرض ورغم اعتراف بعض التشريعات بالقنية بل ان بعض مراسيم ثيودسيوس وجستنيان (١٨) أكدتها ، فانها كانت تختص بالجزء الغربى ، فلا نستطيع القول بأن هذه التشريعات طبقت فى مصر فلمصر تشريعاتها الصادرة اليها ، والدليل على ذلك أن مراسيم ثيودسيوس (C. Th. XI. 24. 1-6) وجميعها موجهة لمصر وكذلك مرسوم رقم ١٣ فى قانون جستنيان • فالقنية لم تكن سائدة فى مصر فى أى فترة من فترات الحكم الرومانى بعكس ما كان سائدا فى الغرب ، فهناك التماسات من ليديا ترجع الى عهد سبتميوس سفريوس وكراكلا تطلب التحرر من سلطان الاقطاع ومن محاولة ربطهم بالأرض (١٩) وكذلك فى رسائل موجهة الى ماركس أوريوس فيليب من أرجوس وفريجيا تعود للفترة من ٢٤٤ الى ٢٤٧ يشكو فيها الزارعون من أنهم تعرضوا للارهاب والظلم من قبل الموظفين حيث حرموهم من الحركة وربطوهم بالأرض (٢٠) •

فهل كانت هذه الظاهرة العامة التى انتشرت فى أنحاء الامبراطورية مطبقة فى مصر وهى علاقة السيد وتابعه هذا يحتم علينا معرفة صورة القينة والعلاقة فى الاقطاع الغربى كما حددتها التشريعات ، فالمزارع كان يلحق بقطعة أرض ليست ملكا له على

أن يتعهد بزراعتها مقابل أجر يأخذه نقدا أو عينا (٢١) ، وليس له الحق فى أن يهجر تلك الأرض وأن فعل ذلك فللمالك أن يعيده اليها ، وله الحق فى أن يضعه فى القيود بدون تدخل من السلطات ولكن ليس للمالك من جهة أخرى أن ينتزعها من يده فليس له حق التصرف فى الأرض دون المزارع أو فى المزارع دون الأرض ، اذ ينتقل المزارع مع الأرض بانتقالها من مالك الى آخر وبذلك يصبح عبدا للأرض ولكن لا يعد المزارع عبدا للمالك ، فانه وان خضع لسلطة المالك التأديبية ، وحرم عليه مقاضاته المالية فانه بخلاف العبد له أن يعقد زواجا يكون له فيه السلطة الأبوية على أبنائه ، وله الحق فى حيازة الأرض ، وعند وفاته يرثه أبناؤه بالوصية وله الحق فى عقد الديون ولكن ليس له التصرف فى أمواله لأنها ضمان الضريبة ٠

وتنشأ حالة القنية تلك اما بالمولد ، أو بأن يكون أحد الأبوين مزارعا ، أو بالزواج من شخص مرتبط بالأرض أو فلاح قرار ، أو المتسولين الذين هم فى حالة جسدية طيبة كعقاب لهم ٠ أو الانفاق بأن يتفق شخص معدم مع أحد الملاك على أن يلحقه بأرضه كمزارع أو بمقتضى ثلاثين عاما من العمل فى الأرض ٠ ويمكن أن يتحرر من هذا الوضع فى حالة ما اذ ولد حرا وكان له استقلال شخصى لمدة ثلاثين عاما ٠ ولكن هذا التشريع الغاه جستنيان وجعله مقصورا على من يلى منصب الأسقفية بالكنيسة المسيحية أو من يكتسب ملكية زراعية على أن يكون هذا بموافقة السيد ٠ ولقد قسم الفلاحون فى الامبراطورية وفقا لاحصائية تعود للقرن الأول الى الى ثلاث نوعيات ذكرتهم المراسيم والبرديات Adiscriptici homologi و Originales (٢٢) ٠

اولا : Originales وهم الفلاحون الذين يعيشون على الأرض سواء كانوا أحرارا أو عبيدا ، أما الأحرار منهم فرغم ميلادهم

الحر فانهم هم وابناؤهم ذكروا واناثا كانوا في وضع أقرب الى العبيد • وفى الفترة المتأخرة أصبح التمييز بينهم وبين الفلاحين القرار صعبا • لاجبارهم على زراعة الأرض •

ثانيا : Homologi يذكر البعض انه اسم خاص بفلاحي مصر رغم عدم ذكره فى البرديات البيزنطية ، ولكن ثيودسيوس فى مرسومه ٤١٦ الموجه لمصر (٢٣) حدد وضعهم ، فكانوا يجبرون على أداء واجبات عامة ، وكان منهم مسئولو القرية فاذا تركوا القرية واتجهوا الى أخرى أجبروا على العودة ، واذا رفضوا يجبر من لجأوا اليه على اعادتهم ودفع الأعباء عنهم ، وقد قضى المرسوم على ان من لديه فلاح (homologi) يتبع آخر عليه أن يعيده الى مكانه ، وعليه كذلك دفع ضريبة الرأس طوال الوقت الذى مكثه لديه والمقصود بالمرسوم هو محاربة الحماية أكثر منه ربط الفلاح بالأرض لانتشار نظام الحماية آنذاك • وكانت الأرض المهجورة تلحق بأملاك القرية ويجبروا على زراعتها • وهذه الفئة يمثلها فى مصر هؤلاء الذين لم يحصلوا على أرض حين ملكت أرض التاج أو فقدوا ممتلكاتهم بسبب ما ولكن وفقا لقانون ثيودسيوس يمكنهم زراعة الأرض بالاشتراك مع آخرين ، أو تلك التى تظهر بالفيضان •

ثالثا : A discriptici من الواضح فى المرسوم الموجه الى حكام الغال انه الفلاح القرار المربوط مع الأرض والذى ورد ذكره فى المراسيم الغربية وألحقه سيودثيوس وجستنيان بسادته وهو شخص دخل فى حماية آخر قوى يتولى عنه الاجراءات المالية • ولقد أصدر انستايوس مرسوما بأن « بعض الفلاحين قرار وممتلكاتهم تخص سادتهم » ولكن لا توجد اشارة اليهم فى مصر ، والبعض منهم أصبح حرا بعد ثلاثين سنة واستعاد ممتلكاته ، وأجبروا أيضا على أن يزرعوا الأرض وأن يدفعوا الجزية ، وهذا

القانون أعيد في قانون جستنيان وأعلن أن أولاد الفلاح الحر يظلون أحرارا ولكن عليهم زراعة أرض آبائهم (٢٤) (J. C. I. 49)

هذه التقسيمات لم تكن مألوفة في مصر ، فالاشارة الوحيدة الى الهومولوجي كانت فى قانون سيودثيوس وان لم تذكرها الوثائق البردية ، فكان للفلاح المصرى حرية التنقل ومن حقه نقل مسئوليته الضريبية . ففى برديات ماسبيرو نرى مسئولى الباجاركية يعلنون أن من يرغب من سكان القرى الأخرى المقيمين فى مدينة أفروديتو (كوم أشقوه) فى نقل مسئولياتهم الضرائبية يذهبون الى الحامى فى باجاركية أنطونيوبوليس (الشيخ عبادة) (٢٥) . فمصر لم تخضع لنفس الظروف والتطورات التى شهدها الغرب ، فالمراسيم الامبراطورية التى ربطت الفلاح بالأرض فى الغرب ، حمته من الاقطاع فى الشرق من خلال التشريعات من قسطنطين الى جستنيان وسعت للحد من عسف الموظفين بالتشريع وأحكام الرقابة وايجاد وظيفة الحامى ، ومع ذلك استغل الموظفون القانون لصالحهم واستمروا فى سياستهم التعسفية تجاه الريف المصرى .

أما عن وضع الفلاح فى الفترة الأولى التى تمتد الى ٢٣٢ تقريبا فقد اعتبرت أرض مصر ملكا للتاج ، حتى ما منح عن طريق الوسية أو الى المعابد فان مردها جميعا للامبراطور .

وقد قسمت الأرض الى حقول صغيرة لكل قرية كونت نقابة من الملاك وكانت تعد مسئولة قانونا عن ضرائب وايجار الأرض مسئولية جماعية ، فاذا ترك فلاح زراعة أرضه تولى الباقون الدفع عنه وكانت الأراضى التى على حافة الصحراء ملحقة بأراضى الدولة وكان على فلاحى القرية زراعتها فيما عرف "epibole" (٢٦) هناك أراض تظهر نتيجة الفيضان وهى ليست دائمة فى تقديرات

الاحصاء ، اذ تقدر الضرائب وفقا لدرجة خصوبة الأرض . وأشارت مراسيم قسطنطين فيما بعد الى تلك النقابات "C. Th X. 29"
وفى ٣٠٦ وصفت أراض مستأجرة عن طريق الكومارخ "Comarch" وهو أحد أعيان القرية ومسئول مجلسها بأنها أرض قرية وبعد تمليك الدولة الأرض للمزارعين نجد فى سجلات ثيادلفيا « اشارة الى ان أراضى التاج أصبحت تخص القرية » . وفى مجموعة لاند "P. Lond" ٣٢٥ م أوامر مرسلة الى الكومارخ بخصوص الجباية . وفى نفس العام كومارخ فى قرية موبوليس « الأشمونين » كان يملك سلطات لتحديد الايجار . ونتيجة لازدياد الحركة التجارية فى الاسكندرية لجأ عدد من الفلاحين لترك قراهم والعمل هناك وقد أمر كراكالا فى مرسوم أصدره الى الفلاحين المقيمين بالاسكندرية بالعودة الى قراهم ، ولم يكن الهدف من المرسوم ربط الفلاح بالأرض ولكن الحاجة الى المزارعين الى جانب ضبط العملية الضريبية . ولم يكن للمرسوم تأثير دائم ، ففى عهد طيبريوس ضمانة لحوالى ٦٠ من أهل فلادلفيا (الفيوم) خاضعين لضريبة الرأس فى الاسكندرية . ولكن مع استمرار النقص فى الأيدى العاملة سعت الدولة الى ربط الفلاح والزامه بزراعة الأرض ، فهناك ما يشير فعلا الى اجبار المزارعين على زراعة أرض التاج حيث كان العبء لا يرفع الا بسبب المرض أو السن ، ففى التماس أبولونورا فى عهد سبتميوس سفريوس المرفوع الى والى مصر تشكو انها أجبرت على زراعة ٢٠ أرورة من أرض التاج وان هذا كلفها صحتها وثروتها ومعنى ذلك أن الضرائب كانت مجحفة بها ، والسبب الذى استندت اليه هو ان القانون يمنع عمل النساء فى الزراعة . وبعد عدة مراسلات رفعت عنها الأعباء والزم بها آخرون كان عليهم دفع الضرائب بدلا منهم . وفى بردية من اكسرنخوس (البهنسا) نرى رجلا يطلب رفع بعض الأعباء الزراعية عنه لكبر سنه ومرضه ، ويعود تاريخ البردية الى القرن الرابع ، وقد اعتمد فى ذلك على مرسوم أصدره

سفريوس وكراكلا باعفاء من هم فوق سن الستين ، وأعيد فى قوانين دقلديانوس ومكسيميان (٢٩) ·

ومع ذلك فالفلاح لم يتحول الى قن رغم صدور قانون لوالى مصر فى ٢٤٧ نص على ما يلى : (الفلاح الذى تأخر فى دفع مال الحكومة يرتبط بمكانه الى أن يدفع ما عليه (٣١) · سبتميوس اميمانوس المسمى بيونيسوس استراتيجوس فى ارستوى (الفيوم) : أى مزارع يتبع قسم فارو الصغير عليه البقاء فى أرضه ، لأن ما يخص دخل الدولة المقدس مسئول عنه بدون تأخير ووفقا للطلب المقدم الى من عليه الالتزام خمس سنوات تبعا لأوامر الامبراطور ماركوس يوليوس فيليب ٢٤٢ – ٢٤٩ م ، وتلى ذلك قائمة بالأشخاص وممتلكاتهم (٣٠) · ومع ذلك فغالبية المزارعين كان مسموح لهم بالانتقال من منطقة لأخرى بل ان الدولة قامت أحيانا بنقل الفلاحين من الأراضى التى تنقصها الخصوبة الى مناطق أخرى والفلاح يوصف آنذاك بأنه حر · ففى بردية تعود الى عام ٢٩٧ نرى مسئول الاقليم يرسل الى كومارخ يسأله عن سبب قبضه على شخص ، ويذكر له انه أرسل اليه موظفا لاستلامه وان عليه أن يذكر ما ارتكبه فان هذا الشخص مواطن حر (٣١) · وكان أجر الفلاح فى الفيوم يتراوح بين دراخمة و ٣ أوبل والايجار حوالى ٢ر٥ كيلة عن الأرورة (٣٢) ·

وفى الفترة البيزنطية حدد قانون قسطنطين سابق الذكر سنة ٣٢٢ C. Th. V. 17. وقانون قسطنطنيوس الذى ذكر ان الفلاح يباع مع الأرض C. Th. XIII وضع الفلاح فى الامبراطورية ومع ذلك ليس هناك أى دليل على ان تلك القوانين طبقت فى مصر ·

وابتداء من القرن الرابع ملكت الأرض للمستأجرين مقابل دفع الضريبة ، واستمرت نقابات الفلاحين كوحدة ادارية للقرية · وفى بعض البرديات ذكرت النقابة كمالكة للأرض (٣٣) وسيودثيوس

منح النقابة فى قوانينه الحق فى ملكية الارض ، وجمع الضرائب الى جانب تحريم تملك الاجانب لاراضيها (C. J. XI - 59) وأعيد هذا القانون فى مجموعة جستنيان • ولقد أصبح من حق الفلاح بيع الأرض • اما الاراضى التى تظهر نتيجة للفيضان فكان يجرى تمليكها فى مقابل شروط مخفضة فى السنوات التى يجود فيها الفيضان ، ولذلك كانت الضريبة تقرر فى العام التالى لزراعتها •

وبدأ فى تلك الفترة نمو الضياع الكبرى نتيجة للبيع والمهر كما فى حالة فلافيا يوسيا التى طلبت نقل الضريبة الخاصة بمهرها الى زوجها (٣٤) ، فالقانون الرومانى أباح للزوج استغلال أراضى زوجته التى حصلت عليها بمقتضى مهرها أو التأجير كما حدث بالنسبة لضياع اميميانوس وهو من كبار الاقطاعيين فى انطونيوبوليس (الشيخ عبادة) حيث تشير سجلاته الى أراض استأجرها من كنيسة بيتو (٣٥) فى نفس المنطقة • ولقد سعى كبار الموظفين الى استغلال سلطاتهم والتوسع فى ملكية الأرض الزراعية على حساب صغار المزارعين وحاول هؤلاء التهرب من الضرائب ، والتعسف فى الجباية ، عن طريق الدخول فى حماية هؤلاء الموظفين •

ونلاحظ ان عددا من أصحاب الاقطاعيات كان يتولى وظائف كبرى فى الدولة (٣٦) وهذا ما سعى الأباطرة للقضاء عليه فأصدر قسطنطينيوس مرسوما سنة ٣٩٥ ينص على « اننا علمنا ان عددا من المزارعين المقيمين فى مصر لجئوا الى حماة رسميين من الحكام العسكريين عن طريق وظائفهم استغلوا الوضع ، وانى أرغب فى أن كل من بلغت به الجرأة لضم هؤلاء الأشخاص اليه بوعد الحماية ومنعهم من أداء ما عليهم من الأعباء العامة سيضطر لدفع الأعباء التى على الفلاح من مجموع الفلاحين الذين هجروا قراهم وسيطلب

اليه الدفع من دخله الشخصى ، وكل من دخل تحت حمايتهم وجب رفع هذه الحماية عنه (٣٧) ٠

وفى احدى الرسائل الموجهة الى موظف عسكرى لقبه الأهالى بالحامى ٠ وفى القرن الرابع ذكر سكان قرية اهمويا نيكوس كحامى ومع ذلك نراهم يرفضون الاستسلام اليه بدلا من بعض زملائهم الذين هربوا من أراضيه (نحن نرغب أن يعلم سيدنا نيكوس انه فى عهد والدك أو أجدادك لم نسلم أنفسنا واننا نقدم ما يطلب منا سنويا ولا نسلم أنفسنا لأحد ، ولا يوجد أتباع فى قريتك ولا يمكن لأحد أن يدخل راكبا) ٠

ولقد تبع مرسوم قنسطنطنيوس مراسيم أخرى وأصدر سيودثيوس الأول فى عام ٣٩٥ مرسوما ضد الحماية موجها الى حاكم مصر « ان أى فرد أو أى مجموعة أو فئة اذا اكتشف أنهم أصبحوا حماة للقرية سيقام عليهم الجزاء ، وملاك الاقطاع يجب أن يراجعوا وأن يخضعوا للقوانين الامبراطورية حتى لو كانت ضد رغبتهم وأن يقوموا بأعباء الدولة (٣٨) ، وأى قرية تعتمد على قوة الحماة أو على عددهم للتهرب من الأعباء العامة ستخضع للعقوبة ٠ وكان الدافع لاصدار هذا القانون ازدياد قوة الملاك وازدرائهم للقانون ٠ وفى قانون آخر يعود الى عهد سيودثيوس الثانى اشارة الى طبقة الهيمولوجى ، وذكر انهم من المزارعين الذين لم يحصلوا على أرض أو فقدوا ممتلكاتهم وخضعوا لأعباء الزراعة ، وأجبروا على أخذ الأرض المهجورة وأصبحوا أعضاء فى مجلس القرية ومرتبطون به ، ولكن لهم الحق فى ايجار ممتلكات من الأراضى التى ظهرت نتيجة الفيضان ، ويبدو أن سيودثيوس أصدر قانونه هذا بناء على شكاوى من مسئولى القرية الذين كان عليهم زراعة الاراضى المهملة وتحمل المسئولية الضرائبية (٣٩) ٠

وفى ٤١٦ أشارت البرديات الى لجنة ثلاثية ألفت فى وقت سابق باختصصات قانونية واسعة لفحص كل حالات الملكية السابقة ، ولقد ووجهت بمعارضة من الملاك وانتهت الى اقرار الملكيات السابقة لعام ٣٩٨ وألغت حالات الحماية فيما بعد دلك ، كما ألغت لقب الحامي نهائيا (٤٠) ٠

وقد انتقلت فى ٤١٥ سلطات تلك اللجنة الى أجسطال الاسكندرية ، وأخضع مارقيوس فى ٤٤١ الدوقات لعدد من العقوبات اذا تهاونوا فى أمور الحماية أو فى تنفيذ بنود القانون ، وأعاده جستنيان فى قانونه ٠ وأكد زينون فى قوانينه أيضا مبدأ الغاء الحماية (٤١) ولقد حاول الملاك التلاعب بالقانون عن طريق التأجير الصورى أى قيام المالك الصغير بتأجير أرضه لأحد كبار الملاك ثم استعادتها بالايجار ثانيا وهذا منعته قوانين ليو ٤٦٨ وأكده جستنيان فى قانونه رقم ١٣ ٠

ونلاحظ أن هذا الضغط الذى مارسه كبار الملاك لم يكن على الفلاحين فقط بل على جامعى الضرائب أيضا فمرسوم ٤١٥ منع الكومارخ من الهروب من وظيفته فى مظلة الحماية ، وربما يرجع هذا الى أن الموظفين لم يستطيعوا ممارسة واجباتهم بدون حماية الفرق العسكرية ، فوفقا لنظام دقلديانوس تم الفصل بين السلطه العسكرية والمدنية ٠ وفى مجموعة المتحف البريطانى خطاب من شنودة بن سيلاس يتعلق بزراعة الكروم ذكر فيه أن عددا من الفلاحين هرب والباقين أصروا على تسلم نصف صولد زيادة (٤٢) ويشكو من قيامه باعباء الجباية فالفلاح رغم نمو الضياع الكبرى ظل فلاحا حرا من حقه عقد القروض واستئجار الأرض ، حمته القوانين والتشريعات الامبراطورية رغم تعسف الجباة ومحاولة الموظفين بمختلف الوسائل ابتزازه ، فاذا وصلنا الى القرن السادس

نجد أن وضع الفلاح كما يلى : اما مالك صغير ، أو مستأجر لدى اقطاعي أو مالك داخل قرية متمتعة بالجباية الذاتية ، أو أجير ، وقد اختلفت طرق الجباية بالنسبة لكل منهم .

الفلاح فى القرن السادس :

لايمكن تفهم وضع الفلاح فى القرن السادس الميلادى الا بدراسه علاقته بالادارة البيزنطية ، فقد سعى الأباطرة منذ البداية الى ايجاد نظام ادارى ذى فاعلية يمكن الدولة من الحصول على ضرائبهـا ، وفى نفس الوقت يكفل الأمن ، ولكن رغم التعديلات المستمرة التى أدخلت على هذا النظام فلم يحقق ما هو مرجو منه ، بل نرى هذا النظام يعد مسئولا عن كل ما حاق بالدولة من مشاكل فى القرن السادس . وقد قسمت مصر أيام أغسطس الى ثلاث أقسام : طيبة ومصر الوسطى « الأقاليم السبعة واقليم أرسبنوى « الفيوم ») والدلتا ولم يكن لموظفى الأقاليم الثلاثة سلطة عسكرية بل كانت اختصاصاتهم ادارية وكل قسم يتولاه حاكم يدعى epistrategos ويرأسهم والى مصر والاسكندرية praefectus الذى يجمع بين السلطتين العسكرية والمدنية وكان رومانيا . وأعاد دقلديانوس تنظيم الولايات ، وفصل السلطة العسكرية عن الادارية ، وادمج الولايات فى وحدات ادارية كبرى عرفت بالدوقيات وقسمت مصر الى ثلاثة أقسام : مصر العليا وطيبة ومصر السفلى وحكم القسمين الأولين وال يحمل لقب praeses والقسم الأخير الذى يشمل الاسكندرية يتولاه حاكم لقب بوالى مصر praefectus وفى ٣٨٢ انفصلت مصر عن الشرق وأصبحت ولاية مستقلة باسم دوقية مصر على رأسها والى اجسطال .

وفى عهد جستنيان أعيد تنظيم الادارة فى مصر وأصبحت مصر مجموعة من الدوقيات متساوية المكانة هى مصر راجستامنيكا

واركديا » من رأس الدلتـــا للشيخ فضل » وطيبــة ثم ليبيا ٠
وباستثناء ليبيا فان تلك الدوقيات يرأس كل منها دوق أجسطال
يجمع بين السلطتين العسكرية والمدنية وقسمت جميعا الى قسمين
يتولى كل قسم وال يدعى praeses فيما عدا أركاديا ٠ ولقد
تولى وظيفة الدوق عدد من المصريين كابيون وكان ينتخب من بين
الأفراد ذوى المكانة العالية فى المجتمع كانت الادارة الماليـة تتبع
الدوق ، وخاصة ما يتعلق بالخراج وحفظ الأموال كذلك يتبعه عـدد
آخـــر من الادارات كادارة التجنيد والمحفوظات والمظالم والخزانة
ويعمل معه عدد من المساعدين ٠

أما عن التقسيم الداخلى فانه فى عهد اغسطس قسمت الثلاثة
أقسام الرئيسية الى أقاليم nome يتولى كل اقليم موظف يحمل
لقب Strategos لقد ظل هذا التقسيم ساريا الى عام ٣٠٨ حيث
قسمت مصر الى مجموعة من البلديات Civiatets تتمتع بالحـكم
الذاتى وتتبع كل منها منطقة ريفية عرفت باسـم Choria وقد
قسمت تلك الى مراكز Pagi تقابل مراكز النظام القديم Topa
ويتولى كل قسم موظف يسمى praepasitas الذى يخضع لموظف
يسمى exactor اختصاصاته مالية وأصبح اللقب يطلق فيما بعد
على الجابى وفى عهد ليو ٤٥٧ ـ ٤٧٤ ظهرت الباجاركيات pagarchia
وهى تطابق الاقليم القديم وتشمل كل ما يحيط بالمدينة من القرى
وما يتبعها من أرض ، فالمدينة وما يحيط بهـا تعتبر وحـدة ادارية
تخضـع للباجارك الذى يخضـــع للوالى praeses الذى يخضع
للدوق حاكم الاقليم (٤٣) ٠

ولقد أكد جستنيان فى مرسومه رقم ١٣ أهمية الباجاركات
فأصبحوا يقومون بتنفيذ الأحكام ويخضع لهم مجموعة من الموظفين
منهم الجباة والمراقبون والكتاب والمساعدون والبحارة الذين ينقلون

الخراج ، لكن لم يكن له سلطة على نواب البلديات وكان هؤلاء يتولون أمور الجباية المالية ولكن بعد انشاء منصبه لم تعد لهم تلك السلطات المالية (٤٤) ·

وكان اختياره فى البداية موكولا الى الدوق ، ثم أصبح يختار من الملاك المحليين وحمل بعضهم لقب كونت · وفى القرن السادس أصبحت سلطة هؤلاء الباجاركات محدودة بالأراضى المحيطة بالمدينة والتى لا تتمتع بالجباية الذاتية فلقد سعت الدولة لضمان حصولها على الخراج الى منح ما يعرف بالجباية الذاتيـــة لعدد مـن القرى والاقطاعيات والكنيسة (٤٥) ، فأصبحت سلطة البارجاك الماليـــة مقصورة هنا على صغار المستأجرين الاحرار وعلى الأراضى التى تخص الدولة وان كانت الاشارات اليها قليلة فورد فى احدى البرديات التى تعود لعام ٥٢٣ م ذكر ١٨½ أرورة من الأرض العـامة فى الشيخ عبادة مما يدل على أن غالبية الأرض انتقلت الى أيدى صغار الملاك ومع ذلك فان وضع الفلاح الخاضع لسلطان الباجاركية كان أسوأ من زملائه فى القرى المستقلة بالجباية ، فهؤلاء وجدوا مدافعين عن حقوقهم فى مجالس قراهم ، وكذلك حرص الاقطاعيون الى حد ما على مزارعيهم حتى لاتفقد الأرض انتاجها أما الفلاح هنا فقد تعرض الى أسوأ صنوف الارهاب والضغط ·

وهناك نقطة جديرة بالملاحظة وهى أن كبار الملاك الذين تمتعوا بالجباية كانوا يرسلون أموالهم النقدية مباشرة الى الوالى فى الاقليم، أما العينية من القمح فترسل الى الاسكندرية ، وأدى هذا الى وجود عدد كبير من الموظفين يتبعون الاقطاع ، وهيكل وظائفى يشـــبه تقسيم الحكومة ، وحمل موظفوهم ألقابا مشابهـــة لموظفى الدولة نجدها خلال سجلات ابيـــون فى مجمـوعة بـردى اكسرنخوس (البهنسا) التى تعود الى القرن السادس ويتردد عدد من الأسماء

كوكلاء لابيون هم ثيودور وجورج وفكتور وميناس وجميعهم يحملون ألقاب كونت ودوق مما يجعل من الصعب التمييز بينهم وبين موظفى الادارة المحلية . بل انه من الثابت فعلا أن بعض الباجاركات عملوا كوكلاء لابيون ، وابيون نفسه كان باجاركا ودوقا . (٤٦) وبذلك استطاع كبار الملاك السيطرة على ادارة الدولة سواء بأشخاصهم أو عن طريق وكلائهم وموظفى تلك الادارات . ففى بردية من مجموعة ماسبيرو من البهنسا (٤٧) وهى خطاب من جورج لفيكتور يصف فيكتور بأنه المندوب المالى Charutorius أى « كاتب السجل ومن مقدرى الضريبة » وفى بردية أخرى من نفس المنطقة يوصف جورج بأنه كاتب السجل ودوق وقمص (٤٨) ، وكذلك يذكر مرة أخرى بلقب الدوق (٤٩) . وكان لجورج هذا سلطات قانونيـــة جعلته يفصل فى نزاع بين قريتين فى البهنسا حيث قام الأهالى بسرقة جابى الخراج فأمر باحضـــار رئيس القرية والمساعدين له (٥٠) ووكيل آخر وهو فيكتور يتسلم مرتبه من ابيون وهو مرتب كبير اذا قيس بحساب هذا العصر فكان مرتبه ١٥ صولدا عن القسم الثانى عشر ، وميناس الذى ورد فى برديات P. Oxy 1858-59 ككاتب سجل ضرائبى فى الاقليم ، نجده فى بردية P. Oxy 1860 يعمـــل كحامى لمدينة كينوبوليس (أبو صيربانا) حيث بعث الى ثيودور أحد وكلاء ابيون والذى يذكر هو الآخـــر كقمص وباجارك يخبره بأنه « أرسل حصانا للمنزل الشريف « يقصد بيت ابيون » . والكونت ليمانوس الذى يرد فى شكوى مرفوعة الى ابيـــون من بعض الملاك لحنثه بوعده فى تأجير أرض يوصف بالبارجاك وبالكونت . وحين يراسل ميناس ابيون يخاطبه سيدى الطيب (٥١) . فهذا التداخل لم يتح الفرصة لتحقيق العدالة الى جانب أن التغيير المستمر لم يتح الفرصة أمام أحدهم لتفهم مشكلات اقليمه ، فيرد فى شـــكوى من

انطونيوبوليس (الشيخ عبادة) « أنه توالى عليها ثمانيـــة من المديرين » .

وكانت أغلب أراضي ذلك القسم في شكل اقطاعيات صغرى ، فنرى امرأة تؤجر قطعة أرض عن طريق خادمهـــا والايجـار كان سنويا ويبلغ ٣٨ قيراطا عن القســم الثالث عشر وفي مجمـــوعة كروم اشارة الى ايجار أرض والمالك والمستأجر يتقاسمان الضريبة التي تبلغ نصف صولد (٥٣) وكانت الأرض في اسبينيا في البهنسا موزعة بين عدد من الملاك . فمن هذا يتضح صغر الملكيات في ذلك القســـم .

ولكن الموظفين ســواء كانــوا باجاركات أو جامعي ضرائب أو حراس حقول لم يتوخوا العدالة على الاطلاق ، والدليل على ذلك كثرة الشكاوى المرفوعة للوالي ضد الجباة (٥٤) ففي التماس مرفوع من فلاح يشكو بأن الجباة فرضوا عليه تصيبا أكثر من زملائه فيما يتعلق بالميرة الحربية (٥٥) . وهناك التماس آخـر لوالي مصر من ثيادلفيا (بطن هريت) ذكر فيـه اضطهاد الموظفين والجباة ، حيث حاولوا فرض أعباء اضافية بل حاولوا انتزاع الأرض منـه لصـالح حاميه (٥٦) . وخير ما يوضـح لنا اسلوب العمل رسالة من أحد موظفي الضرائب الى أحد الجباة « احضر حالا ومعك كل ما طلبته منك ، لأني في حاجة ماسة اليه ، وأرسل رؤســـاء الحقول لجمع الأعباء ، وحثهم على تجهيز كل صولد (٥٧) . وأقسم بحياة الاله اذا لم يثبتوا حماسا في الجباية سانزل بهم العقاب . وأحضر جميع المال الجاهز حاليا بسرعة وأحضر معك قدرا من النبيذ والجبن » فمن الواضح أن الموظف يضغط على مرؤوســيه في نفس الوقت الذي يتقاضى فيه رشاوى . ومن بردية تعود للقرن الخـــامس وهي خطاب موجه من كاتب حسابات يتبع الاقليم يأمر الجبـــاة بالابقاء

على المحاصيل فى الحقول لأنه لم يجر تسليم بقية الإنتاج · ويذكر أنه لم يضغط جيدا على بقية الموظفين المسئولين عن الجباية (٥٨) وفى مجموعة بيل رسالة غالبا من الباجارك الى موظفيه فى مدينة هيراقليوبوليس (اهناسيا) يأمرهم بجمع ضريبة النولون وهى « ضريبة نقل القمح » والدخل الامبراطورى والضرائب عامة والديون ويبدو أن الفلاحين عمدوا الى تأخير الضرائب فجمعت ضريبة قسم متأخر فى العام التالى (٥٩) ·

ولقد قام المزارعون من جانبهم بمحاولة التهرب من الجباية ومناوأة جامعى الضرائب ، فحاول هؤلاء بدورهم التهرب من أعمالهم لضغط كبار الموظفين عليهم فيذكر أحد الجباة أنه جمع من قرية ميشيوس احدى قرى كينوبوليس أبو صير يانا » من الضريبة الذهبية فى القسم الثانى وضريبة القمح للقسم الثالث عشر ١١ صولدا سلمت الى رئيس القرية و ٣٤ كيلة من القمح ، وأنه حين ذهب لقرية برينيوس لاثبات الجباية بقى يومين ولم يحصل على شىء ويذكر أنه يرغب فى التخلص من عمله » «٦٠» وكانت أجور الجباة عادة تضاف الى الضريبة وتبلغ ١ر٥ قيراط على الصولد · ولقد أدى هذا الاضطراب والتداخل بين السلطات الى اختفاء فاعلية السلطة ، فكثرت المشاحنات والخلافات بين القرى ففى نزاع بين اثنين من الملاك وهما اثنان من المحامين حول جمل يخص أحدهما نزل فى أرض الثانى فأصابه حراس الحقول وتعرضوا لمزارعى وحراس حقول الطرف الآخر ، ويهدد المالك زميله بأنه أن لم يتخذ اجراء فسيتدخل كما سبق أن فعل بالنسبة لآخرين وبذلك بدأ الزراع فى تصفية خلافاتهم بدون الرجوع الى السلطات رغم خضوع تلك المناطق لسلطان الباجاركية ·

وقامت خلافات بين القرى بعضها وبعض وأصبح من المألوف خروج أهل قرية للتعدى على جيرانها ، ونرى فى احدى البرديات

ضابطا يأمر شخصا تابعـــا له بأن يذهب الى القرية التى هاجمها جيرانها لحمايتها من تكرار الهجوم ويهدد بالتدخل المسلح اذا عاودوا الهجوم ويحمل رؤساء تلك القرى المسئولية (٦٢) . وأرســـل رئيس قرية أخرى الى زميله رئيس قرية تكيوتا أن الرعاة فى قريته تشاجروا مع رعاة تلخيص وأخذوا بعض خرافهم وطالبـه باعادة ممتلكاتهم (٦٣) . ومن قرية اسبينيا أرسل موظف الى الباجارك يطلب مندوب المحاولة التوفيق بين قريته وقرية أخرى ويطلب اعادة ما سرق ، بل ان رئيس القرية نفسها سرقت ممتلكاته واتهم عددا من الملاك من المنطقة بسرقته . وفى بردية أخرى يذكر رجل فى خطاب الى أبيه فى ليكوبوليس (أسيوط) أن زوجته وابنته كادتا تقتلان خلال نزاع بين قريته وقرية أخرى (٦٤) . ولم يكن هناك تعاون بين الأقاليم بعضـــها وبعض فامرأة سرقت احدى الكنائس ولجأت الى قرية أخرى ورفض رؤساء القرية الثانية تسليمها ويشكو رئيس القرية الى حاكم الاقليم ويطلب تسليمها اليه (٦٥) .

أمـا عن وضـــع الفـلاح كمالك أو مســتأجر تحت سلطـــة الباجاركية فرغم تلك الاجراءات والاضطهادات فقد ظل حرا كما تؤكد عقود الايجار ، وكذلك كان الأمر بالنسبة للاجراء الذين عملوا فى فلاحة تلك الأراضى حيث ذكر فى أحد العقود حصول الأجير على صوئله وهو أجـــر مجزى اذ أنه يعادل ١٠ كيلات من القمح (٦٦) وان لم تذكر الفترة التى عملها بالضبط ومن القرن الســـابع فى مجموعة البودليان ايصال بين مالك ومزارع لديه يمنحه أجرا يبلغ صوله لموسم زراعة يبلغ خمسة أشهر (٦٧) .

ولقد حاولت الدولة مقاومة تعسف موظفيها بوسيلتين فرض عقوبات كما حدث فى مرسوم ١٣ الذى أصـــدره جستنيان حيث

فرض عقوبات على كبار الموظفين من دوقات وولاة وحكام أقاليم اذا تهاونوا فى تطبيق العدالة ، أو بانشاء وظيفة الحامى ٠

الحامى :

يرجع انشاء تلك الوظيفة لعهد فالنتنيان ٣٦٠ ــ ٣٦٤ والهدف منها حماية الفقراء من ظلم الأغنياء ، والمزارعين من ظلم الجامعين للضرائب ، وتحقيق العدالة ٠ وكان الحامى يعتبر رئيس هيئة نواب البلدية ويشارك فى الادارة المالية والقضائية ٠

وفى البداية كان ينتخبه والى الشرق ، ولكن منذ عام ٣٨٧ أصبحت المدينة تنتخب حاميها ودافع الدولة الى ذلك أن أهل المدينة أقدر على اختيار من يمثلهم وكان يجرى انتخابه من بين رجال الدين والأعيان وبناء على رغبة كبار الملاك عادة وأدى هذا الى سيطرة كبار الملاك على تلك الوظيفة ايضا ٠ ولم يكن باستطاعة الحامى الوقوف أمام شخص كابيون وأفراد أسرته الذين كان منهم الباجارك والدوق والقنصل وتحول عدد منهم الى نواب له كاميناس الحامى الذى ورد فى برديات P. Oxy 1858-1859. ككاتب للسجل ومقدر لضرائب ابيون (٦٨) وكان حامى مدينة كينوبوليس (أبو صير بانه) فى نفس الوقت وفى خطاب من ميناس الى جورج الذى يرد فى نفس المجموعة كوكيل لابيون يطلب منه المسموح المالى المخصص لوظيفته عند ابيون ومن لهجة الخطاب تتضح كيف كانت العلاقة بين الموظف المفروض فيه العدالة ووكيل المالك (بخلاف خطابى فأنا أرسل عظيم تحياتى الى أخى النبيل وأدعوا الله أن يرعاك ويحافظ على عظمتك وأنا أجد من المناسب توقير شخصك لأن الله يعلم كيف أشكرك ، وأدعو لك ، والى جانب ذلك كيف أرعى اسمك المقدس النبيل ، وأبلغ شكرى الى سيدنا ذائع الصيت مندوب المالك وأنا أرجو أن

تمنحنى عطفك وأن تأمر بالمسموح الذى يعطى لى كالمعتاد لأن الوقت حان وفى النهاية يذكر « سأرسل شكرى لفخامتكم وأرجو ان تقبل عذرى ياسيدى لأن خادمكم ابنى هو الذى كتب الخطاب وانا أكتب لك مع عظيم تقديرى لفخامتكم طالما أراكم » (٦٨) .

وفى رسالة يطلب ميناس من أحد مشرفى الحقول امهال جامعى الكروم ، وفى نهايتها يذكر أنه سيعود لاعتاب سيده اللورد (٦٩) وفى خطاب آخر يرسل ميناس الى نيودو وكيل ابيون هديه من السمك بمناسبه الاحتفال بأحد الاعياد (٧٠) وبذلك يتضح كيف كانت تطبق العدالة !! وكان الهدف من انشاء الوظيفة أساسا حمايه الغامة من تسلط الأغنياء والموظفين ولكن تحولت الى قبول الالتماسات فى الأمور القانونية البسيطة بعد فشل من تولوها فى تحقيق الهدف الذى أنشئت من أجله . ففى ٥٠٤ رفع رجل التماسا للحامى ضد امرأة استولت على أرض له ربما كانت منزلا فى مقابل مبلغ نقدى لم تسلمه له (٧١) وفى بردية من البهنسا التماس ضد صانع سروج أخذ دينا ولم يرده (٧٢) . وهناك برديه تشير الى التماس للحامى بخصوص دين غير مدفوع يخص أحد أفراد أسرة ابيون ويطلب الشاكى اجباره على الدفع وللأسف لم توضح البردية ما تم ولا موقف الحامى ضد الأسرة التى يعمل فى خدمتها (٧٣) . ومن البهنسا أيضا رفعت شكوى الى الحامى بخصوص شخص يدعى سرويوس يذكر انه ضرب الى درجة الموت ، ويطلب المالك الذى يعمل عنده سرويوس برفع الأمر للوالى ليحكم فى الأمر لأن جابى الخراج هو المسئول عما حدث . فالشاكى هنا يرى ان الحكم النهائى للوالى وان على الحامى رفع الأمر فقط (٧٤) رغم ان الحامى كانت له سلطات قضائية . وفى الفترة الأخيرة أصبح حامى المدينة من الوظائف التى يجرى التعيين فيها عن طريق السخرة ، وأصبحت مدة ولايته سنتين .

هذا بالنسبة للمزارعين الخاضعين للجبايات العادية ، اما من تمتع بالجباية الذاتية فكان له وضـــع خاص وسنعرض لكل منهما على حـدة ٠

اولا : القرى ذات الجباية الذاتية :

تمتع عدد من القرى بالجباية الذاتية فكون فلاحوها ما يشبه القيمون أو النقابة وهو استمرار للنظام القديم الذى كان موجودا فى الفترة السابقة حيث كانت القرية مسئولة مسئوليـة جماعيـة عن ضرائبها ، ودعمت قوانين سيودنيوس دور تلك النقابات ٠ وتظهر نقابات الفلاحين فى عدد من وثائق القرن السادس ٠ وفى احدى برديات البهنسا تبـدو القرية كوحدة يتولى ادارتها مجلس أعيان Protocometes يرأسهم رئيس يسمى Meizon (٧٥) يتولى أمر القضاء والاشراف المالى أحيانا ، وكان يحصل على أجـــر عينى أحيانا ونقدى أحيانا أخرى ثم Comorch وهى وظيفة طابعهـا مالى حيث يشرف على جمع الأموال فى القـــرية ويســهم فى تنظيم الشرطة وكان يتسلم من ١ ــ ٥ر٢ قيراط على كل صـــولد ٠ hypodectes المسئول عن تسلم القرية لماء الفيضان hydroplyiox مســئول الخزانة ، وحـــراس الحقــول وكانــوا يشرفون على القنوات وتنظيمها ونظافتهـــا ، كان عملهـــم عن طريق السخرة ولكن فرض لهم جعل مالى ٠ ثم الجباة exactor والكتاب وعمال البريد حيث يقومون بنقل الأموال مباشرة الى الولاة preases وقد كان هذا النظام مطبقا فى جميع القرى ســواء ما تمتع منهـــا بالجباية الذاتية أو ظل تحت حكم الاقطاع أو الدولة ، ولكن القرى المتمتعة بالجباية الذاتية كانت مستقلة ماديا وكان اتصالها بمكتب الوالى مباشرة ، وبالنســـبة للاقطاعى كانت تتبع موظفى اقطاعه ، اما بالنسبة للدولة فهى تتبع موظفى الباجاركية ٠

وكان لتلك القرى خزانة للضرائب تتصل بها ادارة للحسابات لتحديد المصروفات والجبايات والموظف المسئول عن تدوين الحساب يعرف باسم Logagraphes ويجرى اعداد قوائم بالضرائب التى أداها كل فرد مع ذكر اسمه ومقدارها ويرسلها مسئول الخزانة بعد ذلك الى مكتب الوالى • ويبدو أن العمل فى تلك الوظائف لم يكن مرغوبا فيه ، ففى مجموعة المتحف البريطانى رجل عين رئيسا لقرية Protocometes ضد ارادته (٧٦) وكان هناك أكثر من رئيس قرية فى برديات أفروديتو (كوم أشقوه) وفى مجموعة ماسبيرو(٧٧) وهناك أكثر من كومارخ فذكر فى بردية تعود للقرن الرابع اثنين من الكومارخ • وفى القرن الخامس والسادس نجده أن عددهم تضاعف • وفى بردية من البهنسا (٧٨) اشارة الى أربعة كومارخ من مسئولى القرية مسئولين عن النواحى المالية وتسليم الضرائب ، وكان هؤلاء الموظفون مسئولين عن الوفاء بالالتزامات المالية عن القرية • فاذا تأخروا أو عجزوا عن أدائها تعرضوا للعقاب والسجن، ففى بردية تعود للقرن السادس وهى خطاب موجه لشخصين يدعيان فيبميون وفيليب لا نعرف عملهما بالضبط يرسلان خطابا لدوق طيبة (الأقصر) يطلبان فيه ترك زوجات لكومارخ واثنين من حراس الحقول فى مقابل تعهدهم باحضار أزواجهم لتسليمهم للسجن اذا طولبوا ويبدو أنهم لم يؤدوا ما عليهم من التزامات ضريبية فقبض على وزجاتهم استيفاء للضريبة (٧٩) •

وكانت الأراضى فى القرى التى تتمتع بالجباية الذاتية ، اما ملكا لمجموعة القرية أو لصغار ملاك أو مستأجرة من أديرة • وقرية أفروديتو (كوم أشقوه) تعتبر خير مثال للقرى المتمتعة بالجباية الذاتية فنجد فيها عددا من الملاك الأثرياء • وهؤلاء كونوا مجلس نقابتها كديسقورس الذى ورد ذكره فى عدد من بردياتها وان كان حجم ممتلكاته لا يتجاوز المائة أرورة أو أكثر قليلا ، حيث

أجر أرضا من دير أبو ساويرس ودفع لها كأجـر عيني ٩٢ كيلة وبما أن الضريبة في حدود ٢ - ٣ كيلة فان ما أجـره من الدير ٣٠ أو ٤٠ أرورة ، وجزء كبير من الأراضي أجره المزارعون من كنيسة ريمي ومن الأديرة (٨٠) الأخرى في المنطقه . ومجموعة ماسبيرو تحوى العديد من عقـود الايجار وكلها تشمل مساحات صـغيرة تتراوح بين أرورة وعشرين (٨١) . وهنـاك عقد يشير لبيـع ديـر أبـو ديوس واحـد وربع أرورة لشـخص يدعى ثيودور حيث أعلنت سلطات أفرديتو عن تغيير المالك ومسئولياته الضرائب وهناك اشارة (٨٢) لأراض تخص القرية في مجموعهـا . فأجـر اثنان من الفلاحين قطعة أرض تخص القرية مقابل ايجـار سنوى مقـداره صولدان الا ثلاثة قراريط وكيلتين من القمح وأرض أخرى تخص القرية أجـرها شـخص في مقابل ١ نوميزما الا قيراطين . (٨٣) والفلاح في جميع هذه العقود كان حـرا ، وربما مظهر السـخرة الوحيد كان بالنسبة لوظائف مجلس القرية وللعمل في القنوات أما ما عدا ذلك فهي عقود ايجار بين أحرار .

وكان موظفو القرية مسئولين عن الجباية وفي أمر صادر الى أعيان أفروديتو أن الدفعـة الأولى من القمح التى عليهـم وقدرها ٤٠٥ أرادب كانت برسم الشحنـة السعيدة الى القسطنطينية . أما الدفعة الثانية وقدرها ٢٠٠٠ أردب فقط جرى شحنها على سفن صغيرة وترتبط بمئونة الاسكندرية ، ولقد أشـار قانون ١٣ الى أن قمح طيبة (الأقصر) المتجمع باسم الشحنة السعيدة من أنطونيو بوليس « الشيخ عبادة) وهى باجاركية الاقليم يجب أن يكون هناك في ١٩ أغسطس . وأن الذى برسم الاسكندرية ينبغى أن يرسل قبل ١٠ أكتوبر . ويبدو أن باجاركية أنطونيو بوليس كانت تسلم لها القرى المتمتعة بالجباية الذاتيـة ما جمعته من ضرائب القمح كذلك الضرائب المالية ، ففى بردية تعود الى القرن السادس يذكر

سكان القرية أنهم دفعو من خلال حنا الجامع المسئول امام نقابه القرية ضرائب منتظمة بالنسبة للقسم الأول لحساب الضريبة المنتظمة ولحساب الضرائب الأخرى ٢٧ صولدا ذهبيا ولقد قام حنا بتسليمه الى مسئول البنك فى الباجاركية (٨٤) . ولقد اعترض السكان على حنا المذكور لأن جوليان الباجارك حاول فرض ضريبة عليهم وكانوا يدفعون قيراطين على الأرورة الصالحة لنزراعه و ٨ قراريط لأراضى الكروم ولقد حاول الباجارك فرض ضريبة ٥ر٢ قيراط رغم انخفاض منسوب الفيضان (٨٥) الى جانب أن أغلب أراضيهم رملية وليست جيدة الخصب . وكان هذا العمل من جانب البارجارك يعتبر تعديا على حق تلك القرى ذات الجباية الذاتيه ، حيث تجاهل حاكم اقليم أنطونيوبوليس تعاليم الامبراطور ليو الخاصة باستقلال القرية فسعى الى التدخل فى جبايتها مما دفع أهلها الى رفع شكاياتهم الى الوالى .

فهناك شكوى ضد الباجارك ميناس لاغارته على قريتهم من أجل الحصول على الضرائب وبصحبته جنوده فاعتدوا على النساء والراهبات وسدوا القنوات وهاجموا القوافل وأخذوا دوابهم وحصلوا منهم على ٧٠٠ صولد لم يسلمو عنها ايصالا وكذلك فرض عليهم غرامة . وتعرض دياسقورس وهو أحد ملاكها للاعتداء والمصادرة فقد أراد الباجارك جوليان هو الآخر اخضاع المدينة لضرائبه ولما رفض الأهالى تعرضوا للاضطهاد والمصادرة . ولقد ذهب ديسقورس الى الامبراطور جستنيان يشكو له ما تعرض له هو وقريته على يد الباجارك فيذكر فى شكواه أنه وأسرته كانوا من كبار الملاك وتولو الجباية من خلال مجلس القرية الذى كانوا أعضاء فيه ويذكر أن شخصا يدعى سيوفليوس اغتصب منه الجباية ولم يسلمها للمكتب المسئول مما اضطر الفلاحين الى الدفع ثانية ، وبذلك حاقت الخسارة بكل من الخزانة والفلاحين . وقام ديسقورس

بزيارة ثانية الى القسطنطينية لتقديم شكواه مما دفع الامبراطور لتوبيخ الدوق على عدم تنفيذ الأوامر (٨٦) « أن ديسقورس حضر الينا وأخبرنا أنه جاء من قريته في طيبة ، وأن والده كان أحـد كبار الملاك هناك واعتاد أن يجمع ويسلم جميع ضرائب المنطقة الى وكيل المجلس ولقد تعرض لظلم فادح من حكام هذه الأيام الذين لم يطيعوا منزلنا المقدس ومارسوا حمايتهم ، وسيودثيوس المعظم استغل ميزة غياب الأب الحامى فجمع ضرائب القـرية ولم يدفع شيئا للخزانة العامة وعلى ذلك فان الجباة المحليين عادوا ثانيـة الى جمع الضرائب وفرضها عليهم ، لقد حصل منا على خطاب مقدس الى فخامتكم بخصوص هذا الأمر ولكن مكائد هذا الشخص كانت أكثر فاعلية من أوامرنا وتعرض الملتمس لمتاعب دفعته الى المجيء الينا ثانية والتعرض للتأخير .

وعلى ذلك قررنا أن على سيادتكم أن تعطوا الفاعلية لخطابنا المقدس عن هذا السؤال الذى للملتمس وأنه وقريته لن يجـردوا عاما بعد عام مما هو حق لهم ويجب ألا يعرضوا على هذا الأساس لاستنزاف بسبب مدفوعات الضرائب العامة ، وعلى ذلك فقد ذكر أن بعض المسئولين في القرية سرقوا من الملتمس وأخيه عددا من الممتلكات باجراءات ضد العدالة ولذلك قررنا ان على فخامتكم فحص هذه الحالة واذا وجدتها كما أبلغنا فيجب تحقيق العدالة للملتمس وأخيه وفق القانون . ولقد أخبرنا أن جوليان الباجارك فى اقليـم انطونيو بوليس رغب فى وضـع القرية تحت سلطان باجاركيته الضرائبى رغم أنها تتبع نظام الجباية الذاتيـة وتدفع الضرائب مباشرة للمكتب المحلى ولما رفضوا هذا الوضع هاجمهم وأنه ليعـد مذنبا بسبب استيلائه على ممتلكاتهم ، وباختصار استغل سلطته عليهم وعلى قريتهم ولذلك قررنا أن على سـعادتك فحص الحـالة بعدالة ، ووفقا للقانون واذا وجدته على حق هو وأهالى قريته فلن

يخضعوا لسلطان الباجراكية الضرائبى ، وتمنع جوليان السابق الذكر من التعرض لهم وتجعله يتصرف تصرفا عادلا تجاه الملتمس ويزيل الأضرار التى لحقت به نتيجة لتصرفه السابق » . وأمام هذا التدخل المستمر فى أعمال مجلس القرية فان أعضاء المجلس حاولوا التهرب من تلك الواجبات ، وتعيين غيرهم مع تحملهم للأعباء المالية فثيودور وهو أحد مسئولى القرية « يتعهد بأن يعطى كل السلطات للشخص القائم بعمله ويتعهد بأن يدفع عنه الأعباء » (٨٧) .

ثانيا : الكنيسة :

كانت الكنيسة فى القرن السادس تعد من كبار الملاك وتمتعت أراضيها بالجباية الذاتية ، بل حصلت على حق الحماية الذى حرم منه كبار الملاك ، وأرض الكنيسة نشأت نتيجة لهبات ومصادرات قسطنطين لصالح كنيسة القسطنطينية والاسكندرية فى القرن الرابع ، الى جانب أن الأديرة أدت الى زيادة أملاك الكنيسة عن طريق هبات الأفراد لأملاكهم قبل انخراطهم فى سلكها ، فالقديس أنطون ترك ثلاثمائة فدان للكنيسة ، وعدداً كبيراً من الوصايا تضمن هبات للكنيسة . ففى وصية فلافيوس فيبميون من أنطونيو بوليس « الشيخ عبادة » منح أروزة من أرضه مزروعة كروم لدير القديس جريما وترك للدير اختيار مكانها وعهد لراهب بالدير بالاشراف على أبنائه (٨٨) وفى وصية لأحد ولاة أركاديا (من الدلتا الى الشيخ فضل) فى القرن السادس أوصى بتصف منزله للكنيسة (٨٩) ومجموعة كروم بها عدد من الوصايا عبارة عن هبات من رجال ونساء للكنيسة (٩٠) .

وتتضمن سجلات أبيون وأمينانوس هبات للكنيسة ، فوثيقة حسابات خاصة بضياع أبيون ذكر فيها أنه دفع ٥ ضمولدات

للكنيسة . وفى بردية أخرى اشارة لدفع ٢١ كيلة لرهبان دير pruchthis ولرهبان دير Berla (فى البهنسا (٩١) . وفى حساب أنيميانوس عبات لعدد من الأديرة فتسلم دير بيتو ٥٧٥ كيلة من القمح . ولقد حصلت الكنائس على بعض أراضى الحيازة emphyteusis وكانت أراضى مهملة تؤجرها الدولة لمدة طويلة مقابل ايجار منخفض وتزرع غالبا بأشجار كروم وزيتون ولقد فرضت عليها فيما بعد ضريبة (٩٢) ومرسوم ٤١٥ الذى أصدره ثيودسيوس أعترف بها لكنيسة الاسكندرية والقسطنطينية من أراضى ولم يطبق القانون الصادر بشأن الحماية على الكنائس اذ سمح للأفراد بالدخول فى حماية الكنيسة فكانوا يهبون أراضيهم لها ثم يعودون لاستردادها ثانية بالايجار (٩٣) .

ولقد حاول جستنيان فى مرسومه ١٣ الحد من الحماية التى تتمتع بها الكنائس فلقد لجأ الى الكنيسة عدد من المتهربين من دفع الضرائب وكذلك المختلسين من الموظفين حتى يحتفظوا بما اختلسوه ، وطلب من مسئولى الكنيسة الا يعطوا حق اللجوء لكل من يطلبه بل سمح فقط لمن حصل على ايصال بتأجيل الضرائب من الموظفين المسئولين على أن يتعهد بسداد ما عليه ، ولقد تمتع رجال الدين بميزات عدة فكانوا يشتركون فى اختيار الموظفين والاشراف على النواحى المالية ، وأشرفوا بمعاونة المزارعين على صيانة الجسور .

ورغم استقلال الكنيسة فاننا نجد فى احدى برديات القرن السادس تدخلا سافرا من الدولة فى شئونها الخاصة . ففى خطاب موجه الى الأسقف سجنيوس من شخص يدعى سرابيون فى خدمة شخص لم يذكر اسمه وانما يصفه بالقمص يطلب من الأسقف أن يضغط على رجل الكنيسة فيبيون وفقا للخطاب المرسل اليه واذا

ظل فيبميون على رفضه فانه سيضطر لاتخاذ موقف لاجبار القس على الخضوع • ولم يوضح فى الرسالة الدافع هل هو التأخير في دفع ضرائب كانت تخص الدولة أو ايواؤه لبعض من حرمت القوانين لجوءهم الى الكنيسة (٩٤) •

وهذا يدفعنا التساؤل هل كانت كل أرض الكنيسة معفاة من الضرائب !؟ لم يتمتع بالاعفاء التام الا الأراضى التيوصلتهم عن طريق هبة امبراطورية ، أما أرض الحيازة فقد دفعت عنها ضرائب وكذلك الأراضى التى وصلتهم عن طريق هبات فردية أو الشراء • ففى بردية تعود للقرن السادس بيعت ٣ أرورة من الأرض التى لا يصلهـــا الفيضان الى دير فى أفروديتو (كوم أشقوه) ولكن تحمـل الدير ضرائب ١٤ أرورة لأن بقية تلك الأراضى كانت ملحقة بالأرض عن طريق السخرة (٩٥) •

وهناك ايصال يشير الى كنيسة أبوللو نوبليوس Apollinoplos دفعت لمئونة فرقة جستنيان من السكتيين المعسكرين فى Baylbs صولدان و ٢١ قيراطا وذكر أنه عبء نصف سنوى (٩٦) •

ولقد تمتعت الكنيســة بحق الجباية الذاتيــة فقامت بجمع الضرائب من مؤجرى أرضها ، وقام الرهبان بزراعة بعض الأراضى وحصادها وعصر بعض كرومها بأنفسهم • فهناك ايصال مخالصــة يعـود الى القـــرن السادس بين تيودور قسيس من بنتابوليس ورهبان دير بانكيونيس فى الأشمونين اشترى منهم محصـــــول النبيذ ودفع ١٥٠٠ •• وسلموه له فى الاسكندرية وأعطاهم ايصالا بذلك ، وألغى الايصال السابق ، ويبدو أنه دفع ثمن المحصول قبل نضجه (٩٧) ، ولقد كانت أغلب أراضى أفروديتو ملكا للكنيســــة أجرها أفراد واقطاعيون • فهناك العديد من الايصـــالات كلهـــا ايجارات وضرائب مدفوعة للكنيسة ، فاستأجر أوريليوس حنـــا

أرضا من كنيسة أنطوانى (٩٨) واشترى أوريليوس بولس أرضا من كنيسة أبوديوس . وهناك ايصال من رجل دين الى أبو سفريوس بخصوص دفع ضرائب القسم العاشر بواسطة رجاله (٩٩) وفلافيوس ديسقورس أحد ملاك الأرض فى كوم أشقوه كان أحد مستأجرى دير أبو ساويرس ودفع مقابل الايجار قمحا (١٠٠) والكونت أيميانوس استأجر من دير بيتو أرضا كانت الضرائب المدفوعة عليها كما يلى : ٤٠٣ كيلات فى القسم الثانى و ٣٩٩ر٥ فى القسم التاسع و ٤٣١ كيلة فى القسم السابع وهذه الضرائب تدفع سنويا ، وفى حساباته أيضا أنه صرف لكنيسة الرومان (١٠١) : نوميزما و قيراطين ولا نعرف اذا كانت هبة أم ضريبة . وذكرت هبة مقدارها ٢٠ كيلة لدير القديس بوثيميوس وفى بردية ثانية اشارة الى أن أسقف أتريب دفع مقابل الصوف ٢ نوميزما الا ٣ قراريط (١٠٢) . وفى بردية من حسابات أبيون أن دير أبوللس أمر له القنصل فى الجزء الأول من القسم الثالث ب ٤٠٠ كيلة من القمح (١٠٣) .

وقام الرهبان بالاشراف على الزراعة فى بعض ممتلكاتهم فايصال مدفوعات من رهبان دير أندرياس لأشخاص مقابل حمل الدريس (١٠٣) وفى بردية تختص بنزاع بين مزارعين ودير يبدو مالكا للأرض هددوا بترك الأرض وعدم دفع ما عليهم اذا لم يمنع الدير جماله من ارتياد أراضيهم (١٠٤) . ويبدو أن الكنيسة كانت تستعين أحيانا بجباة تابعين لها فالكنيسة فى هيرموبوليس (الأشمونين) كان لديها جباة للضرائب النوعية والنقدية .

ثالثا : الضياع الكبرى :

أما فلاحو الضياع الكبرى فلم يكونوا أسوأ فلاحى الدولة بل هم أفضل حالا من أولئك الذين خضعوا لسلطان الباجاركيات ،

لحرص ملاك الأرض على نتاج أراضيهم وخاصة أن هؤلاء الملاك كانوا أقل العناصر وفاء بالتزاماتهم المالية تجاه الدولة اعتمادا على ما شغلوه من مناصب ، فكانت عقود الايجار تتضمن الاشارة الى أنه في حالة ما اذا كان الانتاج غير مجز بسبب الفيضان أو الأعاصير تخفض الايجارات ، وكان المالك يمدهم بالبذور والآلات وأدوات الزراعة فكريستودورا وهي من كبار ملاك القرن الخامس تعوض مزارعيها بشتلات من الكروم . ولكن هذا لا يعني أن الفلاح لم يعان ما عاناه غيره من المزارعين من الجباة ووسائلهم في الإبتزاز وهذا يدفعنا الى مناقشة عدة أمور :

أولا : كيفية نشأة تلك الضياع .

ثانيا : وسائل ادارتها وطرق الجباية .

ثالثا : هل كان المزارع فى أراضي الاقطاع تابعا أو بمعنى أصح قنا أم حرا له حقوقه وواجباته .

ولقد ذكرنا من قبل أن الضياع قد نشأت نتيجة هبات امبراطورية لبعض أفراد الأسرة المالكة وبعض المقربين اليها وبعض أفراد الحاشية ، وكذلك تملك بعض مساحات عن طريق الشراء واستصلاح الأراضي ولكنها لم تكن تمثل آنذاك اقطاعيات كبرى . لكن منذ بداية القرن الرابع بدأت تزداد الأراضي الخاصة نتيجة الهبة والميراث والزواج والشراء . ولقد تبع هذا نمو الحماية التي حاربتها الدولة وحرمتها منذ ٤١٦ وفرضت على من يمارسها العقاب . ومع ذلك فاننا نجد فى القرن السادس مجموعات بردية كبيرة هى عبارة عن سجلات سادة اقطاعيين فمن كوم أشقوه وصلتنا سجلات أيميانوس وديسقورس اللذين كانا وكيلاه لفترة ، ومن البهنسا وصلتنا سجلات أبيون ، وأسرة أبيون هذه احدى الأسر الكبيرة التي

بدأت تظهر سجلاتها منذ القرن الخامس وهي ذات أصل مصري تولى افرادها مناصب المنصليه والباجارليه والدوقية ، وفي مجموعه برديات اكسرنخوس (البهنسا) برديات رقم ۱۹۱۱ و ۱۹۱۲ و ۱۹۱۳ و ۱۹۱٤ وردت احصاءات لعدد من القرى التى كانت نتبع ابيون ومع ذلك فان الأسرة لم تمتلك قرية بأكملها بل كان هناك ملاك آخرون الى جانب ابيون لهم أملاك فى أكسرنخوس (البهنسا) وفي كينوبوليس (أبو صير بانا) وهيرموبوليس (الأشمونين) وهيرقليوبوليس (اهناسيا) وفي احدى البرديات ذكر ان ضريبه القمح النوعية التى قاموا بجمعها فى كل من البهنسا وكينوبوليس (أبو صير بانا) تعادل ٣٥ ألف صولد ۰ والضريبة الذهبيه ٥ر٢٤ ألف فيكون مجموع الضريبة ٥ر٥٩ ألف صولد ۰ وفى هيرقليوبوليس (اهناسيا) ٣٥ ألف صولد والضريبة الذهبية ٥ر٢٢ ألف صولد (١٠٥) ورغم ضخامة تلك الجبايات وما تدل عليه من مساحات الأرض فاننا نعلم أن أغلب الأراضى فى تلك المدن كانت ملكا لكنائس أو أراضي ملكية فردية ، فقرارات الأباطرة حرمت الحماية والتبعية ولكنها لم تستطع منع الملكية لأن أغلبها ظهر نتيجة للميراث أو الزواج أو التأجير ۰

ولقد انفرد الاقطاع بمجموعة موظفين خاصين به كونوا الأداة الادارية ، فكان كل اقطاع ينقسم الى دوقيتين كل واحدة يديرها كونت وتحت ادارته ۱۰ من المشرفين Proneteq ومجموعة من مسئولي الجباية وكتبة السجلات Chartulauis مسئولي البنك يقومون باصدار الايصالات المالية وتسلم الجبايات وحملها الى أبيون ، أو الى الاسكندرية ۰ ووزان الحبوب ، وسباق مسئول عن توزيع الخمور ، وقائد سفينة ، ومشرفي حقول ، ثم مجالس القرية العادية التي تشمل رئيس القرية وحراس الحقول ومشرفي الجسور ۰ وكان أبيون يرسل ضرائبه العينية مباشرة الي الاسكندرية ففي

رسالة من وكيله جورج الى وكيل آخر هو فيكتور (أرجو سيادتك أن ترسل ثيودور الجامع لان الصراف الموقر سيحضر ليذهب الى الاسكندرية وأنا لايمكن أن أبقيه طويلا) (١٠٦) ومن الملاحظ أن التقسيم السابق أدى الى الخلط بين موظفى الاقطاع وموظفى الدولة وأصبح من الصعب التمييز بينهما وخاصـــة أن بعضهم فعلا كان يجمع بين الوظيفتين ، الرسمية وكوكيل لابيرن ومن هنا كان عدم مساءلة كبار الملاك عن تأخير الجباية فهم وأتباعهم كبـار الموظفين ، وبذلك أصبح من الصعب تحقيق العدالة حيث سخرت ادارات الدولة لمصلحتهم رغم محاولات جستنيان ومرسومه رقم ١٣ الذى حرص على عقاب كل من يستغل نفوذه ٠

وفى بردية عبارة عن خطـــاب من وكيل أبيون الى اثنين من أفراد الأسرة وهما زوجته وشقيقته يصف أباها بالباجارك ثم يتحدث عن شقيقها بول التربيون ، فمن الواضح أنهما كانا من كبار موظفى الدولة ، وفى عقد بين أحد وكلاء الاقطـــاع فى قرية صغيرة تتبع اقطاع ابيون فى البهنسا وبين أحد وكلاء الأسرة تتضح الصـــورة التى كان يدار بها الاقطاع ٠ فالوكيل يتعهد بالعمل لمدة سنة لدى ابيون فى قريته والمنطقة المجاورة لها ويعد بالتعاون مع غيره من موظفى الاقطاع ، وبتنفيذ أوامر السكرتير ، وتسليم المحصول عن طريق المندوب المالى ٠ فيسلم القمح للموظف المسئول عن القوارب بالمنزل المبجل ، والمال لمسئول البنك ، وجميع الايصـــالات التى تصدر للمزارعين تصبح تحت مسئوليته واذا حدث عجز كان عليه تحمل مسئوليته ، ويبدو أن جزءا من محصول القمح كان ينقل الى ابيون ففى خطاب لأحد الوكلاء يطلب ارســـال البحارة لاســـتلام ١٠٠ كيلة من القمح من الحساب القديم ويســـأل هل يرسله الى منزل ابيون مباشرة (١٠٧) ، ولعل ابيون تأخر فى تأدية ما عليه ٠ ولقد حرص موظفوه على دقة الجباية فيذكر وكيله أنه سيدفع ١٠٥

كيلات زيادة لاختلاف مقياس التسليم عن التسلم فقد اختلف وزن الكيلة فهي في بعض البرديات ٤٦ قدحا وفي البعض الآخر ٤٠ قدحا وفي نهاية العقد يذكر أنه جمع ٢٠ صولدا وربما كانت هذه أجور للجباية ويبدو أن أجور الموظفين مرتهنة بالمحصول .

ولم يكن القيام بوظائف الادارة في الاقطاع من الأمور المجزية فيما عدا المناصب الكبرى ، كالكونت والقمص وما اليهما حيث نال هؤلاء أجورا عالية كميناس الذي حصل على ١٥ صولدا في الشهر الى جانب ما حصلوا عليه من هدايا فنرى فيكتور يتلقى مقادير من النبيذ والسبانخ (١٠٨) ولكن في المستويات الادارية الصغرى المتمثلة في السكرتارين وصغار الوكلاء الصورة تختلف في رسالة الى الدوق يذكر ثيودور المحامي أن سكرتيره حنا مسجل الأراضي لم يتسلم مسموحه في السنة الجديدة ويذكر له أنه ليس من المستحب الا يدفع مرتبه مدة طويلة .

ولم يكن عمل الجباة بالسهل فقد كان عليهم الحصول على الجبايات في الوقت المحدد والا تعرضوا لغرامات وللعقاب فلجأوا الى الشدة مع المزارعين وهؤلاء بدورهم تهربوا من تأدية الضرائب . ولقد كان موظفو أبيون يقومون بمسح أرض الاقطاع وتقدير الضرائب فأحد وكلائه ويدعى بامبيوس كتب له عن مسح الأرض وكشف بالمزارعين والملاك والأراضي التي يصلها الفيضان والأراضي غير المزروعة (١٠٩) وربما أجحف الموظفون الموكلون بمسح الأرض بالأهالي أو فرضوا عليهم أعباء أكثر أو تجاهلوا أحد البنود الأساسية التي يجرى على أساسها تقدير الضريبة ، وهي نوعية الأرض ونوعية المحصول وان كان أبيون وكبار معاونيه قد حرصوا الى حد ما على عدم الاساءة الى فلاحيهم مما قد يترتب عليه فرارهم ، وتركهم الأرض فلقد أرسل جورج الى فيكتور بخصوص جامعي الضرائب الذين

أساءوا الى المزارعين في احدى القرى التابعه لهم وقبضوا على رئيس القريه واغتصبوا حصانه وطلب منهم اعادة الحصان وترك رئيس القرية (١١٠) ، وحملهم مسئولية ما سيحدث ٠

ولقد كان لموظفى الاقطاع سلطات الشرطه فعند سرقة الجانى فى قرية تتمفيوس ارسل موظف من الاقطاع للتحقيق ٠ وحين حدث نزاع بين قريتين من قرى الاشمونيين فى القرن السادس بسبب سرقه ماشية كتبوا الى المالك أن يكتب الى رئيس القــرية ليفض الخلاف وقد حضر وكيل المالك وفض الاشتباك (١١١) ٠ وفى برديه أخرى يتولى رئيس المساعدين أو الجباة فض خلاف بين قريتين فى البهنسا ولم يكن من السهل على الجباة جمع الضرائب وفى خطاب موجه الى زوجة أبيون أن الجباة لم يعطوا الجباية رغم التنبيه عليهم وتكرر هذا القول فى خطاب آخر (١١٢) ويشكو جاب من احدى قرى كينوبوليس (أبو صيربانا) أنه لم يحصل على صولد واحد وفى رسالة من كريستوفر أحد رؤساء الجباة الى جــورج وكيل أبيون أن فلاحى اكتيريا Actrio لم يسلموا الى يوسف الجابى خراج أراضيهم ويطلب أن يرســل شخص آخر لمساعدة الجامع المذكور (١١٣) ولصعوبة الجبايات ولتهرب الجباة استخدم أبيون ما يعرف Bucllarl وهم جنود مهمتهم المساعدة في الجباية وخاصة أن الأمن لم يعد مستتبا فى القرى فيرسل ثيودور (١١٤) السكرتير وكاتب السجلات الى السكرتاريين الآخرين والوكلاء الماليين يطلب قبول ابراهيم ونيكيتاس كبوكلارى « أرجو تعيين ابراهيم ونيكيتاس حاملى هذا الخطاب كبو كلارى ابتداء من شهر برمهات ودفعوا لهم مسموحهم من الحبوب لانكم تعلمون أننا نحتــاج لجنود ينفذون بلا أي تأخير » وذكر في كشف آخر أسماء لهؤلاء الجنود من بينهم اسبان لجرمان وذكر لأجورهم (١١٥) وكان لابيون سجن خاص

وهناك مجاورن يتمتعون الاقطاع كما ورد في احد حساباته فيذكر حسابا تم استخلاصه بواسطه كيروس المجامى (١١٦) ٠

وبالنسبة لابيون فان عائد ضـــياعه ربمـــا كان كبيرا ولكن بالنسبه لغيره من الملاك فان دخلهم لم يكن بنفس الصورة ولدينا أمثلة لدخـــول كل من الكونت ايميانوس وكرســـتودورا فأغلب الأرض مؤجرة من الكنيسة وكان يدفع لها في كل سنة ضريبـــة تقرب من ٤٠٠ كيلة وأجر ايميانوس من شخص يدعى حنا بن موسى ولا نعرف شخصيته قطعة أرض أخرى وكذلك أجر أرضا تخص قرية أفرديتو (كوم اشقوه) حيث دفع اليها ضرائب نقـــدية في القسم الثانى ٣ نوميزما الا ٩ قراريط وحصل على مخالصة (١١٧) ودفع ٧٨ كيلة أخرى لكنيسة ثمن نقل طوب ٠ ولنأخذ كدليـــل على نوعيات الحساب الدخل والمنصرف لديه حساب احدى المزارع وهى تالوس حيث دفعت تالوس عن القسم الثامن والتاسع ضرائب كالآتى ٤٩ كيلة قمح و ١٣ كيلة شعير ومن المال قيراطين وقد وزع ما دفعته كما يلى : ضريبة الأنونة (القمح) للقسم الثامن ٥٦ مدا (الكيلة = ٣ مد) تعادل ١٨٫٥ كيلة والقسم التاســـع ٦٠ مدا تعادل ٢٠ كيلة فالمجموع ١١٦ مدا يعادل ٣٨ ونصف كيلة ولا توجد ضرائب نقدية ، فيما تبقى لايميانوس بعد تسليم الضريبة ١٠ كيلات فاذا خصمنا نفقات الجباية فان ما يتحصـــل عليه لا يعد دخـــلا كبيرا (١١٨) ٠

كذلك كان الأمر بالنسبة لكريستودورا التى كانت من كبار الملاك وحصلت على أملاكها عن طريق الهبة وكان اقطاعها في قرية بشلا فى هيرموبوليس (الاشمونيين) وأرض اضافيـــة في قرية سالمون ٠ وكانت تتمتع فى البداية باعفاءات ضريبية وفى احـــدى السنوات التى انخفض فيهما النيـــل ولم يجد المحصول اضطرت

لاحضار شتلات كروم جديدة بدلا من التى اتلفت وأمدتهم بأوعية وجرار لجمع العنب ، وكان دخل الاقطاع ما يقرب من ١٢٠ صولدا وبعد وفاتها قسم بين أبنائها الأربعة · فصورة الاقطاع فى مصر تختلف تمام الاختلاف عن صورة الاقطاع الغربى كما هو واضح وهذا يؤدى بنا الى تحديد موقف الفلاح فى تلك الاقطاعيات ·

وضع الفلاح :

واضح من عقود الايجار والقروض والضمانات أنه كان فلاحا حرا وأن بينه وبين المالك عقدا بين مستأجر ومالك لاسيد وتابع ، فايمميانوس قد ترك سجلا مفصلا بأسماء مزارعيه وما عليهم من ايجارات بل ان حوالى ١٥٩ أرورة من أرضه مؤجرة من الدير ثم أجرها هو الى مزارعيه ، وكان الايجار يؤخذ على ثلاثة أقساط وأحيانا كان يسمح بالتأخير فى الدفع فنجد فى حسابات مزارعيه احالة من القسم الثانى الى القسم الثالث (١١٩) ·

وفى خطاب موجه الى أبيون يشكو عدد من المزارعين الكونت ليمونوس وكيله حيث وعدهم أبيون بتأجير أرض تابعة له ولكن ليمونوس لم يف بالوعد ويذكر فى نهاية الخطاب أن الكونت لايخدم مصالح الدوق · ويبدو أن المزارعين قد تعرضوا عند سداد ايجارهم لبعض المضايقات من جانب وكلاء الاقطاع فلقد أرسل فيكتور لجورج شخصا يحمل رسالة تتضمن توصية ويطلب منه أن ينهى حساباته بسرعة وبدون تأخير وعليه الا يعرضه لمضايقات السكرتاريين أو غيرهم · وفى أحد الكشوف الخاصة بالاقطاع نجد ذكرا لمزارعيه وعماله الزراعيين ومقدار ما يأخذه كل منهم « لمزارعى الحدائق خارج البوابة فى مقابل ٣ أرورات التى يزرعونها بالتفويض ٢٢ كيلة من المحصول ولكنيسة أبوللو بوليس بأمر من سيدنا القنصل ٤٠٠ كيلة من الجزء الأول من القسم الثالث ولرجال

الاسطبل كالمعتاد في القسم الثالث ٢٤ صولدا الى ٥٢ قيراطا ، ودفع لحراس الحقول ولرى الحدائق وحديقة الخضر الخاصة باتريجوس ولنصف القناة ١٠ كيلات قمح والى ٠٠ ؟ حين روى ٦ قطع خارج الأرض كيلة ، ولابراهيم الخزاف لرى خارج البوابة ولرى حدائق مكموراخ فى القسم الثالث خمس كيلات وربع » . وبقية الوثيقة تشمل أجورا لعمال مقابل الرى وكان أبيون يمد مزارعيه بالجرار لجنى العنب ثم عصره . وهناك عدد من ايصالات الايجـــار جمعها مندوبون من القرى المختلفة وأشار الى أسماء المؤجرين . وكانت العقود تحدد الشروط على كلا الطرفين المالك والمستأجـــر وتمنح تخفيضات للفلاح فى حالة الفيضان المنخفض . ففى التماس رفعه مزارع ويبـدو أنه أحـد صغار وكلاء أبيون فى احدى القرى وكان يؤجر أرضا من أبيون يطلب التسامح فيما عليه من ضرائب«أنا عبدك البائس أتقـدم بهذا الالتماس انى أخدم سـيدى كما خدمت آباءك وأجدادك وأدفع الضرائب سنويا ولكن أراد الله أن تموت ماشيتى فى القسم ١١ و ١٢ واقترضت ٥ صولدا لأستطيع شراء ماشية بدلا منها وعلى ذلك التمس من سيدى الرحمة ، فخدم سيدى رفضوا أن يعينونى وان لم تدركنى برحمتك ياسـيدى فاننى لن أستطيع البقاء فى ممتلكاتك أو خدمة الاقطاع وأنا أرجـو عظمتك أن تأمر بالرحمة بى » (١٢٠) فمن الواضح رغم لهجة الخطاب الذليلة التى أصبحت واضحة من خلال الخطابات المتبادلة والتى امتدت حتى الى الموظفين وأصبحت طابعا عاما بين الرئيس والمرءوس فان الفـلاح لم يكن مرتبطـــا بالأرض فكما نرى فى هذا الخطاب أنه يستطيع تركها اذا شاء وفى مجموعة إكسرنخوس « البهنسا » اشـــارة الى ايجارات دفعها مزارعو كروم وايجارات دفعتها قرى من المحصـول العينى وأغلب عقود الايجار كانت تتضمن استمرار الايجار لمدة عام بضمان أملاك المستأجر .

ولقد اتخذ بعض المؤرخين العقود التى تحوى ضمانة من الفلاح بعدم مغادرة أرضه طوال مدة الايجار على أنها قديمة تربط الفلاح بالأرض، ولكنها كانت مجرد ضمانة للمالك لأن المستأجر كانت له هو الآخر تعهدات على المالك بألا يخرجه من الأرض ، وفى بردية (١٢١) قام الضامن بارسالها الى مساعد الباجارك ميناس (من أورليوس باميجيانوس رئيس العمال ابن جورج من مدينة اكسرنخوس (البهنسا) أنا أعترف بكامل ارادتى وبالمقدمات وبالقسم الامبراطورى انني قبلت من عظمتك عن طريق ممثلك المسئولية وتكفلت عن أوريليوس بن ابراهيم بن هيرمينوس وميراله الذى جاء من اقطاع فارثيوناس العظمى التى تخص عظمتك فى اكسرنخوس والمسجل كفلاح مستخدم ، أنه سيواصل العمل بالقطاع وسيظل فى مقاطعته مع عائلته وزوجته وحيواناته وممتلكاته وأنا أعطى ضمانتى على هـذا واذا طلب منى عن طريق عظمتك أو ممثلك فى أى وقت فسأحضره وأسلمه) • ويتعهد فى حالة فشله أن يدفع ٨ صولدات • ولقد اتخذ بعض المؤرخين تلك البردية دليلاً على وجود القنية فى مصر ، رغم أن هـذا النظام ليس وليد القرن السادس ، ففى برديات تعود الى القرن الثانى ضمانات مشابهة • فهناك قسم ديمتريوس بن سترمثيوس لضمان وظهور جريتولوس كونتلياتوس ، وكذلك ضمانتان من الفيوم تعودان الى القرن الثالث حيث يضمن أوريليوس سرابيوس أوريليوس أثناسيوس ، وضمانة أخرى لامرأة تدعى أوزيليا (١٢٢) •

وكذلك ضمانة من القرن الثالث يتعهد فيها فلافيوس ابيون كضامن لاوريليوس فيكتور ببقائه فى أراضيه • وفى عام ٢٩٧ قام اثنان من الكومارخ بضمان بقاء فلاح فى ارضه الى تمام المحصول واستيفاء الدولة لحقوقها (١٢٣) بل نجد الضمانات تتعدى الأرض الزراعية الى الوظائف حيث يطلب ضامن لبقاء الموظفين فى أعمالهم

وقد تولى شخص يدعى سيرنيوس عملة كجابي عند أبيون ، وقام فيكتور بضمان بقائه في عمله (١٢٤) وهكذا كان الأمر بالنسبة لكل من يلتحق بعمل لدى ابيون وكان يحصل على ضمان أملاكهم الى جانب الضمانة الشخصية • ولقد استمر نظام الضمانة هذا في مصر في العهد الاسلامي بل ان ما عثرنا عليه من الوثائق كان أكثر عددا من العصر البيزنطي ولم يعرف عن الاسلام أنه استرق المزارعين ؛ فهي وسيلة لضمان بقائهم والوفاء بما عليهم من التزامات •

الضياع الامبراطورية :

ظل هناك جزء من الأرض يخص امبراطورية بعد تملك الفلاحين لأرض التاج ولكن حجم هذه الأرض قد تقلص الى ضياع صغرى وفقا لبرديات القرن السادس • فلا تجد اشارة لها الا في احدى وثائق ابيون حيث ذكر أراضي في قرية بامبينا في البهنسا « وكانت جزءا من أراضي ابيون » على أنها ضياع امبراطورية وربما منحت كهبة لابيون أو تولى ادارتها لصالح الامبراطورية (١٢٥) •

تأجير الأراضي الزراعية :

منذ بداية القرن الرابع ملكت الدولة الأرض لمؤجريها وبدا مألوفا ظهور عقود الملكية ، وأصبح من حق المالك الصغير التصرف بالبيع والشراء ، وفي سجلات هيرموبوليس (الأشمونيين) وثائق تختص ببيع الأرض وتعود لعهد دقلديانوس وكان يتوقف ثمن الأرض المباعة على طريقة ريها ونسبة الضرائب وقربها من الأسواق ، وفي بعض العقود كان ينص على تحمل المسئولية الضرائبية •

ولم يكن نظام ايجار الأرض مجحفا بالفلاح • بل حافظ على كثير من حقوقه ، فعقود الايجار التي تعود للقرنين السادس والسابع نصت على حق الفلاح ونصيبه في المحصول وما يدفعه للمالك وما على

المالك بدوره تقديمه من خدمات لصالحه سواء كانت بذورا أو أدوات زراعية أو آنية لعصر العنب ، وحددت نوعية الأرض لأن تقدير الضريبة يتوقف على نوع الأرض ووصول الفيضان اليها ونوع المحصول ومدة التعاقد . وكان المالك يشترط عادة على المزارع عدم ترك الأرض طوال مدة العقد . وخير تصوير لصيغة العقود بين المالك والمستأجر في هذه الفترة بردية تعود للقرن السابع وهي عقد لمدة ١٠ سنوات بين المالكة وهي سيدة تدعى صوفيــا وشخص استأجر أرضهــا (١٢٦) وكانت الممتلكات الزراعية المراد تأجيرهــا تتكون من عــدد من مزارع العنب وحقول مرتبطة بها ، وتشير البردية الى « جزء من الحقول في القسم الغربي وثلث قسم من الحقول التي في الطريق العالي ونصف نصيب من القسم الثالث من الحدائق الصالحة للزراعة بحالة جيدة ، والنصف في الأشجار النامية والتي تحمل ثمارا وتلك التي لم تثمر من النخيل والبردي . » ويذكر من خلال العقد امكانية ري الأرض ومدى وصول مياه الفيضان اليها والاستعانة بالوسائل الصناعية «الجزء الرابع من البئر ، والأخرى التي في الشمال وبها مكانان للماء وهما داخل حقل يصله الماء مع الجزء الرابع في الغــرب وهو في مكان عال » والعقد سارى المفعول ويبدأ دفع الأعباء من وقت بذر الحبوب ويذكر المستأجر أنه سيزرعه ببــذور من عنــده (فالمالك أحيانا كان يمد المستأجر بالحبوب) طبقا للمحصول الذي يرغب فيه وسيدفع كايجار سنوي ٣ صولدات ذهب بالاضافة الى ٢٢ قيراطــا ونصف في كل مرة تروى الأرض التي يصلها الماء وعليه أن يحــافظ على الأشجــار المثمرة على حالتها ، ويذكر في حالة تعرض المحصول لرمــال الصحراء في وقت البذر أو بعده فانه سيدفع نصف الايجار المذكور فقط ٣ر٥ صولد الا ٢٢ر٥ قيراط بالميزان السكندري . وحدد أوقات الدفع سنويا في شهر مسرى وخلال ١٩ يوما من دفع المــال سيدفع نفقات عينيــة من النبيذ ثم يذكر تعهداته بالنسبة للماء (ولكن نصف النصيب الخاص

بالعنب والحبوب سأرويه بحيواناتي وأجور الرعاة ... وفي الشتاء سأروية مرتين شهريا ولكن في الصيف عشر مرات ، وسأقسم للسيدة صوفيا المالكه نصف المحصول في مزارع العنب والنصف في كل شجرة تنمو) .

وذكر بالنسبة للعمال الزارعين أنه سيدفع وفقا للمعتاد ١٠ قراريط و كمية من الزيتون ومقدارا من الزيت واذا رغب العامل في الرحيل فليرحل ويؤكد التزامه بتكملة العشر سنوات (فاذا رغب في الرحيل سيدفع ... من الصولد الذهب بلا تأخير ولا نقاش) . وفي النهاية يقسم بالله الى جانب شهادة الشهود على تنفيذ العقد وفي عقد آخر يعود للقرن السادس أو السابع يبدو المستأجر كعاصر عنب ومزارع ويذكر انه سيتسلم أجره كمزارع وعاصر عنب أولا ، ويبدو أنه كان معه مزارع مشارك ، ويتعهد في حالة ترك شريكه العمل أن يتولى هو جميع الامر ، ويشير الى ان كل ما يبذله يخصه وأنه سيأخذ ربع المحصول على الزراعة والربع على العصر ، وكل النفقات التي يصرفها ستضاف على نفقات المحصول ويتعهد برى الأرض خمس عشرة مرة في الشتاء واثنتي عشرة مرة في الصيف وكذلك رش المزروعات بالماء وفي النهاية يذكر أنه سيعطى منحته السنوية المعتادة للزراعة والعصر مقياسان من الخمر و ٥٠٠ قطعة جبن و ٥٠ قطعة من اللوف و ٦ أمداد من الزيت وكذلك يتعهد بالاقامة في الأرض وعدم تركها الا عند نهاية المدة ، وكذلك فانه على استعداد لتسليم الأرض متى طلب ذلك منه وفي حالة مغادرته لها قبل المدة يدفع ٦ صولدات كغرامة (١٢٧) وفي النهاية يذكر أن الايجار في القسم الرابع من الدورة الضريبية ثم امضاء ٣ شهود .

وكان في حالة اختيار المستأجر للمحصول عليه أن يدفع ذهبا، وكما هو واضح من النصوص فان الأرض غير الفيضانية كانت تتمتع

بتخفيض ، وكان يحق للمستأجر الاعتراض على شروط الايجار ·
واختلفت الايجارات للأسباب التى سبق ذكرها من النوعية وسهولة
الرى الذى اختلف من اقليم الى اقليم ففى الفيوم كان الايجار
٥ر٦ كيلة عن الارورة · (١٢٨) وكان المالك هو المسئول عن الضريبة
ويدفع المستأجر ثمن نقل القمح الى الاسكندرية ولكن لايدفع أجر
النقل من الحقل الى الشون · وكانت الايجارات أحيانا نقدية كما فى
مجموعة Hal حيث دفع المؤجر صولدا واحدا ايجارا للحقل (١٢٩)
وأحيانا عينية كما فى سجلات أبيون حيث أجرت ٣ أرورات من
الحدائق وهى غالبا حدائق كروم مقابل ٥ر٢١ كلية من القمح، ويبدو
أن المؤجر استصلحها لأنه تسلمها على أساس أنها حشائش ، ولذلك
اعتمد على ثيرانه الخاصة ، وفى بردية يتعهد المستأجر بدفع ٥ كيلات
من القمح تخفض الى ٢ فى حالة انخفاض نسبة الفيضان · وعامة
فان ايجار أراض الحبوب عينى فحنا بن حنا من أفروديتو (أكوم
اشقوه) يؤجر لمدة عام قطعة أرض والايجار يدفع من القمح وقطع
الجبن وفى عقد أرض خاص بورثة ديسقورس الايجار عبارة عن
عدة كيلات من القمح ويذكر أن الأرض تقع فيها قناة (١٣٠) وفى
عقد ثالث اشترك ثلاثة فى الزراعة والرعى وحراسة الحقول على
نصف المحصول ·

أما أراضى العنب فكان من المتعارف عليه أن يدفع الايجار
مالا ومع ذلك فاوريليوس حنا استأجر أرضا لمدة عشر سنوات ودفع
عنها ٢٦ اسطارا من النبيذ على الأرورة · وفى عقد آخر اشترط أن
يمد المالك المستأجر بالبذور والماء فديسقورس أجر أرورة من الأرض
وتعهد المالك بمده بالبذور والماء وفى حالة تعذر الرى يمده بساقية
وثيرانها وتاريخ العقد يعود للقرن السادس (١٣١) وهناك ايجارات
كانت تجمع بين المدفوع النقدى والعينى ففلاح فى أرض افروديتو
(كوم اشقوه) أجر أرضا مقابل صولدين و ٣ قراريط وكيلتين من
القمح (١٣٢) وغالبا كانت القيمة العينية تبلغ من ٤ر٣ الى ٥ر٤ كيلة

الاروزة وفى القرن السادس كانت ١٠ كيلات قمحا تساوى صولدا وفى بردية من البهنسا ٢٤كيلة من القمح تعادل صولدين الا قيراطا • وكانت الأروزة تنتج ٢١ كيلة من الحبوب ، فالايجار يعد ايجارا مناسبا ، وأحيانا كان على المستأجر دفع الضرائب ففى عقد فى سنة ٥٣١ أجرت أرض لمدة ٥ سنوات تعهد المستأجر بدفع الضرائب الى جانب ٢٠ كيلة من القمح •

أما عن البيع ففى القرن الثانى بيعت الاروزة فى قرية البهنسا ب ٢٥٠ دراخمة وكانت الـ ١٠٠ اروزة من النخيل تباع بما يعادل ١٥٤٠ دراخمة • وفى منتصف القرن السادس بيعت الاروزة ب ٨ صولدات الا ٦ قراريط ووافق المشترى على دفع الضرائب الخاصة بالأرض التى بلغت قيراطا ونصف كيلة قمحا (١٣٢) •

وبالنسبة لأجور العمال الزراعيين آنذاك فانها شاهدت تقدما ملموسا فى نسبتها وهناك ارتباط بين الأجور وسعر القمح فالأخير يتحكم فى الأول ففى عام ٧٨ ميلاديا كانت أجور العمال الزراعيين فى اليوم فى هيرموبوليس (الاشمونيين) من ٣ـ٥ أوبل كان والأولاد يأخذون أجرا أقل وثمن الأردب من القمح ١١ دراخمة (١٣٣) • ومن قائمة فى القرن الثالث تحوى أجور عمال فى حقول عنب نجد تفاوتا فى أجورهم حسب نوع العمل ، فهناك عمال حصلوا على ٣ دراخمة و ١ أوبل وآخرون على دراخمة وواحد أوبل وذكر أن المزارعين الذين عليهم حفر الأرض وزرع الشتلات والرى يحصلون على ٥أوبل• وفى مرسوم دقلديانوس ٣٠١ حدد أجور العمال الزراعيين ب ٩٠٠ دراخمة وكانت كيلة القمح تساوى ١٠٠٠ دراخمة وفى ٣١٤ وصل الاجر فى الاشمونيين من ٤٠٠ ــ ٦٥٠ دراخمة وثمن كيلة القمح ١٠٠٠٠ دراخمة وتراوح أجر العمال بين ٢ و٣ كيلة فى الشهر فى بردية تعود لعام ٣٣٨ • وأصبح من المألوف حصول العمال على أجور عينية خاصة الأشخاص المميزون كمشرفى الحقول ، ولقد اختلفت

الأجور من اقليم لاقليم ومن موسم لموسم • وفى القرن الخامس كانت أجور العمال الزراعيين وفقا لبردية لم تحدد فيها الولاية وهى عبارة عن حسابات ضيعة كما يلى : حصل المزارع على ١٠ كيلات من القمح ومراقب الحقول على ١٥ كيلة والحمال على كيلتين والراعى على ٤ كيلات ولم تحدد المدة بالضبط (١٣٤) • ودفع أبيون ثمن يروى الأرض ٥ قراريط ودفع لمن قام بحراسة الحقول ورى حديقة الخضر ١٠ قراريط من القمح (١٣٥) •

السخرة :

أما عن الأعباء التى كانت على الفلاح بطريق السخرة فقد فرضت عليه مع بداية الامبراطورية ما يعرف بالخدمة الوضيعه Munerea Serdida وهى سخرة الـ ٥ أيام التى يفرض فيها العمل كرها فى مشروعات الدولة كبناء السدود وشق الترع وكان يمكن الاعفاء منها مقابل دفع أجر مالى (١٣٦) ، وكذلك كانت تسخر الدواب فى نقل الغلال من القرى الى موانى الشحن • وكان دافع الرومان لذلك اهتمامهم بأمور الرى باستخدام الجنود فى العمل فى القنوات • ومع أزمة القرن الثالث قل الاهتمام فتهدمت الجسور واضطرب نظام الرى ورغم ذلك فقد استمرت الدولة فى فرض عدد من الأعمال عن طريق السخرة كحارس الحقول ووظائف مجالس القرية والكومارخ الذى كانت من مهامه مراقبة منسوب الفيضان ومنع تحويل الماء أو كسر الحواجز قبل بلوغ الفيضان المنسوب المطلوب • وذكر سيودثيوس فى مرسوم له « ان من يسرق الماء من الجسور قبل أن يصل المنسوب الى ١٢ ذراعا سيتعرض للعقاب (١٣٧) "C. Th. Ix 32" ومرسوم ٤١٥ منع الموظفين المشرفين على القنوات من الهرب تحت مظلة الحماية وأعيدت هذه التشريعات فى قانون جستنيان •

وكان موظفو ابيــون يراقبون ارتفـــاع منسوب النيل فى رسالة موجهة الى سكرتير ابيون يبلغه الموظف المسئول عن الملاحظة والاشراف على المقياس بمنسوب النيـل فى شـــهر مسرى ويذكر التفاصيل والملاحظات ونوع السدود التى استخدمت ويذكر ان النيل ارتفع آنذاك الى ١٢ ذراعا و٧ أصابع وكان ارتفاع النيل عن المنسوب الطبيعى يعرض البلادللضرر كانخفاضه فاذا وصل ١٢ ذراعا فقط أصاب البلاد بالقحط واذا زاد على ١٩ ذراعا هددها بالغرق (١٣٨)٠ وكان كسر الجسور قبل وصـول الفيضان الى منسوبه يعرض الى فرض عقوبات قاسـية ٠ وقد قبض على امرأة وأودعت فى السجن بتهمة سرقة المياه (١٣٩) وفى مقاطعة ثيادلفيا كانت هنـاك أراض مرتفعة لا يصلها الفيضـان وهذه كانت تمد بواسطة القنوات وأصبح من الصعب على الفلاحين رى أراضيهم فأرسلوا يلتمسون نقلهم الى مكان أكثر ملاءمة ، وهناك ايصـالات تعود للقرن الثـالث من اكسر نخوس (البهنسا) يرد فيها ذكر عمال ألزموا بالعمل ثلاثة شهور فى قرية قناة تراجان (١٤٠) ، ولقد الزم ١٠ من كل قرية بالعمل فى القنوات والجسور وفى بعض الأحيـان منـحوا أجرا يتراوح بـين ١ر٥ قيراط الى ٢ر٥ قيراط ولكن عملهم كان بطريق الاجبار ، ولقد فرضت ضريبة تعــرف بضريبـة الجســـور naubia ، وهى بطلمية الأصل بلغت فى الفترة الأولى من ١٠٠ ـ ١٥٠ دراخمة ولقد ذكر ابن عبد الحكم أن عدد من كانوا يعملون فى العصر الاسلامى فى تطهير القنوات والجسور بلغوا ١٢٠ ألفا ومن المؤكد أنهم عرفوا هذا النظام عن بيزنطة ٠

الضرائب :

كانت مصر تعتبر من الأملاك الخاصــة بالامبراطور وليست الولاية التابعـة للامبراطورية ، ولقد فرض عليها عدد من الضرائب

بعضها نقـدى والآخر عيني وأهم الضرائب فرضت على البشر وعلى الأرض ففرضـت ضريبـــة الرأس Laographia ومقدارها من ٤٠ الى ٤٨ دراخمـة على المواطنـين المصريـين وعفى منهـا سـكان الاسكندرية أما المواطنون اليونان من سكان العواصم فدفعوا الربع ثم أعفوا منها بعد ذلك (١٤١) وقد اختلفت ضريبة الرأس باختلاف الاقاليم ولم يكن للكهنة امتيازات فقـد أعفوا اعفاء محدودا ٠ ولقد استمرت مفروضة على المصريين حتى بعد منح كراكلا المواطنة لشعوب الامبراطورية فأعفي منها سـكان المدن وظلت على الريف وفي عهد دقلديانوس أجرى احصاء لسكان مصر لتحديد من تفـرض عليهم ضريبة الرأس وكان فرضها من سن اثنى عشر عاما ٠ وابتداء من القرن الرابع لم تعد تذكر في سجلات الضرائب وكان ارتفاع أسعار القمح نسبيا سببا في خفض قيمة تلك الضريبة التي تجنى نقـدا وضريبة الرأس التي كانت تساوى ٤٠ دراخمة من ١٠ ـ ٢٠ كيلة أصبحت في عهد دقلديانوس تسـاوى من ٢ ـ ٣ كيلات ولكن في سجلات القرن السادس الضريبية لانجد أى ذكر لضريبة من ذلك النوع أما الأرض فـان أغلبهـا في الفترة الأولى يتبع الدولة وهذه فرضت عليها ايجارات ، أما ما حصل عليه بعض الأفراد أو اعضاء الأسرة المالكة فقد فرضت على ما لم يتمتع منه بالاعفاء ضريبة تبلغ الخمس تسمى ضريبة الحيازة ٠ وبالنسبة للأراضى التي قام الأفراد بشرائها من الدولة واستصلاحها فكانت تفرض ضريبة على الأرورة ، ففرضت على المحاصيل ضريبة بلغت على القمح والشعير ٥ر١ كيلـة عن الارورة في عام ٣١٣ وفي عام ٣١٨ أقل من كيلة على الارورة وبعد ٣١٩ أصبحت الضريبة أقل من نصف كيلة الى جانب ضريبة أخرى تعرف بحراسـة النهر لصيانـة الجسور والقنوات ٠ ثم ضريبـة annona civica وهى ضريبـــة القمـح وجمعـت في عهـد أغسطس ٢٠ مليون مد (قدح) = ٦ مليون أردب وكانت تفرض

على محاصيل أخرى الى جانب القمح وهى الشعير والفول والبصل والكتان والزيتون ، وكانت فى البداية عبئا استثنائيا يفرض فى حالة الطوارىء أو فى حالة المجاعة فى روما أو لامداد الجيش بالطعام فى أثناء الحرب ، ولكن منذ القرن الثالث أكدتها مراسيم الأباطرة وعرفت بالأنونة أو الميرة الأهلية وكان القمح الذى يرسل الى روما ثم بيزنطة فيما بعد يعرف بالشحنة السعيدة ۰وكان والى الاسكندرية مسئولا عن الأنونة الأهلية ونقلها الى القسطنطينية (١٤٢) وبلغت ١½ كيلة عن الارورة ۰

وفى أثناء أزمة القرن الثالث والحروب الأهلية الناشبة آنذاك لم يعد الجنود يحصلون على أجورهم نقدا بل أصبحوا يحصلون عليها عينا الى جانب هبات مالية يحصلون عليها من آن لآخر ، ولكن أجورهم الثابتة كانت تتكون من مسموح عينى ۰ وأكد دقلديانوس هذا فى قانونه فكانوا يتسلمون مرتباتهم قمحا وزيتا ونبيذا وملحا ولحم خنزير أو ما يكفى الجند لمدة عام من الغذاء وسميت بالأنونة الحربية annona militaris وكانت تختلف حسب درجة الجندى وهناك أيضا مسموح خاص بجيادهم Coptium ولقد فرض دقلديانوس تلك الضريبة على جميع ولايات امبراطوريته ولكن لم يثبت مقدارها وكان يصدر بها فى عهده مرسوم كل سنة وفقا لاحتياجات الدولة ولظروف الولاية وكانت تراجع من فترة لفترة عن مسح الأرض (١٤٤) ۰

ولقد فرض سبتميوس سفيريوس ضريبة التاج على الفلاح والجمال والخيل والماشية ولكن سيفريوس الاسكندر الغاها ، وفرضت على الزيتون والبلح والكروم والفواكه ضريبة . ولكنها كانت قليلة نسبيا تشجيعا للانتاج المحلى ۰ وكانت تفرض ضريبة تعرف بالنولون (noulage) على شحن القمح وكان البحارة الذين ينقلون القمح يسخرون ويقومون بأعمالهم كعبء ۰ وكان جزء من

شحنة القمح يبقى بالاسكندرية لمئونتها ولدفع مرتبات الموظفين التى أصبحت عينية فى القرن الرابع -

ولقد سعى دقلديانوس لاصلاح النظام الضرائبى استجابة لشكوى الأهالى من كثرة الجبايات نتيجة هجر المزارعين لقراهم فأعيد مسح أراضى الامبراطورية ووضع التقدير الجديد على أساس وحدة انتاج الأرض (١٤١) (lugum) من الأرض الصالحة للزراعة. وعدد الأقسام فى الوحدة يختلف وفقا لخصوبة الأرض فهناك وحدة لمزارع العنب والزيتون ووحدة للحبوب وهكذا وقدرت الضريبة على أساس هذه الوحدة . والوحدة تمثل هذا الجزء من الارض الذى يستطيع زراعتها فرد (Caput) وان كان بعض المؤرخين Savigny Seeck, يذكر أن كلا منهما ضريبة مختلفة ولكن (Piganiol) يقرر أنهما ضريبة واحدة فيذكر أن (Capitation) وحدة الانتاج البشرى للفرد ليست ضريبة بل وحدة تقدير الضريبة لأنها وحدة قياس الانتاج الفردى سواء بالنسبة للمزارع الصغير أو الأجير الزراعى وكانت المرأة نصف فرد (Caput) وكان تقدير الضريبة وفقا للمرسوم الامبراطورى الصادر برقم ٢٩٧ يجرى كل ٥ سنوات ثم أصبح يجرى كل ١٥ عاما وفى مرسوم والى مصر سنة ٢٩٦ أرسينوى أمينيوس « ان تقدير الضريبة العامة لم يأخذ مجرى طبيعيا بحيث كان على البعض أعباء خفيفة وآخرون أرهقوا بأعباء ثقيلة ، وقررنا أن نقضى على ذلك التطبيق السيىء فى ولاياتنا ، مقياسا ثابتا للضرائب ، وعلى ذلك فانى فرضت نصيبا على كل أرورة ، كل وفقا لنوعها ونصيبا على عامل أو رأس من المواطنين فى الريف مع مراعاة الحد الأعلى والأدنى والمقدرة » . ففرض الضرائب على الأرورة وفقا لنوعها المقصود به هنا نوع الأرض أرض كروم أو مراع أو أرض ديضانية أو فواكه أو حدائق وسوى فى هذا بين جميع الأرض سواء كانت أرض تاج أو أوسية والغى مزايا الأراضى

التي كان قد حصل عليها الاغريق من قبل ، وأرض الجند المسرحين .

وهناك اشارة الى دفع الميرة الحربية فى عام ٢٨٧ ورغم أنها كانت تدفع عينا فانها كانت تقدر نقدا فقدرت بثمانية درخمات وهي تساوي نصف كيلة قمحا . وكان على المزارعين دفع ضرائب للفرق الموجـــودة في انطونيوبوليس (الشيخ عبـــادة) وهيرموليس (الأشمونيين) ولقد أصبحت ضريبة الأرض أهم ضريبة منذ عهـد قسطنطين بعد تملك المزارعين الأرض ، فبعد أن كانوا اجراء للحكومة أصبحوا ملاكا تفرض عليهم ضريبـة ، وكانت الضريبة ماليـة كما كانت عينية واستبعد ربط الانتاج بالأرض وأصبحت قيمة الضريبة موحـدة على الأرورة وطبقت نفس القيمة على كل الأراضى الصالحة للزراعة . وفى سجل هيرموبوليس (الأشمونيين) ايصالات مخالصة تعود للقرن الرابع اصدرها والى الاسكندرية للمسئولين عن الانونة الأهلية فى ذلك الأقليم يذكر فيها أنهم أدوا ما عليهم من أعباء(١٤٥) .

ولقد حرص سيودثيوس فى قانونه على تحقيق العدالـة فى الجباية فأعاد ذكر قانون يعود لعام ٣٢٠ Th. Cod. XI. VII 3 « بالنسبة لمدفوعات الضرائب فلن يقاسى أى شخص من أيد غير أمينة أو أحكام ظالمة ، ولن يساق بسوط أو يجلـد أو يتعرض لتعـذيب أو اضطهاد فالسجون للمجرمين ووفقا لهذا القانون فان دافع الضرائب سيكون في مأمن ، ولقد عـاد وكرر هذا فى فقرة أخرى من قانونـه ويبدو أن الشكوى ارتفعت في الولايات من ظلم الجباة وقانون آخر يعود الى ٣٢٥/٣٢ Th. Cod XI. XVI. 3 « مهما يكن السبب الضروري لتقدير الضرائب فى كل ولاية فسيكون وفقا لتقـديرات واتجاهات الحكام وليضع فى الاعتبار مجموع الطبقات الدنيا وأنها لن تخضع لطغيان ولن يقاسوا نتيجة الانتهاكات والاعتداءات » .

فى القرن السادس ذكر جستنيان أن الضريبة تستنفد عند الجباية والمقصود الضريبة المالية فانه جرى تسليم ٨ مليون كيلة من القمح الى القسطنطينية فى عهده ولقد ظل تقدير الضريبة على أساس نوع الأرض والمحصول فسجل انطونيوبوليس (الشيخ عبادة) (١٤٦) يشير الى ضريبة القمح فى القرن السادس مقدرة كما يلى ١ر٥ كيلة لأرض القمح $\frac{٧}{٣٢}$ من الكيلة لأرض الكروم و$٢\frac{٣}{٤}$ كيلة لأرض الحشائش

فقد كانت الانونة تعد من أهم الضرائب الى جانب الضريبة المالية التى برسم الامبراطور والتى على الفدان وضريبة الانونة الحربية تعادل ربع كيلة وضرائب جباية من ١ر٥ ـ ٢ر٥ قيراط ٠ وكانت الضريبة النقدية على الأراضى تعادل ١ر٥ قيراط على الفدان الصالح للزراعة فى الشيخ عبادة وقيراطين فى كوم أشقوه و ٨ قراريط على الكروم ، وبلغت فى الفيوم قبل الفتح الاسلامى ٣ قراريط ٠

وبالرغم من أن ضريبة الأرض كانت نقدية فلقد دفعت فى بعض الأحيان عينا ، فدفع بعض المزارعين مقادير من النبيذ وفى هرموبوليس (الأشمونيين) سلمت الضريبة شعيرا وفى أفروديتو (كوم أشقوه) دفعت ضرائبها للجامع حنا بالنسبة للقسم الأول كما يلى ، ٢٧ صولد ذهبا و ١٠ قراريط من حساب الضريبة المنتظمة ، والمقصود بها ضريبة الأرض والميرة العادية وربما الميرة الحربية أيضا (١٤٧) وفى أحد الايصالات دفعت الكنيسة ضرائبها نقدا (القسم العاشر ١٢ صولدا من الذهب الا خمسة قراريط) ولم تذكر نوعية المحصول الذى دفع عنه هذا المقدار وهل يخص الانونة أو ضرائب الأرض ٠

وبالنسبة للأنونة الحربية فمن خطاب يرجع للقرن الخامس وهو التماس للوالى فى طيبة من أحد المزارعين أن الانونة الحربية جمعت من قريته ولكنه حمل نصيبا أكثر مما فرض على جيرانه ويطلب

العدالة والمساواة بغيره (فمن المفروض أنها موحدة النسبة ربع كيلة على الأرورة) وكذلك صدر ايصال من معسكر Psichis في طيبة يشير الى تسليم الأنونة الحربية للقسم الرابع وذكر أنها ٢٠٠ مد ٠

وفي سجل ايميانوس ذكر الضرائب التي تسلم للباجاركية وكانت الضرائب تجبى بالمد ويساوى ٣ كيلات رغم أن ايميانوس استعمل الكيلة في حسابه ٠ فيذكر أنه دفع للأنونة الحربية ٩٥ كيلة سلمت للفرق الخاصة بانطونيوبوليس (الشيخ عبادة) ويذكر في سجله ضرائب أخرى كضريبة الانونة الأهلية وضرائب للمدينة وضرائب لقرية أفروديتو وقدرت الضريبة عليه ٥ر١ كيلة للأرورة من أرض القمح وكانت الضرائب تحصل منه على ثلاثة أقسام فيجبى جزء كل ٤ شهور (١٤٨) وسجلات مزارع ابيون تشير الى أنه جرى جمع ضريبة نقدية وعينية فيذكر أن الضرائب على كينوبوليس (أبو صير بانا) كما يلي : ١٠٠٨ صولدات عن المدفوع الأول من القسم الثاني وكذلك نفس القيمة بالنسبة لاكسر نخوس (للبهنسا) (١٤٩) وفي بردية أخرى يذكر الجابي أنه جمع من قرية موشيس في البهنسا لضريبة القمح في القسم الثالث عشر ١١ صولدا من الضريبة الذهبية و ٢٤ كيلة قمحا من الميزان السكندري ولقد قدرت الضريبة النوعية في البهنسا على أساس أن ١٠ كيلات قمحا تعادل صولدا ٠ وكانت الضرائب النوعية المفروضة على كل اقليم يجمع في عاصمة الاقليم حيث ترسل كل قرية مجموع نصيبها ثم تشحن الى الاسكندرية لارسالها الى القسطنطينية ٠

وبسبب بعض الأحوال الاستثنائية جرى تحصيل الضريبة نقدا بدلا من القمح ،ففي عهد موريس ٥٨٢ ــ ٦٠٠ باع كل ما هو مقرر على مصر من ضريبة القمح واستعاض عنها بالمال وفي وثيقة من القرن السابع ذكر لتحصيل ضريبة القمح نقدا ٠

فاذا حاولنا احصاء ما يدفعه الفلاح من الضرائب فى القرن السادس وأوائل السابع الى الفتح الاسلامى كان كما يلى : ١/٤ ١ كيلة للأرورة وضريبة الأرض ١/٤ ١ قيراط وضرائب نقدية نصف قيراط والميرة المحلية ربع قيراط ثم ضرائب نقل القمح فمجموع الضريبة يصل الى ٤ كيلات سنويا ٠

ويشير جونسون الى أننا لو أخذنا أرض أنطونيوبوليس (الشيخ عبادة) كمقياس لمتوسط الضرائب حيث كانت الضرائب على الأنونة الأهلية ٦٠٠ كيلة والحربية ٢٣٥ كيلة الى جانب الضرائب الأخرى واذا حولناهم الى معدل نقدى فان الضرائب تصل الى ما يقرب من ٢ مليون صولد على مصر جميعا (١٥٩) ٠

وفى النهاية نستطيع القول انه من دراسة وضع الفلاح ونظام الأرض فى الفترة البيزنطية يتضح ان الفلاح خضع فى البداية لوضع شبه اقطاعى وابتداء من الفترة البيزنطية أصبح مالكا ولكنه فى كلتا الحالتين كان حرا ولم يكن قنا ، فنظام الملكية الزراعية وعلاقة الفلاح بالأرض اختلف فى مصر عنه فى الغرب ، وأن أباطرة بيزنطة حاولوا تحقيق العدالة الضريبية لضمان دخل مصر الذى كان مصدرا أساسيا بالنسبة للامبراطورية ولكن موظفيهم وجباتهم لم يحاولوا تطبيق القانون فظل مجرد نظريات مثالية ٠

الفلاح فى ظل الحكم العربى

فى عام ٦٤١م ـ ٢٠ هـ فتح العرب مصر ، وكان هذا الفتح بداية لحقبة تاريخية جديدة . وقد اختلف المؤرخون العرب حول نوعية الفتح وشروط الصلح هل فتحت البلاد عنوة أو صلحا ، لأن الشريعه الاسلامية حددت موقفها تجاه الارض وفقا لنوعية الفتح ، فكما ذكر ابو عبيدة (فهى اما ارض أسلم عليها أهلها فهى لهم ملك ايمانهم وهى أرض عشر ، لاشىء عليهم فيها غيره ، وارض افتتحت صلحا على خراج معلوم ، فهى على ما صولحوا عليه لا يلزمهم اكثر منه . وارض أخذت عنوة فهى التى اختلف فيها المسلمون ، فقال بعضهم : سبيلها سبيل الغنيمة ، فتخمس وتقسم فيكون أربعة أخماسها خططا بين الذين افتتحوها خاصة ، ويكون الخمس الباقى لمن سمى الله تبارك تعالى . وقال بعضهم : بل حكمها والنظر فيها الى الامام فان راى أن يجعلها فيئا فلا يخمسها ولا يقسمها ولكن تكون موقوفة على المسلمين عامة) (١) وبالنسبة لمصر فوفقا لاغلبية المؤرخين فتحت صلحا وفقا لصلح بابليون الأول فى سنة ٦٤١ م ـ ٢٠ هـ ، وان اختلفوا حول الاسكندرية فذكر ابن عبد الحكم « كانت مصر كلها صلحا بفريضة دينارين على كل رجل لايزاد على أحد منهم فى جزية رأسه أكثر من دينارين الا أنه يلزم بقدر ما يتوسع فيه من الأرض والزرع الاسكندرية فتحت عنوة بغير عهد ولم يكن لهم صلح ولاذمة » (٢) .

ولقد نص الصلح الأول الذى أورده الطبرى على السياسة التى طبقت فى مصر وصارت عليها الدولة الاسلامية تجاه المصريين وأرضهم (هذا ما أعطى عمرو بن العاص أهل مصر من الأمان على

انفسهم وملتهم واموالهم وكنائسهم وصلبانهم وبرهم وبحرهم ولا يدخل عليهم شيء في ذلك ولا ينقص ، ولا يساكنهم النوب وعلى أهل مصر أن يعطوا الجزية اذا اجتمعوا على هذا الصلح وانتهت زيادة نهرهم خمسين ألف ألف وعليهم ماجنى لصوتهم ، فان أبى أحد منهم أن يجيب رفع عنهم من الجزاء بقدرهم ، وذمتنا ممن أبى بريئة وان نقص نهرهم من غايته اذا انتهى رفع عنهم بقدر ذلك . ومن دخل في صلحهم من النوب فله مثل مالهم وعليه ماعليهم ومن أبى واختار الذهاب فهو آمن حتى يبلغ مأمنه أو يخرج من سلطاننا ، عليهم ما عليهم ثلاث لكل ثلث جباية ثلث ما عليه على ما في هذا الكتاب عهد الله وذمته وذمة رسول الله وذمة الخليفة أمير المؤمنين (٣) وذمم المؤمنين .

وبالنسبة للاسكندرية فبعد فتح قوات عمرو لها عقدت معاهدة الاسكندرية أو بابليون الثانية « ٦٤٦ م ٢٠ هـ / ويقال ان المسلمين طلبوا من عمر أن يقسمها بينهم ولكن عمر بن الخطات رفض وطلب أن يكون خراجها فيئا للمسلمين » (٤) .

ولقد ترك عمر بن الخطاب الارض في أيدى أهلها وفرض عليهم الجزية والخراج وكانت كما يلي : فرضت الجزية على البالغ ديناران ووضع على الأرض كل جريب دينار أو ثلاثة أرادب طعاما وأقروا المصريين على جباية الروم (٥) .

الفلاح والأرض الزراعية الى نهاية العصر الأموى :

لتفهم وضع الفلاح والملكية الزراعية في العصر الاسلامي يجب أن نرجع الى مصدرين : كتابات المؤرخين وان كان أغلبهم قد كتب بعد الفتح بثلاثة قرون ، وهي اما كتب تتناول الفتح وأحداثه ، أو كتب تتناول الخراج وموارد الدولة الاسلامية ، وهذه تصور

الجانب المثالى فالأمر اختلف عند التطبيق (٦) ثم أوراق البردى العربية والقبطية أو الصورة الحقيقية لما كانت عليها الادارة فكما ذكر المؤرخون ان العرب أقروا كل اقليم مفتوح على جبايته السابقة وجعلت الأرض فى مصر خراجية وتركت بيد أصابها ، وهذا يدفعنا الى التساؤل هل أبقى العرب على طريق الجباية وعلى الملكية بصورتها السابقة فى القرن السادس والسابع ؟ فمن واقع البرديات احتفظ العرب بالعديد من الأوضاع السابقة وان كانوا فى نفس الوقت نبذوا البعض الآخر ، فقد احتفظوا بتقدير الخراج وفقا لنوعية الأرض وخصوبتها ولكنهم تركوا نظام الجباية الذاتية واحتفظوا بالموظفين الأقباط ، وان كانت صورة توزيع الملكية الموجودة فى أواخر العصر البيزنطى لم تعد كما هى . فمن العرض السابق للفترة البيزنطية رأينا الملكية الزراعية فى مصر أصبحت كما يلى : أرض تتبع الكنيسة التى تحولت الى أحد كبار الملاك ـ أرض اقطاع ـ القرى المتمتعة بالجباية الذاتية ـ أراضى صغار الملاك ـ أراض تتبع الدولة . والثلاث الأول تمتعوا بالجباية الذاتية وكان لهم موظفوهم الذين يتسلمون الضرائب النقدية والعينية ويقومون بتسليمها مباشرة لمسئول البنك التابع للولاية هذا فى حالة الضرائب المالية ، أما المحاصيل العينية فكانوا يتولون ارسالها الى الاسكندرية .

وكان صغار الملاك هم الفئة الوحيدة التى خضعت للاشراف المباشر من الادارة فى الباجاركيه (القسم الادارى للاقليم) وموظفيها فهل ظل هذا التوزيع قائما وتلك الاقطاعات بكيفها وكمها قائمة فى العصر الاسلامى ؟ بلاشك اختلف الوضع كثيرا وسنعرض لكل منها على حدة بالتفصيل .

أولا : نلاحظ اختفاء نظام الجباية الذاتية وقد خضعت جميع أراضى الدولة لنفس الادارة وكما ذكر ابن عبد الحكم (يجمع عرفاء كل قرية وماروتها ورؤساء أهلها ، فيتناظرون فى العمارة والخراب

حتى اذا أقروا من القسم بالزيادة انصرفوا بتلك القسمة الى الكور ، ثم اجتمعوا هم ورؤساء القرن ، فوزعوا ذلك على احتمال القرى وسعة المزارع (٧) » أى أنهم اعتمدوا على القرية كوحدة رئيسية واحتفظوا بمجلسها القديم بل بنفس الأسماء فالماروت تحريف لاسم الميزون البيزنطى (أحد أعيان القرية والمشرف على الجبايات المالية) وعلى أساس تقديرهم لنوعية الأرض والمساحات المنزرعة ترفع الى ديوان الخراج بالكورة · Curia تعبير يونانى بمعنى القسم وتعادل الباجاركية » وفى عدد من البرديات القبطية استعمل لفظ الباجاركية بدلا من الكورة · وبعد استشارة المسئولين هناك وتحديد نصيب كل فرد فى الاقليم يعود رؤساء القرى لتوزيع الانصبة عليهم اذ تساوت الجباية فى العصر الاسلامى ولم يعد هناك فرق بين أرض وأخرى فى الجباية ·

ثانيا : بالنسبة للاقطاعيات الكبرى كاقطاعيات أبيون وايميانوس وكريستيدورا فلا توجد اشارة اليها فى البرديات العربية أو القبطية المعاصرة للفتح وليست هناك اشارة الى الملكيات الكبرى والتى عرفها العرب فيما بعد باسم الأوسية ، بل جميعها تشير الى مليكات صغرى وخاصة أن سجلات أبيون توقفت عند ٦٢٠م فهل صودرت أملاكهم أم تركت فى أيديهم ؟ انها تحولت فى الغالب الى اقطاعات خاصة بالخلافة فان أبيون وايميانوس كانا من كبار موظفى الدولة البيزنطية فربما صودرت أملاكهم على هذا الأساس ·

وتشير المراجع الى أن عمر بن الخطاب أقطع ابن سندر ١٠٠٠ فدان فى منية الأصبغ وبعد وفاته اشتراها الأصبغ بن عبد العزيز(٨) والفدان يعادل ٢ أرورة أى أن ما حازه ابن سندر يقرب من ألفى أرورة ، وهى مساحة واسعة اذا قيست بما كان يملكه الكونت ايميانوس ، فمن أين جاءت تلك الأراضى والمعروف أنها أرض

زراعية خصبة ، حقيقية أن كل ما يخص الأباطرة من أرض آل الى الخلفاء ولكن الضياع الامبراطورية كانت قليلة جدا وما وصلنا من القرن السادس نادر فغالبا كانت الأراضي التي وهبتها الخلافة نتيجة مصادرات كبار الموظفين والاقطاعيين ٠

أما عن الاراضي التي تتبع الدولة في العصر البيزنطي فنادرا ما نجد اشارة الى أراض تتبع الاقليم فغالبيتها كانت أرض أفراد ، ولكن في القرن الثاني الهجري الثامن الميلادي بدأت تنمو اقطاعيات جديدة وان كان أصحابها هذه المرة من العرب ٠ وذكر المقريزي أن خلفاء بني أمية وبني العباس كانوا يمنحون الاقطاعات للمقربين اليهم (٩) ويشير ساويرس بن المقفع الى أن أحد الأفراد في عهد يزيد بن معاوية كان له دخل خارج أواسيه ٧ آلاف دينار ، وفي عدد من برديات القرن الثاني والثالث الهجريين الثامن والتاسع الميلاديين اشارة الى أواسي ومصاريفها وأجور عمالها ومزارعيها وهي غالبا قد تكونت من الهبات والشراء وازداد حجمها في العصر العباسي بعد شيوع نظام المقابلة حيث يتولى شخص مسئولية جمع الضرائب عن الاقليم وهو قريب من نظام الجباية الذاتية البيزنطي ٠

ثالثا : بالنسبة لأرض الكنائس : تمتعت الكنائس بأراض زراعية ممتدة المساحة بل كان لها حق الحماية الذي حرم منه الاقطاعيون فأصبحت تملك قرى بأسرها ، وكانت الكنائس تدفع الضرائب للدولة كما ثبت من برديات كوم أشقوه (١٠) فيما عدا ما حصلت عليه عن طريق الهبة الامبراطورية ، ولكن ما اشترته وما وهبه أفراد وما استصلحته فرضت عليه ضرائب وقد حدد الحكم الاسلامي موقفه ، بأنه لاتؤخذ جزية ممن ترهب أو تبتل فاذا كانوا قد أعفوا من جزية الرؤوس فهل أعفت أراضيهم من الخراج الذى كان يفرض عليهم في العصر البيزنطي ؟ خاصة أن جميع أراضيهم كانت

مؤجرة لمزارعين (وهذا يعنى بالتالى انخفاضا كبيرا فى دخل الدولة الاسلامية) - ليست هناك اجابة شافية ·

ففى مجموعة البردى القبطية اشارة الى ايصالات ضرائب دفعت بواسطة ديرابوتوماس أصدرها أبو للوس وباخوم الى أبى جورج رئيس الدير السابق (١٢) ولكننا لانستطيع التأكد بدقة من التاريخ فيذكر القرن الثامن فقط ، وايصالات أخرى لدير من أجل ضريبة النقود ومن الدين البحرى ذكرت فى الاستروواكا اسم رهبان دير فى جيما ودير القديس فيبيون حيث وجد أرشيف كامل خاص بالدير ذكر فيه أنه دفع شعير وكتان للقسم السابع والثامن ، ودفع كرياكوس القس ميزانا من الشعير (١٣) ، وفى بردية أخرى يبدو فيها قس متوليا لوظيفة كاتب العدل ويشرف على الجبايات حيث أرسل أحد الأشخاص الى الشماس يطلب منه تحريره من أعباء الأرض فى قريته ورفع جزء من الحقول المفروضة عليه لعدم استطاعته دفع الضريبة (١٤) ، وفى خطاب آخر قس ينصح أحد الأفراد بدفع ما عليه من الضرائب ، وجميع تلك الوثائق مؤرخة فى القرن الثامن فلا نستطيع التأكد هل صدرت بعد قرار عبد العزيز بن مروان بفرض الجزية على الرهبان أم قبلها ؟ فقد أرسل عبد العزيز شخصا يدعى يزيد ومعه آخرون فأحصوا كل الرهبان فى كل وادى هيت وجبل حراء وفرضوا على كل منهم جزية دينارا وأمروا ألا يرهبوا أحدا بعد من أحصاه وربما كان الدافع تهرب المصريين من الضرائب باللجوء الى الكنائس ويذكر أبو صالح الأرمنى (أن الأساقفة بالكور ألزمهم بأن يقوا بألف دينار خارج عن خراج أواسيهم) (١٥) ·

وفى بردية تعود لعام ٦٩٧م/٧٦ هـ من دير أبوبولص فى بلدة جيما بالأقصر طلب رؤساء الدير مسئول الأقليم الذى يخاطبونه بالأمير السماح لثلاثة رهبان من الدير بالسفر من الفيوم الى الفسطاط

لبيع أثواب من انتاجهم ويطلبون التصريح لهم بثلاثة أشهر حيث كانت الدولة تحظر ترك الفرد موطنه بدون تصريح ويذكرون بأنهم قاموا بأعباء ما عليهم من الضرائب تختص بالقسم الثانى عشر وغالبا المقصود ضرائب الجزية (١٦) ٠ وهناك عدد من ايصالات الخراج والجزية دفعها رهبان ، فجورج الراهب دفع صولدا لمدفوعات القسم الثانى من العام الأول فى شهر برمودة (١٧) والواقع أن أغلب الايصالات لا توضح ان كانت جزية أم خراجا ٠

رابعا : الأراضى الامبراطورية وقد ألحقت هى والأرض الموات وأراضى كبار موظفى بيزنطة بالخلافة ، وكانت مساحاتها عامة صغيرة ٠ فغالبية الأرض ملكها صغار الملاك وقد أبقيت فى أيدى أصحابها على أن يدفعوا عنها الخراج ، ولكن يلاحظ أنه منذ القرن الأول الاسلامى حوت قوائم الخراج أسماء عربية كمستأجرين وملاك صغار ، وأشارت الى ايجارات أراض بالمقاسمة بين مسلم ومسيحى رغم أن عمر بن الخطاب منع الجند من امتلاك الأرض بل أصدر أمرا الى أمراء الأجناد أن يبلغوا الجند أن عطاءهم قائم ورزق عيالهم سائل ، فلا يزرعون ولا يزارعون » (١٨) وذكر ابن تيمية (اذا احتاج الجند المرصدون للجهاد الى فلاحة أرضهم ألزم من صناعته الفلاحة بأن يصنعها لهم وأن الجند يلزمون بألا يظلموا الفلاح كما ألزم الفلاح أن يفلح للجند (١٩) بل ان أحد الجنود قام بزراعة أرض فى مصر مخالفا أمر عمر فأرسله عمر الى مكة ونزع منه الأرض ٠

ولقد بدت الحاجة ماسة الى استخدام القبائل العربية نتيجة لهروب الفلاحين من الأرض وبدأ ذلك واضحا مع بداية القرن الثانى الهجرى الثامن الميلادى ٠ وفى ولاية الوليد بن رفاعة جاءت قبيلة قيس الى مصر وفى عهد هشام بن عبد الملك أرسل عامل الخراج ابن الحبحاب الى الخليفة يطلب ارسال ثلاثة آلاف من قيس الى اللجون الشرقى ، وكان دافعه الى ذلك (ان هناك كورا ليس فيها أحد وليس

بضر بأهلها نزولهم معهم ، ولا يكسر ذلك خراجا) (٢٠) وقد وصل بنى نصر وبنى سليم ومنحتهم الدولة مالا اشتروا به ابلا لمعاونتهم على الاستقرار وكان دخل الواحد منهم كما ذكر المقريزى ١٠ دنانير فى الشهر وأدى هذا الى انثيال العرب على مصر فنزل بنو أمية وخاصة بنو آبان بن عثمان بن عفان وخالد يزيد بن معاوية ، ومسلمة ابن عبد الملك بن مروان ، وحبيب بن عبد الملك ، وبنو مروان بن الحكم للصعيد فى كورة الأشمونيين (٢١) .

وكانت الأرض التى يزرعها العرب تعتبر فى البداية أرضا عشرية ، ولقد ازدادت أعداد الملاك العرب وما امتلكوه من أراض عن طريق شراء الأرض الخراجية أو الهبة من الدولة أو احياء الأرض الموات (٢٢) . ويبدو أن العرب يرحبون بامتلاك تلك الأرض ففى بردية تعود لأواخر القرن الأول أو أوائل الثانى الهجرى السابع والثامن الميلادى (أما بعد فان الأمير أصلحه الله بعثنا الى أرض ماؤها .... فيها جائع ، والكبير فيها ضائع فنحن على اليقين فى بلد حزين نمسى جائعين نصبح ضائعين) (٢٣) وبدخول أهل الذمة فى الاسلام أصبح من الصعب التمييز بين المسلمين من المصريين والعرب فى القوائم البردية ولو أن عدد من أسلم فى البداية كان قليلا فذكرت فى احدى قوائم الخراج ١٣٠ اسما مسيحيا واسما واحدا اسلاميا (٢٤) ولكن الدولة وجدت أن مساحات من الأرض الخراجية تحولت الى أرض عشرية اما بالاسلام أو بشراء العرب لها ، ونفس الشىء حدث فى العراق مما أدى بالحجاج بن يوسف الى أن يجعل جميع الأرض خراجية وكان ذلك فى عهد الوليد بن عبد الملك ومنها امتد الى بقية الأقطار ، وبرديات القرن الثانى الهجرى تشير الى تحول مصر الى أرض خراجية ، ففى بردية ترجع لنفس الفترة يخاطب المسئول لضرائب امرأة تدعى رضا رفضت أن تدفع ما عليها من الخراج ووليت أحد الأقباط كوكيل لها وكانت تمتلك ضيعة واسعة

فالضرايبة عليها كانت ٢٠٠ دينار وبما ان ضريبة الفدان دينار واحد فانها كانت تمتلك ما يقرب من مائتي فدان . وفي بردية اخرى يطلب الأمير عدم التعرض لبكر فيما عليه من الخراج لأنه لم يزرع . ولم تكن الضريبة ثابتة فرجل يرسل الى الامير يطلب رقيمة بما عليه من الخراج وهذا يعني أنه لا يعرف مقدار الخراج الذى عليه مسبقا او أن هناك قيمة ثابتة .

ولقد امتلك العرب منذ القرن الثامن الميلادى / الثانى الهجرى مساحات كبيرة من الارض وأشرف بعضهم على زراعتها . فيذكر شخص يدعى محمد بن المنذر مقدار ما بذره من القمح والشعير والجذور فيذكر أنه بذر من القمح مائة أردب ، وثمانية أرادب وويبة ومن الشعير ١٥ أردبا ونصف وبذر من اللساسة مائة وأربعين أردبا (٢٦) وقد كان هناك تعاون بين كلا الجانبين الاسلامى والمسيحى فعمل الأقباط فى أراضى المسلمين . وضمانات قام بها مسلمون لصالح أقباط فى محاصيل وديون وهناك زراعات بالمشاركة والمقاسمة بين المسلمين والأقباط ولكن أغلبها يعود الى القرن الثالث الهجرى (٢٧) .

موقف الدولة من اهل البلاد من الاقباط :

كان أهم ما فرض على المصريين الجزية والخراج الى جانب ضرائب أخرى ، ولقد حددت الشريعة ومعاهدات الفتح مقدار الجزية: تذكر الآية الكريمة « قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون » ، وقد اختلف الفقهاء فى مقدار الجزية فذهب أبو حنيفة الى أنها ٤٠ درهما للاغنياء ٢٤ للأواسط ١٢ للفقراء وجعلها الشافعى دينارا ولم تفرض الجزية على النساء والأطفال ولا على الرهبان .

ولقد أمر عمر الا تضرب الا على البالغين ولا تضرب على النساء ولا على الأولاد وطلب الايتشبهوا بالمسلمين فى لبوسهم ، وأمر بالجزية أن تكون ٤٠ درهما على أهل الورق ، و ٤ دنانير على أهل الذهب ، وذكر ابن عبد الحكم أن الجزية كانت على مصر ديناران ونفس المقدار ذكره البلاذرى • وقد ربط المؤرخون بين الجزية والخراج فقد طلب أحد المصريين من عمرو تحديد الجزية فرفض وقال له انما أنتم خزانة لنا ان كثر علينا كثر عليكم وان خفف عنا خفف عنكم (٣٠) وليس معروفا بالضبط هل المقصود الجزية أو الخراج أو كلاهما ، ولكن من الواضح أو المقدار لم يكن ثابتا فى العصر الاسلامى ، فالبرديات تذكر جزية مقدارها ١ صولد وفى بردية أخرى دفع ٣ أفراد ٣ صولدات للخزانة عن جزيتهم ، وكذلك فى احدى البرديات القبطية التى تعود لأول العصر الاسلامى دفعت ضريبة مقدارها ٥ر١٤ قيراط للقسم الأول و ٣٥ قيراطا للقسم الثانى • وفى ايصال آخر ذكرت أموال تتراوح بين قيراطين وصولد وفى ايصال عربى يعود الى ٧٣١ م/١١٣ هـ دفع رجل جزيته دينارا وسدسا وثمنا ونصف قيراط • وفى بردية ترجع الى القرن الثالث الهجرى / التاسع الميلادى ذكر للجزية ومقدارها (سدس وثمن دفعها شنودة ، ودينار سوير ابلوا ، حرحه بلودنير وثلث وربع مرقورة يحنس ربع وسدس) (٣٣) ولقد اعتادت الدولة القيام بمسح شامل وتعداد للسكان لتقدير الجزية ، فذكر المقريزى : أن عمرا أحصى من عليه الجزية فكانوا ٨ ملايين (٤) وذكر البعض ٦ ملايين • وهذه أرقام مبالغ فيها فالجزية مفروضة على الرجال فقط فاذا أضفنا الفئات المعفاة من نساء وأطفال ورهبان لأصبح عدد سكان مصر يزيد على العشرين مليونا •

وفى عهد هشام بن عبد الملك قام الوليد بن رفاعة باحصاء السكان والأرض استغرق منه ٦ أشهر بالصعيد وثلاثة بالدلتا فيقال

انه أحصى فوق العشرة آلاف قرية أصغر قرية فيها ٥٠٠ من القبط وذكر أن جملة ذلك ٥ مليون ، وهذا ليس بالأمر المقبول فى هذا العهد فتعداد مصر الى ١٨٨٢ لم يكن يتجاوز ٣ ملايين الا بقليل .

وكانت الجزية تفرض على ضربين : على الرؤوس أى على الأفراد بأسمائهم أو على القرية ككل . وفى هذه الحالة اذا توفى أحدهم ترثه القرية وعليها أن تدفع جزيته وفى مجموعة بردى كوم اشقوه كتب قرة بن شريك لأهالى شبرا أبسيرو من نفس الكورة « أنه أصابكم من جزية سنة خمس وثمن مائة دينر وأربعة دينر وثلثى دينر » (٣٥) .

ولقد أمر عمر بن عبد العزيز عامل الخراج حيان ابن سريج (٩٩ ـ ١٠٥ هـ) ان يجعل جزية موتى القبط على أحيائهم ، حتى اذا مات فرد من أهل القرية كانت تلك الجزية ثابتة عليهم ، مما يؤكد أن الجزية تكون مسئولية القرية ككل . وفى احدى البرديات القبطية يتكاتف مجلس القرية ويقوم بتسديد الأعباء والخدمات الاجبارية (٣٦) ولقد وضع الحجاج الجزية عمن اسلم ، ويبدو أن هذا امتد الى الأقطار الأخرى أيضا فطلب عبد الملك بن مروان من واليه عبد العزيز بن مروان أن يضع الجزية عمن اسلم فنصحه بألا يفعل فاستجاب له (أن أهل الذمة لايتحملون جزية من ترهب منهم ، فكيف نضعها على من اسلم) (٣٧) .

ولقد حاول حيان بن سريج عامل خراج عمر بن عبد العزيز أن يقنعه بفرض الجزية عمن أسلم لتناقص مقدار الجباية ولكنه رفض وقال له قولته الشهيرة (فان الله انما بعث محمدا صلى الله عليه وسلم هاديا ولم يبعثه جابيا) (٣٨) وكانت الجزية تفرض فى شهر محرم من كل سنة ، ولكن أوراق البردى تثبت أنها جبيت فى فترات مختلفة .

وكانت قوائم الجزية تتضمن أسماء الأفراد ، ومقدار جزيتهم ، واحيانا صفاتهم الجسدية المميزة . وكان على الشخص الذى يبغى ترك قريته أن يخطر موظف الاحصاء فى بلدته الأصلية بمحل اقامته او كتابة اقرار يرسل الى ديون الضرائب بالمدينة ، وان كان فى نهاية القرن الأول لم يعد مسموحا بترك الفرد لموطنه والاستقرار فى منطقة أخرى بل أصبح عليه الحصول على تصريح تحدد فيه مدة الاقامة لضمان دفع ما عليه من الجزية فى منطقته الأصلية كما حدث فى الإلتماس الذى قدمه الرهبان الى الوالى .

الخراج :

كان الخراج يمثل المورد الأساسى للدولة الاسلامية وقد عرف العرب أهمية أرض مصر وخصوبتها وما يمكن أن تدره ولقد بدأ تفهمهم لهذا الامر من خلال معاهدة الفتح التى نصت على عدم جمع خراج مصر الا اذا وصلت زيادة نهرهم الى الحد المطلوب ، فان نقص رفع عنهم بقدر النقص ، ولقد ذكر البلاذرى أن ضريبة الأرض على كل جريب دينار وثلاثة أرادب طعاما ، وأورد ابن عبد الحكم فى كتابه (فتوح مصر والمغرب) أن الضريبة على كل فدان نصف أردب ويبتان من الشعير الا القرط لم تكن عليه ضريبة فى حين ذكر اليعقوبى أن مقدار الخراج كان على كل ١٠٠ أردب أردبان .

وهناك أمر اختلف حوله المؤرخون وعمدوا فيه الى المبالغة ويرجع هذا الى أنه لم يكن هناك مؤرخ اسلامى معاصر لأحداث الفتح (٤٢)، وكلما اقتربنا من زمن تاريخهم كانت البيانات أصدق ، فذكر عدد كبير منهم أن الفراعة جبوا خراج مصر ٩٠ مليون دينار والروم ٢٠ مليونا وعمرو ١٢ مليونا بل ان الخليفة عمر أرسل يوبخ عمرا على نقص مقدار الجباية فى عهده عن العهود السابقة ، مع أنه من الثابت من واقع البرديات البيزنطية أن الضريبة التى حصلت

عليها بيزنطه من مصر كانت تعادل ٢ مليون فكيف يجبيها العرب ١٢ أو ١٠ مليونا ونحن نعلم أن بيزنطة لم تكن تتهاون فى جبايتها . والاصح ما أورده ابن رستة حين ذكر أن عبد الله بن الحبحاب جباها زمن بنى أمية ٢ مليون وسبعمائة وثلاثين ألف دينار ، وأن بنى العباس حملوا منها ٢ مليون ومائة وسبعين ألف دينار وكذلك . ما ذكره الكندى من أنه جبيت أيام بنى أميه والعباس ٢ مليون دينار .

ولقد اشار ساويرس بن المتقفع الى أنها جبيت أيام بنى طولون ٥ مليون دينار ولا يعقل أن يجبيها البيزنطيون ٢ مليون وبنى أمية ٢ مليون وعمرو ١٤ مليونا . ونفس الأمر بالنسبة لمساحة أرض مصر حيث ذكرت المراجع التاريخية أن عبيد الله بن الحبحاب قام فى أيام هشام بن عبد الملك بمسح أرض مصر فوجدها ٣٠ مليون فدان (٤٢) فى حين ان مساحة الأرض الزراعية فى العصر البيزنطى لاتتجاوز ٦ ملايين فدان الا بقليل . وفى العصر الحديث لم تتجاوز ٧ مليون فدان ، فمن الصعب التصديق بأنها بلغت عند الفتح الاسلامى أو فى العصر الأموى هذا الرقم علما بأن هذا العصر عانت فيه الدولة من هروب الفلاحين وتركهم الأرض حيث ذكر ابن الحبحاب أن هناك كورا خالية ببلبيس وذكر ابن حوقل أن أرض مصر على عهد ابن المدبر ٦٨١ م - ٢٤٧ هـ كانت ٢ مليون فدان .

الزراعة :

وفقا لشروط الفتح كان من المفروض أن تتم الجباية على ثلاثة أقساط كما كان الأمر فى العصر البيزنطى ، ولكن الواقع اختلف اذ أثبتت البرديات أنها تمت على أقساط عدة وفى شهور مختلفة . وفى البرديات القبطية التى تعود للقرن السابع والثامن الميلاديين

الأول والثانى من الهجرة ، نجد الايصالات والعقود تستعمل الدورة الضريبية البيزنطية Indiction التى كانت تقوم على تقدير الضريبة كل ١٥ عاما ، فجميع ايصالات السداد القبطية يذكر فيها العام الثانى أو الثالث أو الخامس أو الحادى عشر وهكذا الى جانب استعمالهم الشهور القبطية بل ان عددا من الايصالات الاسلامية نفسها استعمل النموذج نفسه ٠

وكان البيزنطيون يستعملون السنة الشمسية فيكبسون الربع كل ٤ سنوات وعلى أساسه يحسب فيضان النيل وتوزيع الزراعات ، فى حين كان العرب يتبعون السنة الهلالية ٠ ولما رأوا تداخل السنين القمرية فى السنين الشمسية أسقطوا عند رأس كل ٣٢ سنة قمرية سنة وسموا ذلك الازدلاق لأن كل ٣٣ سنة قمرية باثنتين وثلاثين شمسية ، ولكن استعمال التقدير الضرائبى أو دورة الـ ١٥ عاما وفقا للتقدير الشمسى ظل سائدا فى الفترة الأولى ٠

وكان استيفاء الخراج مرتبطا بالنيل ووفائه ، فالدرجة العليا كانت تسعة عشر ذراعا والصغرى اثنى عشر ذراعا كما كان فى العصر البيزنطى ، وكان العرب يعتبرون تمام الخراج حينما يصل النيل الى ستة عشر ذراعا (٤٣)وكانت الأرض تروى فى شهر توت ويرتب من يحفظ الجسور والترع ٠ وكان النيل يصل الى نهايته فى شهر بابه وتبدأ الزيادة عادة خلال شهر أبيب وتستمر الى مسرى وتوت حتى ان بعض القرى يصعب الوصول اليها بواسطة القوارب وينحسر الماء فى شهر هاتور وكياك فتبذر البذور ويزرع القرط والكتان والقمح ويبدأ تقدير الخراج ، ففى هاتور يبدأ الحرث وزرع النباتات غير السمسم ويطلب الناس بأول قسط من الخراج ويبلغ حوالى الثمن وفى أمشير يتم الربع وفى برمهات الثمن الثالث ٠ وبعض

المحاصيل تزرع متأخرة كقصب السكر الذى يزرع فى برمودة ويطالب المزارعون بسداد نصف الخراج وفى بشنس يعاد المسح لأن المزروعات قد اكتمل نضجها ، فالتقرير النهائى على الخراج من واقع المحصول ومقدار الفيضان ويدفع الربع الثالث من الخراج تضاف اليه مصاريف الصرف والجهبذة (أى مصاريف الجباة) وحق القرط والكتاب وفقا لكشوف خاصة ويبدو أن هناك ضريبة أصبحت مفروضة على القرط الذى كان معفيا من قبل . وفى بؤونة يؤخذ جزء من متأخرات الجباية . وفى أبيب يستكمل جزء من الخراج ويذكر ابن حوقل أن أرض الفيوم تزرع فى أبيب وتحصد فى هاتور وكياك ، وكذلك يتأخر حصد الكتان الى مسرى وأبيب (٤) ويبدو أن الخراج كان يدفع وفقا لوقت نضج المحصول فالمحاصيل كما هو واضح اختلف وقت حصادها وتعدد خلال شهور السنة فجباية الخراج كانت فى شهر توت ومسرى وطوبة وبشنس وبرمودة وأبيب كما ثبت من ايصالات القرن السابع والثامن الميلاديين .

سياسة الدولة الاسلامية تجاه الخراج وجبايته :

اهتم الخلفاء بجباية الخراج اهتماما كبيرا ، وحرصوا على الحصول على نفس النسب التى كانت تجبى فى العصر البيزنطى . ومن الخطابات المتبادلة بين عمرو وعمر نلاحظ اهتمام الخليفة بخراج مصر ولومه عمرا لأن الفراعنة والمقوقس جبوها أكثر مما جباها عمرو واتهمه بأن عماله الذين وصفهم بعمال السوء هم المسئولون عن هذا ، ولكن عمرا كان متفهما لطبيعة مصر واحتياجاتها وأن الاثقال على أهلها سيؤدى الى خرابها (٤٥) فذكر للخليفة أن الفراعنة جبوها أكثر منه لأنهم كانوا أرغب فى عمارة أرضهم منه ، وأن النهر يخرج الدر وحلبها حلبا يقطع درها لن تفيد منه الدولة الاسلامية خيرا فانه سيضر بالأرض ومزارعيها . وفى خطاب آخر

لعمرو الى الخليفة (اعلى الأرض انتظروني الى أن تدرك غلتهم ٠ فنظرت للمسلمين فكان الرفق بهم خيرا من أن نخرج بهم (٤٦) ٠

ويقال انه أرسل أحد المصريين الى مكة بناء على طلب الخليفة حيث ذكر الرجل أن محاولة أخذ الخراج قبل تمام الزرع يعنى الاضرار بالمزارع والعجز فى الجباية فيما تلى ذلك من اعوام (٤٧) ٠

ويبدو أن عمرا اتخذ هذا الموقف بناء على نصيحة المقوقس (كيرس) حيث ذكر له أن خراب الارض وعمارتها يأتى من خمسة وجوه : أن يستخرج الخراج فى آن واحد عند فراغ أهلها من زرعها، ويدفع خراجها فى ان واحد عند فراغ أهلها من عصر كرومها ، ويحفر فى كل سنة خلوجها ، وتسد ترعها وجسورها ، ولا يقبل محل أهلها (٤٨) ٠

ومن البداية اهتم العرب بأمر الجسور والقنوات وجندوا له ١٢٠ ألفا من المسلحين والعمال ، وحفروا الخلجان وأقاموا الجسور ومقاييس النيل ٠ ولقد عهد المسلمون الى الأقباط والجباة السابقين بأمور الجباية لمعرفتهم بأحوال بلادهم (٤٩) ٠ ولقد ذكر الواقدى : أن عمرا عهد الى أهل القرى باختيار جباتهم (٤٩) ٠ وأن هؤلاء الجباة لم يختلفوا فى أساليبهم وطرقهم عما اعتادوه فى العصر البيزنطى من عسف وجور تجاه الأهالى وبخاصة أن الولاة المسلمين حرصوا على جباية الخراج وتخوفوا من نقصانه حتى لا يتهمهم الخلفاء بالاهمال كما حدث مع عمرو حين جباها عبد الله بن سعد عندما استعمله عثمان ١٤ مليونا فقال لعمرو (يا أبا عبد الله درت اللقحة بأكثر من درها الأول فرد عليه عمرو أضررتم بوليدها (٠٠) وقد حرص الولاة على الخراج فمصيرهم ومصير عمالهم مرتهن بتأديته ، وأدى هذا بدوره الى الشدة فى الجباية وان كان هناك عدد من الخلفاء والولاة حرصوا على تحقيق العدالة ، فاذا كان هناك خليفة كسليمان بن عبد الملك الذى أرسل الى متولى

خراجه أسامة بن زيد وأمره بأن يحلب الدر حتى ينقطع ويحلب الدم حتى ينصرم (٥١) فهناك خليفة كعمر بن عبد العزيز كان أول ما قام به عزل أسامة سابق الذكر من الخراج ، وأمر بحبسه ورفض فرض الجزية على من أسلم ، ولقد أراد معاوية أن يزيد على المصريين قيراطا فى خراج أراضيهم ولكن وردان عامل خراجه كتب اليه (أن عهدكم ينص على آلا يزاد عليهم) فعزله معاوية (٥٢) ٠

وقد ادت الشردة فى الجباية الى محاوله المصريين هجر أراضيهم . وزاد عدد القرى التى خلت من أصحابها وهذا أدى بالولاة الى محاولة ربط الفلاح بالأرض عن طريق عدم السماح له بترك قريته الا بتصريح وهذا يعود غالبا الى ولاية عبد العزيز بن مروان فى خلافة عبد الملك (٥٣) ، وان كانت أغلب البرديات التى وصلتنا وخاصة فيما يتعلق بتصريحات الاقامة واعادة المزارعين تعود لعهد قرة بن شريك ٠ وفى عهد الوليد بن عبد الملك قام أخوه عبد الله والى مصر بزيادة الخراج فكان من يدفع دينارا يلزمه بدفع دينار وثلثين رغم انخفاض النيل سنة ٨٧ هـ (٥٤) ٠ وفى امرة الحر بن يوسف أرسل عامل الخراج عبيد الله بن الحبحاب الى هشام بن عبد الملك أن أرض مصر تحتمل الزيادة فزاد على كل دينار قيراطا وثارت عليه كورة بنونمى وقرنيط وطرابيا والحوف الشرقى فبعث اليهم بجنود فأخضعوا ثورتهم عام ٨٧ هـ فى نفس الوقت الذى ثار فيه أهل الصعيد وقامت ثورة ثالثة فى عهد هشام ابن عبد الملك فى عام ١٢٠ هـ فأرسل حنظلة بن صفوان أمير مصر الجند فأخمدوها أيضا (٥٥) وتكررت ثوراتهم فى عهد الأمويين فثاروا سنة ١٢٢ هـ فى عهد الملك بن مروان فأرسل اليهم موسى ابن نصير حيث أخمد ثورة قام بها يحنس القبطى فى سمنود ٠ وتجددت الثورة فى رشيد فى عهد مروان بن محمد آخر خلفاء بنى أمية وتمكنوا من اخضاعها هى الأخرى ٠ فالدافع الى تلك

النوراب هو عدم فهم الولاة لأوضاع مصر . فالجباية مرتبطة بالنيل ولا يمكن زيادتها اذا لم يف النيل ولم يصل الى المنسوب المطلوب . الى جانب أن الجزية والخراج كما قال عمرو لم تكن ثابتة وكان الهدف من ذلك تحقيق العداله فاذا كانت معاهدة الفتح اشترطت دينارين . وجبيت الجزية أقل من هذا على بعض الأفراد ، وفقــا لظروفهم . كالاجراء الزراعيين الذين لم يكن يتجاوز ما يحصلون عليه فى العام دينارا أو دينارين . فقد استغل بعض الولاة عدم وجود تقدير ثابت كما هو واضح فى البرديات لتحمل البعض فوق ما يحتملونه . بالاضافة الى استعانتهم بالجباة السابقين الذين لم يحاولوا توخى العدالة مع بنى جلدتهم . ولقد استبدل العرب بالأقباط جباة مسلمين فى عام ٨٧ هـ (٥٦) فى عهد عبد الملك ومع ذلك استمرت طرق الجباية السابقة ووسائلها .

الضرائب التى على الأرض الزراعية :

فرض على الأرض عداة الفتح عدد من الضرائب كان أهمهــا ضريبة الخراج حيث فرض دينار على كل جريب وثلاثة أرادب طعاما . ويقال ان أهل مصر صولحوا بعد المعاهدة فى مكان الحنطة والزيت والعسل والخل على دينارين آخرين . ولكن الحقيقة أن الضرائب التى فرضت على الأرض كانت ضرائب نقدية وعينية ، وفرضت على الأرض الزراعية وفقا لمحصولها ضريبة مالية الى جانب ضريبة تعرف بضريبة الطعام على القمح وعدد من المحاصيل الأخرى ، وبعض المؤرخين يعدهــا جزءا من ضريبة الخراج اعتمادا على أن المعاهدات ذكرت دينارا على الفدان وثلاثة أرادب قمحا ولكن نستطيع القول وفقا للبرديات ان كلا من الضريبتين أصبحت تجبى منفصلة عن الأخرى ، فالخراج كان يجبى نقدا ويمكن أن يتغاضى عن النقد فى بعض الأحيان بالنصيب العينى ولكن ضريبة الطعــام كانت تجبى دائمــا عينا وحلت محل ضريبــة القمح القديمة annona

التي كانت ترسل الى القسطنطينية فأصبحت ترسل الى مكة ولذلك فسنذكر كلا منها على حدة :

ضريبة الخراج :

كان الخراج يتوقف على حالة الفيضان وعلى نوع الأرض وقد اعتاد العرب القيام بمسح شامل للأرض لتقدير الخراج ، ومسحها عبد الله بن الحبحاب لهشام بن عبد الملك ، والوليد بن رفاعة فى عهد عبد الملك (٥٧) ويبدو أن كل اقليم كان له مساحوه • ورغم أن أغلب الوثائق التى وصلتنا عن كيفية مسح الأرض وتقدير الخراج تعود للقرن الثالث الهجرى فانها تدل على ما كان معروفا من قبل ، ففى بردية تعود الى ٨١٣م/٢٦٢ هـ عن مسح الاقليم ورد فيها نوع المحصول ومساحته فذكر السلجم والكروم وحددت الأرض البور ومقدارها ، والأرض غير المخصصة للزراعة (٥٨) •

وفى تقرير آخر للمساحين عن أرض أسفل أشمون تزرع خضرا وكروما أوردوا المساحة وما هو مؤجر منها (٥٩) ، وفى تقرير مساحة من كورة طحا والتقرير مرفوع لموظف خراج ذكر فيه اسم صاحب الأرض ومساحة الأرض والمحصول • وكانت تقارير المساحة عادة تتضمن ذكر اسم القرية وما يزرع والأرض البور (٦٠) ، وكانت الأرض البور تضاف الى أملاك بعض المزارعين وتعفى من الضرائب الى أن تستصلح فتفرض عليها ضرائب مخفضة ، فقد أشير فى احدى البرديات الى أرض بور وذكر مالكها ولم يشر الى ضريبة ، وفى أخرى ذكرت أرض خراب لا يعرف ما اذا كانت أصلا بورا أم هجرها أصحابها وفى احدى الاحصائيات ذكر للترع والقنوات الموجودة فى الأرض (٦١) ، وهناك موظف يدعى الدليل كان يقوم بكتابة سجلات أملاك الأراضى وتقدير قيمتها لتحديد مقدار الضريبة المفروضة عليها وارسال الأوامر الرسمية للحضور مع وصف

تفصيلي للأنواع المختلفة للأراضي الصالحة للزراعة وممهورة بإمضائه لاثبات صحة ما ورد فيها (٦٢) • ولقد اختلفت الضريبة وفقا لنوع المحصول فكان يؤخذ في الفترة الأولى على فدان القمح نصف أردب وويبتين شعيرا ولكنها أصبحت تدفع نقدا فكان يجبى على القمح دينار والشعير من نصف دينار الى دينار والنخيل تؤخذ عليه ضريبة مقدارها قيراط وسدس قيراط = ١/٤ + ١/٢٤ دينار وعلى الفجل دينار والسلجم من دينار الى دينارين (٦٣) أما القرط وهو مستخدم في غذاء الماشية فلم تكن عليه ضريبة ولكن فرضت عليه بعد ذلك ضريبة دينار • وفي عدد من البرديات نجد اشارة الى ضرائب على الأرز ثمن قيراط وعلى القرط ٧ والجزر ثلث + ١/١٢ ويبدو أن الضريبة لم تكن ثابتة في كل الأقاليم •

وكانت هناك مشكلة الكروم والنبيذ ، فالنبيذ كان المشروب المفضل لدى المصريين أثناء الفتح وزرعت مساحات كبيرة من الأرض بالكروم وكان المصريون يتولون عصرها بعد جنيها ، وفي احدى البرديات القبطية التي تعود للقرن الثامن (٦٤) « تطلب جرتان من النبيذ من أجل الجنود » وهذا يثير تساؤلا : هل كان العرب يتسلمون ضرائب من النبيذ ؟ ونفس الأمر بالنسبة للخنازير ويقال ان أبا عبيدة سأل عمر (أن عمالك يأخذون الخمر في الخراج ، فقال لا تأخذوا منهم ، ولكن ولوهم بيعها وخذوا أنتم الثمن فأصبح المصريون يبيعونها ويدفعون خراجها مالا وعليها عشر أثمانها (٦٥) •

كذلك ولا نعرف بالضبط هل كانت تؤخذ على الماشية ضرائب في الفترة الأولى ، فالوليد بن الرفاعة أحصى الحيوانات أثناء قيامه بمسح أرض مصر وفي كشوف القرن الثالث ذكر لكل كورة وعدد

المواشي وأسماء أصحابها وأوصافها من أجل ضريبة المراعي (٦٦) .

وفي احدى البرديات القبيطة اشارة الى جمع خشب نخيل acacia ونصيب مفروض على كل قرية « ففي رسالة لموظف كبير أنه حمل خشب نخيل في ٢ هاتور لصالح الشحنة الكبرى وقائمة بالقرى التي جمعت منها (٦٧) . ولقد ذكر المقريزى أشجار سنط في بعض مناطق النيل بها حراس يحمونها حتى يصنع منها مراكب الأسطول فلا ينقطع منها الا ما تدعو الحاجة اليه (٦٨) .

ضريبة الطعام :

ويعود انشاؤها للضرائب العينية التي قررت على الحنطة والزيت حيث قرر مدان من الحنطة وثلاثة أقساط من الزيت في كل شهر ، لكل انسان من أهل الشام والجزيرة (٦٨) . وأما أهل مصر فأردب كل شهر لكل انسان وذكر مؤرخون آخرون وثلاثة أرادب قمحا . وذكــر اليعقوبى أردبين عن كل مائة أردب (٦٩) وتحولت تلك الجبايات الى ما يعرف بضريبة الطعام وهى ضريبة عينية أهم ما يجبى فيها القمح وهى تشبه الأنونة الأهلية ، وهى الشحنة السعيدة التى تحمل الى القسطنطينية وكان أول ارسالها الى مكة في عهد عمر في عام الرمادة ٢١ هـ حيث حدث لديه قحط شديد فأرسل الى عمرو ليبعث اليه بطعام فأرسل اليه عمرو ما أراد . ويقــال انه دفع الى كل بيت بالمدينة بعيرا عليه طعام (٧٩) .

ولقد أمر عمر بحفر خليج في النيل الى القلزم الذى عرف بخليج أمير المؤمنين لتسهيل نقل الطعام الى المدينة ومكة وظل يحمل فيه الطعام بعــد عهد عمــر بن عبد العزيز الى أن قضى عليــه اهمال الولاة .

وكان يحمل معه كذلك الزيت وانقطع فى الفتنة الأولى ثم عاد فى أيام معاوية ويزيد ، ثم انقطع الى زمن عبد الملك بن مروان ثم

ثم يزل يحمل الى خلافة أبى جعفر المنصور · والبرديات تشير الى أنه كانت تجبى الى جانب القمح محصولات أخرى · وفى بردية تعود لآخر القرن السابع من حساب تيودورا من القسم الأول ٣٢ أردبا وفى القسم الثانى ١٢٠ أردبا وفى القسم الثالث ٥ أرادب من التبن و ٩ مقاييس (قدح) و ١٤ مقياسا من السمسم و ١٥ مقياسا من الشعير (٧١) · وفى الكرنك من القرن الثامن الميلادى بردية تذكر مدفوعات من الشعير والفول تتراوح بين أردب وأربعة (٧٢) ·

وفى خطاب آخر يأمر الوالى كاتبه أن يتجه الى شنشور (فى المنوفية) ويخرج الأقباط ويرسل اليه مائة أردب قمحا (٧٣)· وفى أمر لقرة بن شريك الى أهالى كوم أشقوه أنهم أصابهم من ضريبة الطعام أحد عشر أردبا قمحا وثلاثة وثلث فى صفر احدى وتسعين (٧٤) · وفى خطاب مرسل الى أبو الياس القس لاقناع شخص يدعى اندرياس الراعى بأن يدفع الضريبة التى عليه وهى ١٨ كيلة قمحا ويذكر أن عليه أن يدفع ضريبته قمحا ، وأنه لن يقبل أى شىء خلافه (٧٥) ، وكان القمح ينقل بالسفن الى الأهراء فى الفسطاط وفى بردية فى القرن الثامن ذكر لحسابات قمح ولنقله بالسفن (٧٦) ·

وفى بردية أخرى ترجع للقرن الثالث نقل ٢٣٠ أردبا الى الفسطاط مع ايراد ١٠ أرادب للنفقات · وورد فى حسابات أوسية فى القرن الثانى الهجرى (والى حسن النوتى مائة وسعيد بن ··· الفسطاط المائة بدينار) أى أنه كان يتقاضى على نقل ١٠٠ أردب قمحا دينارا · وكان صاحب الاقطاع يتحمل النفقات وفى نفس البردية يذكر أنه دفع مالا الى ابراهيم النوتى لحمل ١٥٠ أردبا وتوصيلها الى الفسطاط (٧٧) · وقد نقلت غلات أخرى بخلاف القمح والعدس والقرط وأصناف أخرى من الغلال ، وفى ايصال

يعود لعام ٨٧ هـ ١٢ ـ ١٤ أكتوبر ٧٠٦ وهو ايصال من لغتين صـــادر من موظفين باهراء باب ليون لدفع الضريبة (من أهل مدينة ... وكتبوا عبد الله بن جرير فى ذى القعدة سنة سبع وثمانين ... ومبلغها ستمائة وسبعة عشر وثلث أردب قمحا (٧٨).

وكانت الأهراء لقمح مصر السفلى ، يخزن بها القمح الذى ينقل الى بلاد العرب والقمح الذى تؤخذ منه المؤمن العينية للجند العرب وأسرهم فى مصر .

وفى نهاية القرن السابع وأوائل الثامن ذكر شخص يدعى أبو مزيل باعتباره محتسب الأهراء فاضطلع بأعباء جمع الأهراء فى الفسطاط وذكر فى بردية أخرى اثنان من المشرفين وأهل كوم أشقوة سلموا ألف أردب قمحا ضريبة للطعام الى اهراء باب ليون وسألوا مشرف الاهراء أن يعطيهم ايصالا يفيد تسلمه القمح (٧٩) وفى احدى البرديات القبطية يذكر أن البحارة تسلموا أجرهم نبيذا . ويبدو أنه كان على أهل القرى واجبات تتعلق بالخدمة فى الأسطول كما ورد فى احدى البرديات القبطية (٨٠) وليس هناك دليل على أن العمل فى نقل الحبوب كان بالاجبار .

والى جانب الضريبتين الرئيسيتين على المزارعين كان هنـاك عدد من الضرائب الأخرى كضريبة الجسور ، وفى احدى برديات القرن الثالث ذكر أنها ربع دينار ، وفى وثيقة أخرى اشارة الى ضريبة تخص البحرية فرضت على القرى مقدارها نصف صولد (٨١)، ثم نفقات الجباية وكانت حوالى ربع دينار كما جاء فى وثيقة حساب يرجع تاريخها الى القرن الثانى الهجرى ومما فرض على المصريين وفقـا للمعـاهدات ضيافات العرب ويرد فى احدى البرديات ذكر ضريبة النزل ويذكر كاتب البردية انهـــا ليست من الضرائب

المعتادة (كانت لسفر الأمير واشتكى الى المطالبة بالنزل انك تعلم أن هذا الرسم لم نقف عليه بعد ....) (٨٢) .

نظـــام الجباية :

كان التقسيم الادارى فى مصر على قمتـه الوالى وكانت له سلطات ادارية واسعة بوصفه نائبا عن الخليفة ، وكان يجمع فى بعض الأحيـــان بين السلطة الادارية والماليـــة المتمثلة فى ولاية الخراج (٨٣) ، وان كان الخليفة فى أحيان أخرى يعين عاملا مستقلا مسئولا مسئولية مباشرة أمامه (٨٤) وكان معنى انفصال الخراج عن الولاية أن تصبح يد الوالى مغلولة ، فعمرو احتج على هذا وترك الولاية حين ولى عثمان عبد الله بن أبى سعد الخراج أثناء ولايته لمصر .

وقسمت مصر الى قسمين : مصر العليا ومصر السفلى ، وان كان يوحنا النقيوسى ذكر أنها قسمت غداة الفتح الى ثلاثة أقســام هى مصر السفلى والريف واركاديا (٨٥) ، وقسمت بدورها الى كور وهى تعادل الباجاركية القديمة فكان يرأسها وفقا للبرديات باجارك وقمص ، وذكر أحيانا بلفظ دوق (٨٦) ، وقسمت تلك بدورها الى قرى يرأسها المازوت وفى بعض البرديات العربيـة المازوت وهى تحريف لكلمة ميزون أحد أعيان مجلس القرية السابق ، وكان عمله ذا اختصاصات مالية وادارية (٨٧) .

وكان لديوان الخراج العام ادارات فى الباجاركية يتولاهـا موظف يطلق عليه الجسطال ويرد فى بعض البرديات لفظ خرتولاريوس وهو كاتب السجل . وظلت الوظيفة قائمة فى العصر الاســـلامى الأول ، والبرديات القبطية التى تعود الى القرن السابع والثامن احتفظت بأسماء وظائف بيزنطيـة كرؤساء القرى الذين عهد لهم

بالاشراف على الجباية ، ولكن بعد فترة حلت محلها أسماء اسلامية فجابى الضرائب العينية حمل لقب القبال ٠

وكان يتبع ديوان الخراج بحارة السفن ويبدو أن المزارعين كانوا يدفعون نفقاتهم ٠ وكذلك ظهرت وظيفة محتسب الأهراء أو المشرف على مخزن القمح ٠ أما الضريبة النقدية فان الجباة كانوا يسلمونها لمسئولى القرى وهؤلاء بدورهم يسلمونها لفروع ديوان الخراج بالكورة التابعة لهم ، وكانت الأعمال تجرى فى ديوان الخراج باليونانية الى أن عربت سنة ٨٧ هـ فى عهد عبد الملك ابن مروان ، وكما ذكر ابن عبد الحكم (٨٩) (يجتمع عرفاء القرية وماروتها ورؤساء أهلها فيتناظرون فى العمارة والخراب حتى اذا أقروا فى القسم بالزيادة انصرفوا بتلك القسمة الى الكور ثم يذهبون الى رؤساء الكورة ويوزعون الأنصبة على احتمال كل قرية وسعة المزارع ومساحة الأرض الشاغرة فيبذرون ، أما بعد الحصاد فانهم يأخذون نصيبا لكتابهم ولعمال الجباية) ٠ فالواضح أن التقدير الاجمالى يأتى من ديوان الخراج الى الكور التى تحدد نصيب كل قرية ، أما التخصيص فانه يرجع لمجالس القرى حيث يبدأ توزيع الخراج وفقا للمساحة والمحصول ٠ ويذكر ابن عبد الحكم أن من يعجز عن زراعة الأرض يتولى الآخرون عنه ومن أراد الاستزادة أخذ ويبدو أن القرية تحملت مسئولية الخراج ككل فمن ترك الأرض تكفل الباقون بزراعتها ، ويؤكد هذا بردية تعود الى القرن الثامن الميلادى ٧٢٢ م ١١٤ هـ فالقرية كونت ما يشبه المجلس البلدى تولى دفع الأعباء والضرائب ، وهذا الاتفاق وقعه سبعة عشر من أعيان القرية ، ونص على أن من يرفض القيام بأعبائه عليه أن يدفع مقابلا ماليا حتى لا تتعرض المجموعة لغرامات مالية من قبل الحكام العرب (٩٠) ٠

وكان على المواطنين المقيمين فى الكورة اذا رغبوا فى الرحيل

الى مكان آخر أن يحصلوا على تصريح من المدن المسجلين بها ليعرف الموظفون أماكنهم ، وكان هناك عمال بريد فى الكورة لابلاغ الوالى عن أعمال الباجاركات كما ورد فى احدى برديات كوم أشقوة وهى رسالة من قرة بن شريك الى باجارك أنصنا • والايصالات الصادرة الى الأهالى فى القرن الأول الهجرى كان أغلبها بالقبطية والدفع على أساس الدورة الضريبية البيزنطية ، وكان يستعمل فيها الصولد وهو يعادل الدينار ، والقيراط والنوميزما وتيرميزما ، ففى ايصال من القرن السابع دفع ٢ نوميزما (تعادل الصولد) وهى ضرائب عن القسم الثانى من العام الثانى بتاريخ ١٤ بابه لمساعد رئيس القرية (٩١) ، وحصل على ايصال بناء على طلبه • ودفع شخص اسمه بابون بن كركينا صولدا كضرائب للقسم العاشر (٩٢) • حتى عقود البيع والايجار كانت تذكر فيها الدورة الضريبية البيزنطية ، فبيعت جمال مقابل صولد و ١٤ قيراطا فى أمشير من السنة التاسعة (٩٣) •

وفى خطاب آخر دفعت ضريبة القسم السابع ١٤٫٥ قيراطا ونصفا من الذهب الميناء لحساب ضريبة • وفى خطاب كان فيه الجابى رجلا عربيا يدعى يزيد بن عبد الرحمن أرسل الى شخص يدعى سيفريوس ليبلغه بما عليه من الضرائب للسنة العاشرة ويعود الخطاب بتاريخه الى القرن الثامن (٩٤) • وايصال آخر ليزيد ابن عبد الرحمن شبيه بالسابق الى سيفريوس وجولد سميث يعين الأشخاص الذين عليهم الضرائب (٩٥) وكذلك دفع أبو سيفريوس نصف صولد فى القسم السابع باسم الخدمة البحرية (٩٦) ومن مجموع تلك الايصالات يتضح أن العرب استعملوا الصولد فى معاملاتهم فلقد ظلت النقود البيزنطية مستعملة مع اضافات عربية عليها الى عهد عبد الملك بن مروان والملاحظ أن غالبية ايصالات تلك الفترة كانت باللغة القبطية (٩٧) •

أما بالنسبة لنظام الجباية فقد احتفظ العرب بالجباة السابقين ويذكر يوحنا النقيوسي أن بعض الموظفين الرومان بقوا عند الفتح واعتنقوا الاسلام فولاهم العرب اداراتهم السابقة ، فابقوا على شخص اسمه ميناس وولوه حكم مصر السفلى ، وشنودة تولى الريف ، وفيليوخوليوس حكم اركاديا والفيوم ، وكان هؤلاء أشد الموظفين سوءا وقسوة تجاه المصريين ، ومع ذلك فان الجباة المحليين لم يكونوا بالأفضل حالا وظل الجباة الأقباط الى عام ٨٧ هـ ٠ وطريقة الجباية تختلف كثيرا عما كان مألوفا فى العصر البيزنطى ٠ ففى رسالة من حاكم الكورة ويدعى الباجارك الى عدد من رؤساء القرى يتضح أسلوب وطريقة الجباية آنذاك (من فلاديوس اسبنيوس بمشيئة الله الباجارك بواسطة زكريا ابنه الى عدد من رؤساء القرى المذكورة فى القائمة التى أعطيتها لأخى أبو يوسف ، فوالدى كما تعلمون اهتم بأمر المحصول والضريبة العينية وأثمان البيع ومحصول البذور وعليكم بجمعها وارسالها الى ، وأنا جعلته مسئولا عن قراكم وعليكم اختيار كتاب أو مسجلين وجعلهم مسئولين عن نصيب كل قرية ، وهم مسئولون كذلك عن عدم ترك أى كيلة أو أى مقدار من المحصول لأى رجل قبل أن يدفع ضريبة المحصول وبذور المحصول والضرائب المالية والضرائب العامة ومن يتأخر سيعطى الفرصة ضده ٠ وساجعله مسئولا عن أى مزارع فى القرية يبيع محصوله أو أى سلة من التبن الا بموافقة كتابية منى أو من والدى ، وعليكم ارسال المخالف لكى يعرف نتيجة عدم طاعته وفى النهاية يطلب ٢ من الكتبة ليساعداه فى جمع محصول قريتين (٩٨) ٠

وكما هو واضح من الخطاب فان الباجارك أو حاكم الاقليم كان يعين رؤساء القرى الذين يعينون بدورهم كتابا وجباة لجمع المحاصيل والضرائب ، وهؤلاء تقع عليهم مسئولية الضرائب كاملة ،

وكان فشل رؤساء القرى فى الجبايات يعرضـهم للعقاب ، فمن رسالة من شخص يدعى بارشا الى الأمير فى بابليون يذكر أنه قبض على الرجال وأرسلهم تحت الحراسة الى بابليون مكبلين بالاغلال . وغالبا ، كان هؤلاء الأفراد من الجباة لا من الأهالى (٩٩) . وخطاب من محمد ربما كان مسئول الخراج الى فيكتور ذكر فيه أن رؤساء احدى القرى لم يفوا بالتزاماتهم المالية وخاصة الضرائب النقدية ويطلب تعيين رؤسـاء أخـر يتحملون المسئولية وأن عليه مراقبتهم ومطالبتهم بالضرائب (١٠٠) .

ولقد أصبحت الزراعة عبئا بالنسبة للبعض حاول التخلص منه ، ففى بردية عبارة عن رسالة مرسلة الى أحد الموظفين بواسطة قس طلب الشخص رفع عبء الحقول التى عليه وتسليمها لآخرين يتحملون عنه أعباء الضرائب ، ويتعهد الشخص المرسل اليه الخطاب بمعاونتـه فى السداد ان عجز عن ذلك (١٠١) . وكان الجبـاة حريصـين على ألا يفلت أحـد من الجباية لأن العبء كان يقع عليهم (١٠٢) ، فقد توفى شخص اسمه ميناس وترك نساء وريثات له فكتب مسـئول الخراج يطلب تقييدهن فى السـجلات لفرض الضرائب عليهن ويأمر بأن يـكون متيقظا لأمور الجبـاية فانه لن يتغاضى عن أى نقص فى السجلات وينذر بمعاقبته ، ويبلغه أنه لن يضع عصابة على عينيه فلا يتهاون فيما يجب أن يدفع ، ويذكر أن على الجباة ألا يحددوا للشخص ما يدفعه قبل أن تأتى الكشوف من ديوان الكورة ، فالشدة كانت الطابع المميز فى الجباية حتى على الجباة أنفسهم ، فباجارك يرسل الى أحد مرؤوسيه (أنه أرسل سيرينوس لاكمال الجزية وعينه كمشرف عليـه وأن هذا لصالحه ويطلب منه تسليم جباياته ويهدد بأنه سيحقه (١٠٣) وفى رسالة من جابى الى الجهبذ يذكـر له أنه نفذ تعليماته كاملة ولم يترك أى

ناحيـــة بـلا تقدير ولم يضــف لتعليمـــات الوالى أى زيادة أو نقصان (١٠٤) .

وصيغة التهديد نفسها تتردد فى رسائل لقرة بن شريك والى مصر الى الباجارك باســـيل فى كوم أشقوة ٧١٠م/٩٠ هـ يتهمه بالتقصير لتأخيره الخراج ويتوعده هو وعماله ، ومع ذلك استمر باسيل فى التأخير ، فعاد قرة يكرر له بأن الوقت حان لاعطيات الجند وأبنائهم ويطلب سرعة جمع المال (فان أهل الأرض قد حملوا منذ أشهر ثم عجل الى ما اكتمل عندك من المال أولا بأول) (١٠٥) وفى نفس الوقت فان قرة بن شريك يطلب منـه توخى العدل فى الجباية وفى بردية أخرى يطلب منه انصاف فلاح من أهل كررته من آخر له دين عليه (١٠٦) ثم يعود لتذكرته بأمر الخراج (ولعمرى حان الأجل منذ أكثر من شهرين وقد كتبت اليك قبل كتبى هذا آمرك أن تجعـل الينـا بما قد جمعت من جزية كورتك وأردت أن أرفق بهم وأتجاوز عنهم بما قد قبضت منهم على النحو الذى كانوا يؤدون فى بيت المال كل سنة) فهـو يطلب العدالة فى الجباية ويطلب دخل الدولة بلا تأخير وهما أمران من الصعب تحقيقهما معا مع هروب الفلاحين وترك الأرض بورا . (لا أحب أن يرى أحد فى عملك شـيئا يكرهه من عجز ولا تأخير ولا ابطـال فانى قد بعثتك حين بعثتك على عملك وأنا أرجو أن تكون عندك أمانة واجراء وتنفيذ للعمل عند أحسن ظن بك فانى والله لأن تكون محسنا مجملا أمينا موقرا أحب الى وأعجب عندى من أن تكون على غير ذلك) .

وأمام هذا الضغط من الولاة كان على الجباة أن يفوا بالتزاماتهم كاملة خوفا من تعرضهم للعقاب فتعسفوا مع الأهالى، وفى بردية عربية وهى أمر من أحد الجباة الى شخص تأخر فى دفع ضرائبه فى مدينة انصنا (استحضر لنـا من مدينة أنصنا بقطر الطحان ومر العمال باحضـاره واستحضر الينـا أسرته أجمعـين واستحضر أباه وابنـه

وباستعجل احضاره ان شاء الله) ٠ (١٠٧) وفي كتاب آخر « لأبي على حسن ابقاه الله عافانا الله واياك لا تضع كتابى فى يدك حتى تركب الي شنهشور (في المنوفية) وتخرج الأقباط حتي تنفق الي مائة أردب قمحا وابعث به بساعة يأتيك كتابي» وأمر آخر من ضابط الى مرؤوسيه في رمجوس (في الأشبمونيين) يطلب التنكيل بشخص لم يدفع ما عليه من أعباء ٠ وفي خطاب من قرة بن شريك الى باسيل ذكر أن الوليد بن العباد صاحب البريد أخبره أنه فرضت غرامة على قرية بسبب تأخرها في دفع الجزية (١٠٨) ٠

ولقد ارتفعت شكوى الجباة من خلال البرديات من هروب الفلاحين وتأخيرهم في الدفع ففي برديات حسابات اشارة الى نجوم غير مدفوعة أو الى احالة منقولة من قسم الى القسم الذى يليه ٠ وفى أمر من القرن الثامن الميلادي من الباجارك فلافيوس الى رؤساء القري والقسيس فى الكنائس يطالبهم بمزارعين لتولي وظائف محلية صغري بسبب فرار العمال (١٠٩ ٠ ويشكو أحد المستأجرين من المالك الذى يبدو أنه عربى ، ويصفه بالرجل العظيم ، ويذكر أن لديه وثيقة بايجار حقل يتبع هذا الشخص ، ويرغب فى مقابلة المالك بشأنه ويبدو أن المالك العربى اتفق معه فى أول الأمر على زراعتها ثم ترك الأرض فلم يتول هو زراعتها ولم يتركها للرجل ٠ (أنه دفع لجميع الرجال أجرهم الا أنا واذا كان يريد أن ابذر الحقول فليعطني وثيقة واذا لم يرغب فليتسلمها منى) (١١٠) ٠ لأنه فى هذه الحالة كان على المزارع أن يدفع ضرائب الأرض ، وقام بعض الملاك العرب بالتهرب من دفع الضرائب ومقاومة الحكومة (١١١) كامرأة تدعى رضيا رفضت أن تدفع خراج أراضيها وأثارت المشاكل مع الجباة وأدى هذا بالجباة الى أن يصحبوا معهم جندا محليين وهو أشبه بنظام البوكلارى الذى كان ملحقا بالضياع الكبري في بيزنطة ، ولقد تم تطبيق هذا النظام في

عام ٥٠ هـ ضمن رسالة لقرة بن شريك (أما بعد فان ناسا من الجند ذكروا الى كتبة من قريتهم كانت تجرى عليهم منذ أربعين سنة ولم نجد شيئا من الكتب فلا أدرى ما صدق ذلك من كذبه فاذا جاءك كتبى هذا فلا تقدمن فى كورتك الا سألت أهلها عما فى قريتهم من تلك الكتبة ولمن هى فاذا علمت ما فى كل قرية منهـــا فارفـــع الى كتابا بما وجدت) (١١٢) ويبدو أن هؤلاء الجند أعانوا السلطات المحلية فى كل قرية فى شكل قوة شرطة للمحافظة على الأمن وجباية الضرائب ٠

ومن المعروف أن الجباة فى عهد عبد الملك أصبح غالبيتهم من المسلمين ففى شكوى متأخرة نسبيا ١٣٧ هـ اشتكى أهالى طحـا من عمرو بن عطاس جامع الضرائب ومعاونيه فقام أمير الكورة بتشكيل مجلس من الرؤساء المحليين نوقشت فيه الشكوى وثبت كذبهـا ولا نعلم هل كان هذا اجراء متبعا فى الفترة السابقة أم لا (١١٣) ٠

والمشكلة الأساسية التى بدأت تتضح هى هروب الفلاحين ، فالى جانب الضرائب التى عليهم كانت هناك الأراضى البور التى تضاف الى أرض البعض ويتحمل ما عليها من ضرائب « كما كان مألوفـا فى النظام البيزنطى » وذكرت بعض البرديات أنه كان يطلب منهم زراعتها قطانى (بقول) وتعفى لفترة من الضريبة ولكن المتبع أن القرية تتحمل ضرائب من ترك أرضه وفى احصاءات عربية ذكر لأراض خراب(١١٤) أما بالنسبة للسخرة فكانت فى أعمال الجسور (١١٥) ٠ وفى رسالة من رئيس قرية الى شخص مسئول يذكر أنه أحضر ٢٠ عاملا للعمل فى القنوات ٠

ولقد حاولت الدولة الحد من هروب الفلاحين وتركهم الأرض بأن منعوا المزارعين من مغادرة مواطنهم الا بتصريح ، فالمواطن اذا أراد أن يتجه الى مكان ليقيم فيه ردحا من الزمن لم يكن ملزما فقط بالحصول على تصريح من المدينة أو المنطقة التى يتبعها ، بل كان ملزما بافادة الموظف المحلى بمحل اقامته الجديد فالمزارعون كان عليهم دفع ضرائبهم

فى أماكـن تسجيلهم وأقاليمهم التى نشأوا بها ، وفى البدايـة كان يسمح بالجباية فى الكورة التى انتقـل اليهـا الشخص حيث تحول الاتصالات الى مكان تواجده الجديد ولكن الدولة منعت هذا التصرف ، ثم أعادته ثانية قبل نهاية العصر الأموى .

ولقد أجبر المزارعون على التواجد فى أماكن زراعتهم واشترط ضامن فى غالبية الاتصـالات وظهرت عقود ضمانـة تتضمن التعهـد باستمرار العامـل فى عملـه فى الأرض كمـا كان يحدث فى العصر البيزنطى ، ويبدو أن تطبيق هذا النظام بدأ منذ عهد عبد العزيز بن مروان فى خلافة عبد الملك بن مروان (١١٦) . وفى بردية تعود لعام سبعمائة وأربعة وعشرين من الميـلاد ، يطلب رئيس دير من الأقصر السماح للرهبان بترك مدينتهم والذهاب للفسطاط لمدة ثلاثة أشهر حددها ، وتعهـد رئيس الدير بضمـان عودتهم (١١٦) ، ومع ذلك اشتدت حركة هروب الفلاحين وخاصة فى عهد عبد الملك بن مروان بعد زيادته الخراج رغم انخفاض النيل ٧٨ هـ .

وبدأ الولاة فى احصاء كل الغرباء عن كل قرية والعودة الى قوائم التعداد القديمة لترحيل كل من يثبت أنه وافد حديث . بل فى احدى البرديات طلب الوالى توحيل كل من أقام أقل من خمسة عشر عاما فى الاقليم . والوالى الذى لم تذكر البردية اسمه فغالبا هو قرة بن شريك فالأمر يخص كوم اشقوه فيأمر الوالى الباجارك حاكم الأقليم بأن أهالى الفيوم واهناسيا واشمون وقوص الذين لديه فى قريته يجب القبض عليهم وارسـالهم اليه وعليـه أن يكتب أسماءهم فبعضهم هرب من أقليمه من خمسة عشر عاما ، ويطلب مراجعة القوائم وتسليم هؤلاء الأشخاص لحامل الخطاب هم وزوجاتهم وأبنائهم وممتلكاتهم ، مع ذكر بلدهم الأصلية (١١٧) .

وكان هروب المزارعين يعرضهم للعقاب والغرامة ففى خطاب من قرة لحاكم اشقوه :

« لقد أرسلت الى بالنبطى (الفلاح) البو الذى فر بالأربعة الدينر وثلث الدينر غرمته » (١١٨) ، وفى خطاب آخر الى باسيل « حاكم الكورة » يطلب منه عدم السماح بايواء جالية أى ذمى لديه وفى رسالة موجهة من مرقص لشخص يدعوه بالدوق والمقصود حاكم الكورة ، أن فلاحا هرب ومعه نيران لثور يخصان الدوق ويطلب شخصا ليذهب لمكان الفلاح أنوخ الذى أخذ النير ويذكر أن الفلاح لايريد العودة والعمل (١١٩) ، وهذا أدى بالدولة الى أن تأخذ ضمانات على بقاء الفلاح فى أرضه ووفائه بالايجار والخراج ، ولقد أصبح هذا التقليد شائعا ، ولدينا عدد كبير من الوثائق بالعربية والقبطية تشتمل كلها على ضمانات ، ففى بردية يتعهد اسحق بن ابراهيم وبقطر الحارس بضمانة مزارع ويتعهد بأنه فى حالة هروبه يدفع ٢٠ دينارا (١٢٠) وفى خطاب الوالى الى موظفيه يطلب اطلاق سراح شخص لأن أبو الرازى ضمن ما عليه من مال (١٢١) ٠

وضمانه أخرى فى احدى البرديات القبطية معنونة الى موظف كبير حيث يضمن أبو الياس عمل شخص فى الحقل مدة خمسة أشهر (١٢٢) ٠

وأحيانا يتعهد الضامن بالعمل فى الحقل فى حالة فرار الفلاح الذى يضمنه فيثودور يضمن لآخر عمل فلاح ويتعهد أن يحل محله فى احضاره (١٢٣) وضمانة مرفوعة للأمير بأسماء فلاحين يتعهد الضامن بوجودهم فى حقولهم ، وضمن عاصر عنب شخصا آخر فى زراعته ٠ وأحيانا يضمن البعض الخراج والضرائب لآخرين (عافاكم الله ورحمكم فان وقاد بن عبد الله قد ضمن لنا ما يلزم بالمال مولى اسماعيل أخو وقاد من الخراج والضرائب والنوائب فى السنة كلها

فخلوا بينه وبين جزاء ما وقع عليه) (١٢٤) فالفلاح لم يحظر عليه ترك اقليمه فقط بل منع فى أحيان كثيرة من ترك الأرض الى أن يسدد ما عليه ، وقد امتدت الضمانة الى الوظائف فهناك ضمانة لموظف دينى، وضمان من اثنين من الموظفين لحضور شخص ومع ذلك فان الهجرة من القرية قد استمرت ، ففى رسالة عبيد الله بن الحبحاب بخصوص استخدام قبيلة قيس (انى قدمت مصر ولم أرلهم خطا الا أبياتا من فهم بوفيها كور ليس فيهـا أحد وليس يضر بأهلهـا نزولهم معهم ، ولا يكسر ذلك خراجا (١٢٥) ولكن عادت الدولة للسماح للفرد بأن ينتقل من كورة لأخرى على أن يدفع ضرائبه فى موطنه ·

وفى بردية بتاريخ ٧٣٢ م / ١١٣ هـ شـخص فى كـورة الأشمونيين يقيم فى الفسطاط أرسل اليه عامل الأشمونيين يبلغه بقيمة ضريبته (١٢٦) ، وفى بردية أخرى من قرية البسكلون بالمنيا وتعود الى ١١٢ هـ ذكر لشخص من أعلى أشمون سمح له بالعمل فى أسفل أشمون لوفاء جزيتـه والتماس معيشته لـمدة شهرين (١٢٧) وسمح لآخـر بالعمل لوفاء جزيتـه ومعيشته لمدة خمسة أشهر فى مستهل شعبان سنة ثلاث ومائة الى السلخ من ذى الحجة فى سنة·· فمن لقيه بعد الأجل الذى أجلته فليعده الى مدينته ·

ولقد استمرت الدولة خلال القرنين الثانى والثالث فى حصر الأشخاص غير المقيمين فى أقاليمهم ، فالمزارع أصبح مربوطا باقليمه وزراعته وربما كان هذا أحد الأسباب الرئيسية لثورات القبط خلال هذه الفترة · وأدى هذا بدوره الى اضطراب الأمور فى القرى ففى

احدى البرديات العربية أوامر بالقبض على أهل الريب والجرائم ومنع بقاء أحد بالقرية غير أهلها (١٢٨) ٠

تأجير الأرض :

كانت غالبية الأرض فى برديات تلك الفترة موزعة بين ملكيات صغيرة أو متوسطة وبين ملاك أقباط ومسلمين وعدد قليل من الأواسى ، وفى بردية تعود الى القرن الثامن الميلادى / الثانى الهجرى ذكرت فيها مساحات من الأرض المزروعة بعدد من المحاصيل ، فنجد قائمة تضم ٢٤ اسما نصفهم تقريبا يحمل أسماء اسلامية ، والمساحة تتراوح بين ٥ر٢ فدان و ١٢٠ فدانا (١٢٩) ، وفى كشف آخر أسماء عربية تزرع بين ٢٣ و ٤٠ فدانا ٠ وفى عقد يرجع الى بداية الفتح يوضح نظام ايجار الأرض آنذاك وهو مكتوب فى القسم الحادى عشر من الدورة الضريبية ، ولكن الجباية كانت فى السنة الثانية عشرة بعد نضوج المحصول فالمالك يؤجر جزءا من أراضيه (واننى الآن أعد مسئولا عن البذر والحرث بحيواناتى وسأقرر المحصول الذى أرغبه وسأدفع كايجار احدى وثلاثين وربع قطعة ذهبية واحدى وثلاثين وربع كيلة من الشعير ٠ كتب فى ٢٦ توت من السنة الحادية عشرة لمحصول العام الثانى عشر ٠ والضرائب كان يتحملها أحيانا المؤجر وأخرى المستأجر ففى منتصف القرن السابع يذكر شخص لكاتب السجلات أن الضرائب مفروضة على الأرض المؤجرة باسمه (١٣٠) ٠

وهناك عقد ايجاريشترك فيه المالك والمستأجر فى الخراج . وكان ايجار الفدان دينارا ، وان كانت البردية لم تحدد نوعية الزراعة وهى غالبا أرض قمح ، وكان ايجار أرض الكتان دينارا ، وفى احدى البرديات ذكر أن المزارعين سلموا بذور كتان (١٣١) ٠ والفدان من القرط كان يدفع عنه نصف دينار ، وايجار فدان البرسيم دينارا ٠ وكان الايجار يختلف حسب نوعية الأرض وسهولة ريها وقربها من

الأسواق، وكانت الأرض البـــور تتمتع أحيانا بنـــوع من الاعفاء أو يفرض لها ايجار مخفض ٠

وفى بردية يتعهد المالك فى حـالة اذا ما تعرض المستأجـــر للخسارة بتخفيض ما يدفعه له من ايجار ، واذا أردنا تقدير الايجارات المادية بمقابل عينى نجـد فى مجموعة ويسلى : أردبان وربع ويبه أو أردبان وثلث ويبة من القمح تساوى دينارا وفى مجموعة البودليان ٥٥ أردبا قمحا بخمسة دنانير ونصف أى ثمن الأردب $\frac{١}{١٢}$ من الدينار وهذا يتفق مع الثمن الوارد فى برديـات المتحف البريطـانى ٠ وفى بردية من القرن الثامن يذكر شخص (سعر القمح حين كتبت اليك أردب وويبتين) (١٣٢) وكذلك يرد فى مجموعة جون رايلاند أن ثلاثة أرادب شعيرا تساوى دينارا ٠

أجور العمال الزراعيين :

فى عقد بين مالك يدعى سيفريوس وأجـير لديه ينص على أن الأول استأجر الثانى للعمل فى حقله ووقع على العقد شاهدان لضمان حق الأجير وبقائه فى الأرض فى نفس الوقت فيقسم فى البداية بالثالوث المقدس (أنى على استعداد أن أدفع لك ١٥ سلة من النبيذ وثلاث أوان من الشـحم وكروم ٠٠ بدون نزاع وأنت عليك القيام بكل العمل فى الحقل ولضمانك أنا أكتب هذه الوثيقة) فالأجر هنا يبدو عينيا ، ولكن التلف الذى تعرضت له البردية يجعلنا لانعرف بالضبط هل حصل على أجر مادى أيضا أم لا وفى بردية ذكرت أسماء وأمامها مدفوعات عينية من القمح بسونتلكا مقياس ٠٠٠ ماريا ٠٠٠٥ مقياس الاسكندر ٠٠٠ مقياسين ونصف ٠٠٠٠) (١٣٤) ٠

وفى بردية أجور من الكرنك تختص بمزارع حصل على اردب شعيرا وثمانية أرادب فولا ، ولم تحدد الفترة التى عمل فيها مقابل

هذا الأجر (١٣٥) وأجور أخرى فى قائمة حسابات من الشعير والقمح والفول · وهناك حسابات تتضمن أجورا مالية وهى الغالبـة وكان الأجر اليومى قيراطا · ووفقا لا حدى برديات الفيوم قد انخفض الأجر حتى أصبح سدس دانق ، أما القيراط فأصبح يحصل عليه الشرف أو المعاون الزراعى · وفى حساب أوسية من القرن الثانى الهجرى / الثامن الميلادى نرى الاجور كما يلى : (دفع لمن يخلو البرسيم والقمح دينارا ونصفا الى العمال بنقل الحمل دينار الخولى أجرته فى السنة ٤ دنانير دفع لمن يدرس ويخلى البرســيم ٦ دنانير وثلث دفع الى عبد السلام الحـارس ثلاثة دنانير ودفع الى الرجـل الأجير الذى معه شهر ··· ثلاثة دنانير وأيوب الحـارس دينار وقرقشندى الحمـال نصف دينار ودفع الى الخولى وباهور بن بهم فى حمـل دينـار وربع وباقى أردب شـعيرا ثم أجور أخـرى بين نصف دينار ودينـار وربع (١٣٧) · وفى القـرن الثالث دفـع لأجير ١ر٥ قيراط وحارس الشعير ١/٦ — ١/٨ — ١/٢ من الدينار وفى بردية أخرى ذكر أن حارس الحقول يحصل على ٥ر٦ أرادب فى السنة ·

من العرض السابق لأوضاع الفلاح فى القرن السادس والسابع، أو فى نهاية العصر البيزنطى وبداية العصر الاسلامى يتضح أن الفلاح عـانى الكثير من الجبـاة فى نفس الوقت الذى فشلت التشريعـات والقوانين فى حمايته ، فأباطرة بيزنطة حاولوا الحـد من استغـلال جباتهم وضـمان نوع من العدالة لم يتحقق لأن تنظيماتهم الادارية أثبتت فشلها وساعدت على استغلال المزارعين ، وخاصـة أن الدولة

حرصت على ضمان ضرائبها وشحنتها السعيدة فلم تحاول اتخاذ اجراء فعال لتخفيض النسبة الضرائبية ، ونفس الشيء يقال للعهد الاسلامي الذى احتفظ بموظفي الادارة السابقة وتنظيماتها . ورغم أن العقيدة الاسلامية السمحة لاتثقل على رعاياها وحثت على الرفق فى معاملاتهم فان حرص الولاة والخلفاء على الخراج أدى الى استمرار الضغط على المزارع المصرى وارهاقه بما لا يستطيع وكان هذا وراء ثورات القبط فى عهد بنى أمية .

الملاحق والمراجع

أسماء البلاد والقرى
فى العصر الروماني وأماكنها الحالية

١ ـ **أرسنوى** : مدينة الفيوم القديمة وأطلالها بجوار الفيوم الحديثة وكانت تعرف بكيمان فارس .

٢ ـ **أفروديتو** : كوم أشقوه اسمها المصرى Tkou والقبطى Tsckooa وتقع فى طهطا .

٣ ـ **أكسرنخوس** : البهنسا .

٤ ـ **أنطونيوبوليس** : الشيخ عبادة كان اسمها بيسا فى العصر الفرعونى ثم سماها الامبراطور هدريان الرومانى أنطونيوبوليس تكريما لغلامه أنطونيو الذى غرق فى النيل وسماها العرب أيصنا وعرفت الآن بالشيخ عبادة .

٥ ـ **بستلا** : بالقرب من البلاص مركز قنا .

٦ ـ **بشلا** : بمركز قوص بمديرية قنا .

٧ ـ **تبتونس** : فى الفيوم وأنشئت فى أيام الأسرة الثانية عشرة الفرعونية وتعرف الآن باسم أم البرجات .

٨ ـ **تياد لفيا** : أنشئت أيام البطالمة وتعرف ببطن هريت .

٩ ـ **جيما** : Gemi — Dijime اسم لمدينة واحدة وأطلق على الجبل الغربى بمركز الأقصر حيث توجد اليوم قرى القرنة ونجع الطود .

١٠ـ **ديربيتو** : من أعمال الأشمونيين .

١١ـ **طيبة** : الأقصر .

١٢ـ **فلادليفيا** : فى اقليم الفيوم وتعرف بكوم الخرابة الكبير .

١٣ـ **كرانيس** : أنشئت فى الفيوم على حافة الصحراء وتعرف الآن بكوم أشيم .

١٤ـ **ليكوبوليس** : أسيوط .

١٥ـ **هرقليوبوليس** : أهناسيا .

١٦ـ **هرموبوليس** : الأشمونيين .

الشهور القبطية وما يقابلها من الشهور الميلادية (١)

١ ـ أول توت ، ٢٩ ـ ٣٠ اغسطس

٢ ـ » بابه ، ٢٨ ـ ٢٩سبتمبر

٣ ـ » هاتور ، ٢٨ ـ ٢٩أكتوبر

٤ ـ » كيهك ، ٢٧ـ ـ ٢٨ نوفمبر

٥ ـ طوبة ، ٢٧ ـ ٢٨ ديسمبر

٦ ـ أمشير ، ٢٦ يناير

٧ ـ برمهات ، ٢٥ فبراير

٨ ـ برموده ، ٢٦ مارس

٩ ـ بشنس ، ٢٦ أبريل

١٠ ـ بؤنة ، ٢٦ مايو

١١ ـ أبيب ، ٢٥ يونيو

١٢ ـ مسرى ، ٢٥ يوليو ـ ٢٤ أغسطس

الأيام التى تكبس ٥ أيام ٢٤ أغسطس الى ٢٩

---

(١) Select papyri Ed. Hunt.



العملات المستعملة فى الفترة التى يعرض لها البحث

اولا : العصر البيزنطى :

درخمة ـ أوبل ـ صولد ـ قيراط ـ نوميزما

أبقى أغسطس على النقد البطلمى وأضاف اليه أسماء الأباطرة الرومان وكنيتهم الالهية · وصك عملة تعرف بالتترادرخمة (١) Tetradrachma وهى عملة فضية ذات ٤ درخمات وعرفت باسم النقود السكندرية واستمرت لزمن دقلديانوس · وفى عهد تيبيريوس خلطت بالبرونز وأعطى دقلديانوس التترادرخمة قيمة الدينار الرومانى وألغى انفصال النقد المصرى عن بقية عملات الامبراطورية ، على أساس القانون الذى وضعه أغسطس ، وظلت البرديات فى القرن الثالث الميلادى تستعمل الدرخمة والأوبل وكلاهما من الفضة ، والدرخمة تعادل ٦ أوبل ومنذ القرن الرابع أصبح التعامل بالدينار الرومانى والصولد الذهبى القائم على الوزن الذهبى · أما العملات التى أصبحت شائعة الى نهاية العصر البيزنطى فهى الصولد والنوميزما والقيراط والصولد ينقسم الى ٢٤ قيراطا والنوميزما تعادل ٢٢ قيراطا (فى عهد جستنيان) (٢) ·

---

(١) سيد الناصرى : معالم تاريخ وحضارة مصر ص ١٧١ ·

(٢) المقريزى : الخطط ـ اغاثة الأمة فى كشف الغمة ص ٦٣ ·

ثانيا : أما في العصر الاسلامي :

استنادا الى البردى وكتابات المؤرخين العرب فقد ظل الدينار الذهبي البيزنطي يستعمل الى عهد عبد الملك بن مروان سنة ستة وسبعين هجرية حيث ضربت دنانير اسـلامية فاستعمل الدينار والدرهم والدانق والقيراط ووفقا للمقريزي كان وزن الدينـار ٢٢ قيراطا سوى حبة بالشامي ووزن الدرهم ١٥ قيراطا والقيراط يساوي ٤ حبـات والدرهم (١) ٦ دنانـير والدانق ٢ر٥ قيراط أمـا الفلس فيصنع من النحاس وهو مشتق من لفظ Follis البيزنطي وكانت الدراهم على أنواع : الجيدة من الفضة الزيوف وهي مخلوطة تقبل في المعاملات التجارية ولا تقبلها الحكومة والمبهرجة ولم تكن مضروبة في دار الحكومة ، ثم دراهم وتصنع من النحاس (٢) .

(١) الدرهم مأخوذ من لفظ diram الفارسي وهو يوناني الأصل أيضـا المقريزي اغاثة الأمة ص ٦٦ Enc. Isl. Art Dinar.

(٢) المقريز : ثلاث رسائل في النقود ص ٣ .

وثائق بردية

أولا : العصر البيزنطى :

١ ـ بردية تتعلق بايجار أرض أخذها المستأجر كضمانة لدين له لدى المالك والبردية لم تذكر فيها الولاية وتعود الى القرن الخامس أو السادس (نحن باجريوس وموسى أبناء اجوتسيبياس تسلمنا منك ما يرضينا كونفيريون بن لوكوس كايجـار للأرض التى تسلمتها كضمانة لمحصول القسم التاسع كاملا ، كتبت فى ١٠ بؤونة من السنة الثامنة بواسطة اينيوس) (١) .

٢ ـ خطاب يتعلق بتعيين بتعلق بوكلارى وهم جند فى خدمة الاقطاع بناء على طلب من سكرتير وكاتب سجل ومنـدوب مالى الى سكرتارين آخرين وهو أحد وكلاء أبيون فى اكسر نخوس (البهنسا) ويعود للقرن السادس (أرجو منكم تعيين ابراهيم ونيكيتاس حاملى الخطاب بوكلارى ابتداء من شهر برمهات وادفعوا لهم مسموحهـم من الحبوب لأنكم تعلمون أننا نحتاج الى بوكلارى . اتخذوا الاجراء بلا تأخير . « الى السكرتير الأفخم والمشرف والسكرتير والوكلاء من ثيودور السكرتير وبرحمة الله مندوب الأرض » (٢) .

---

(١) A descriptive Catalogue of the Greek papyri in the Collection of Wilfred Merton Ed. Iris Bell.

(٢) P. Oxy. CLVI.

٣ ـ خطاب من فيكتور الى جورج بخصوص محاسبة أحد المزارعين وكلا الشخصين كان مندوبا لابيون والمدينة اكسر نخوس (البهنسا) وتاريخ البردية في القرن الثالث (١) (أنا أرسلت ابن ابراهيم ومعه كشف أيها الأخ العزيز وأرجو أن تكتب حسابه وتجعله ينتهى بسرعة بدون تأخير وألا يقاسى من السكرتيريين أو غيرهم وعليهم ألا يسيئوا اليه · الى سيدى الأفخم وصديقى جورج القمص من فيكتور نائب السيد باسم الله) ·

٤ ـ نزاع بين قريتين فى جنوب الفيوم فى القرن الخامس لسيدنا المعظم المبجل الكونت أنطونيوس رئيس المساعدين · الناس فى قرية كيركيوس جاءوا الى شاطىء اكسرنخوس (البهنسا) وطردوا صيادى اكسر نخوس وشاء الله أن ينقذهم بلا اضرار وعلى ذلك فالناس فى اكسر نخوس ودوا أن يذهبوا للقتال والاشتباك مع أهل كيركيوس ، وأنا لم أسمح « والله يعلم » باشتباكهم فى القتال ، واذا لم يلهمنى الله بالحضور الى اكسر نخوس فانه كان سيترتب على هذا القتال اضرار بالغة · وأنا اكتب لعظمتك لتتفهم الموقف ·

أنا سأحضر بعد غد ومعى الضريبة الذهبية الى سيدى المعظم الكونت من انطونيوس رئيس المساعدين (٢) ·

٥ ـ كتاب خاص باجراء احصاء ومسح للأرض فى القرن السادس (أنا تسلمت خطابا من أخى وقبل تسلمى لذلك الخطاب كتبت اليك بخصوصه وأنا أطلب منك مجموعة من الكشوف وعليك أن تحصى الحيوانات والعمال والملاك والأرض التى لايصلها فيضان والأرض غير المزروعة سيكون لها مقياس خاص بها ·

(١) P. Masp, 10098.

(٢) Select papyri From B. G. U. 1035.

واقد كتبت الى السيد بانبينيوس حول هذا وبقوة الله أشعر كأنى فى الجحيم ، ولكنى لا أستطيع ولا يسمح لى بالذهاب وترك المكان بسبب هذا الاحصاء (١) .

٦ ـ خطاب من ثيودور المحامى الى الدوق ـ القرن الخامس أو السادس بخصوص عدم دفع أجر السكرتير ـ (حنا السكرتير المشهور ذكر أنه لم يتسلم من عظمتك المسموح الخاص به فى السنة الجديدة وما قاله يبدو لى غير ممكن التصديق لانك دائما ممتدحه وليس من المستحب ألا تدفع مرتبه لمدة طويلة ، والرجل يرى نفسه على حق وليس هنا ما يدعو لتكذيبه وأنا أرجع التأخير لبعض صعوبات وهو نفسه يجد لك العذر ويسأل فقط اذا كنت ستؤدى له .

الى سيدى المشهور الدوق فيبميون من ثيودور المحامى (٢) .

ثانيا : العصر الاسلامى :

ايصال ضرائب من القرن الثامن الميلادى / الثانى الهجرى « استلمت من حورحباس الشماس صوله من مدفوعات القسم الخاص سلمان رئيس النرية ، بسطا بسريل ساحب بـ. فى طلبه وأنا أكدت هذا الايصال » (٣) .

خطاب يتعلق بجمع ضرائب فى القرن الثامن الميلادى / الثانى الهجرى « انى كتبت اليك لتعلم أن منا جعل بعض النساء كورثة له له وسنقوم بحصر لهن لتقدير الضرائب عليهن فلم تتركهن هكذا ، وسأجد وقتا عند القيام بالاحصاء والتسجيل واجعل خطابى معك

---

(١) P. oxy. 1842.

(٢) P. oxy. 1969.

(٣) Coptic and Greek Texts of the Cristian Period from Ostraka in the Briti h Mus. um. Ed. Hall.

ولا تتركه الى أن يدفعوا عن تلك القرى فاننى لو وجدت نقصا فى التسجيل فاننى لن أضع عصابة على عينى واذا رفضوا فاننا سننهى تلك الحسابات . ولا تذكر أو تثبت مقدار الضرائب على انسان الى أن نتسلم المقدار ولقد أرسلت هذا الخطاب للأهمية » (١) .

خطاب من موظف كبير الى المسئول عن اقامة الأجانب أو المرور فى الباجاركية بسبب وجود أفراد من الفيوم وأشمون وقوص مقيمين فى كوم اشقوه (٢) «وكما كتبت لم نرسل الى أى شخص منهم هذا العام ولكنى قررت الأمر على ذلك ويجب أن ترسل لى قائمة وأحد الأفرد الذين كتبت عنهم وأنا لا أعلم السبب فى عدم ارساله الى هنا وقد كتبت عنهم من قبل .

وقد قررت ابعاد الأجانب فى الباجاركية وهؤلاء الأجانب ... بلا تأخير ، وأقسمت بالله وبمشيئته أننى سأستبعد أى أجنبى من الباجاركية وسأرى اذا كان سيبقى هناك أم لا وسأخرجه . فاذا تسلمت خطابى فابحث عن الأجانب المقيمين فى الباجاركية الذين كتبت أسماؤهم لأن بعضهم هرب من خمس عشرة سنة ، وعلى ذلك فأرسلهم لى بعناية مع رجلى هذا الذى سيعطيك الخطاب وسيسلم هؤلاء الأجانب وليرسلوا معه واذا لم يعدوا للسفر معه أو عرض الرجل للخطر أو للوقوع فى شرك .. فلم تصبح لحياته قيمة .

فاذا تسلمت رسالتى فأرسل الأجانب بعناية ... أرسلهم الى مع أسماء آبائهم وقراهم والأراضى التى أخذوها من الباجاركية وأرسل بأبنائهم وزوجاتهم معهم والأموال التى أخذوها .

---

(١) Calatoque of the Coptic Manuscripts in the Collection of the John Ryland Ed. Crum. 322.

Cataloque the coptic Manuscripts in the collection of the John Rylands Ed. Crum. 158.

العصر البيزنطى

١ ـ *Johnson* : A. C. and West, Byzantine.
Egypte : Economic Studies, p. 39.

٢ ـ **عبد العزيز صالح** : الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور الجمعية المصرية للدراسات التاريخية ص ٢٢ .

٣ ـ **مصطفى عبد العليم** : الأرض والفلاح على مر العصور ص ١٠٦ .

٤ ـ ***Johnson A. C.*** Egypt and Romau Empire, p. 75.

٥ ـ **ابراهيم نصحى** : مصر فى عصر البطالمة ح ٤ ص ٢٥ .

٦ ـ **مصطفى عبد العليم** : نفس المرجع ص ٨٧ .

٧ ـ **ابراهيم نصحى** : نفس المرجع ص ٢٤ .

٨ ـ **_Roman Civilization_: The Record Civilization Sources and Studies. Columbia 148, Milan Pepyri, No. 6 A.D. 25.**

الأرورة تعادل ⅔ فدان .

٩ ـ **مصطفى العبادى** : نفس المرجع ١٢١ .

١٠ ـ *Johnoson* : Economic Studies, p. 66.

١١ ـ *Johnson* : Egypte and Roman Empire, p. 70.

١٢ ـ P. Oxy 1208.

S. B. 6612. —۱۳

Hardy : Large estate. p. 22. —١٤

S. B. 6775. —١٥

C. R. R 41. —١٦

P. Thead 5. —١٧

Theodosian Code X XVII I . —١٨

Select Papyri Ed Hunt No 214. —١٩

Mespailet : Le Colonat Romain Journal des Savants. —٢٠
III, p. 203.

روستو فتزف : تاريخ الامبراطورية الرومانية الاجتماعى والاقتصادى جـ ١ ص ٦٣٦ .

James Morrhead : Historical Introduction to the —٢١
Private law of Reme, p. 358.

Johnson : Egypt and Roman Empire. 98-99. —٢٢

C. Th. XI. 29. —٢٣

C. J. XI. 49. —٢٤

P. Cairo 67117 — p. OXy 126-1887. —٢٥

Johnson : Economic Studies 13. 14. —٢٦

P. Lond. 1877. —٢٧

P. Gen 66-69. —٢٨

وفى مجموعة John Rylard تقدير الجباية فى ثيادلفيا يصدره الكومارخ .

٢٩ ـ P. Oxy 889.

٣٠ ـ Columbia Roman Civilization, 267.

٣١ ـ P. OXy. 65.

٣٢ ـ A descriptive Catalogue of the Greek papyri in the Collection of Wilfred Merton Ed Idris Bell-ch. Robors 27.

٣٣ ـ P. Masp. 67251.

٣٤ ـ P. Oxy, 908.

٣٥ ـ P. Masp. 67138.

٣٦ ـ P. Oxy. 906.

٣٧ ـ C. Th. XI. 29, I.

٣٨ ـ C. Th XI. 24, 6.

٣٩ ـ Th. XI. I. 24, 3.

٤٠ ـ أصدر ثيودسيوس عدة قوانين خاصة بمصر .

Th. XI. 42-1-6.

٤١ ـ C. J. XI. 54 1. 561.

٤٢ ـ Catalogue of the Coptic Manuscripts British Museum 385.

٤٣ ـ بل : مصر من الاسكندر الأكبر حتى الفتح العربى ، ترجمة عبد اللطيف أحمد على ـ محمد عواد حسن ص ٢٠٣ .

٤٤ ـ الباز العريني : مصر البيزنطية ١٩٦ .

٤٥ ـ بل : مصر من الاسكندر الاكبر حتى الفتح العربى ، ترجمة عبد اللطيف أحمد على ، ٢٠٣ ـ ٢٥٠ .

٤٦ - P. Oxy. 1869.

٤٧ - P. Oxy 1853, p. Masp. 10056.

٤٨ - P. Oxy. 1938.

٤٩ - P. Oxy. 1855.

٥٠ - P. Oxy. 1847.

٥١ - P. Oxy. 1859

٥٢ - P. Oxy. 889.

٥٣ - P. Oxy. 1895

٥٤ - P. Ciro. Masp. 16 7007.

٥٥ *Bell* : Descriptive Catalogue of the Greek Papyri in the Collection of Wilfred Merton 43.

٥٦ - P. Oxy, 661.

٥٧ - P. Oxy, 184.

٥٨ - Bell : Op. Cit., 42.

٥٩ - P. Oxy, 114-7.

٦٠ - P. Oxy. 1165

٦١ - P. Oxy, 1106.

٦٢ - P. Oxy. 1831.
P. Masp. 10091.

٦٣ - P. Masp. 1073.

٦٤ - P. Oxy. 1873

٦٥ - P. Oxy, 1843

Bernard Grenfill : New Classical Fragment and other Greek and Latin Papyri, CII. — ٦٦

P. Masp 67329. — ٦٧

P. Oxy, 859, 1858. — ٦٨

P. Masp. 1042. — ٦٩

P. Oxy. 1856. — ٧٠

P. Oxy, 199-3. — ٧١

P. Oxy, 1883. — ٧٢

P. Oxy. 1882. — ٧٣

P. Oxy, 1885 — ٧٤

Johnson : Egypt and Roman Empire 127. — ٧٥

Greek Papyri in British Museum by keynon 1677. — ٧٦

P. Masp 67001. — ٧٧

Greek Papyri keynon, 1673. — ٧٨

Op. Cit., 1667. — ٧٩

P. Masp, 97052-53

P. Masp. 61170. — ٨٠

P. Mosp, 67170. — ٨١

P. Masp. 67105. — ٨٢

P. Masp, 67106. — ٨٣

P. Masp, 487 — ٨٤

P. Masp. 67002 — ٨٥

P. Masp. 67002 - ٨٦

P. Masp, 67024. - ٨٧

P. Masp. 97151. - ٨٨

P. Oxy. - ٨٩

Catalogue of the Coptic Manuscripts British Museum - ٩٠
Ed. Crum 483-442.

P. Oxy, 1913. - ٩١

R. Masp. 67138. - ٩٢

C. Th, XI, 24, 6. - ٩٣

P. Lond, 1686. - ٩٤

Greek papyri in British Museum XCIII - Boh. M. S. - ٩٥

P. Oxy. 167-p. Masp, 16106. - ٩٦

P. Masp. 67116. - ٩٧

P. Masp. 67168. - ٩٨

P. Masp. 67117. - ٩٩

P. Masp, 67137. - ١٠٠

P. Masp. 67138, 67139. - ١٠١

P. Oxy 1670 - p. Masp, 10166. - ١٠٢

Hall. Coptic and Greek Text CXLVI. - ١٠٣

Worrell : Coptic Texts No. 11. - ١٠٤

P. Oxy, 1922. - ١٠٥

P. Oxy, 1011 - ١٠٦

١٠٧ ـ P. Oxy, 1071.

١٠٨ ـ P. Oxy, 1979.

١٠٩ ـ P. Oxy, 1846

١١٠ ـ P. Oxy. 1894

١١١ ـ P. Oxy 1953.

١١٢ ـ P. Oxy 1147.

١١٣ ـ P. *Masp* : P. Oxy, 1858.

١١٤ ـ بوكلارى (جند ماجورون يصاحبون الجباة P. Oxy, CLVI

١١٥ ـ *P. Masp* : 10128.

١١٦ ـ *P. Masp* : 10106. P. Oxy. 167.

١١٧ ـ P. Masp 67138.

١١٨ ـ Op. Cit., 67138.

١١٩ ـ P. Oxy 167., p. Masp 10106.

١٢٠ ـ P. Oxy CXXX.

١٢١ ـ Select Papyri

١٢٢ ـ B.C.U. 1035.

١٢٣ ـ P. Oxy, 1829.

١٢٤ ـ P. Oxy, 1253.

١٢٥ ـ P. Oxy 1915.

١٢٦ ـ Crum : Catalogue of the Coptic Manuscripts in the Collection of the John Ryland, Library, Manchester 158.

١٢٧ ـ Op. cit., 159.

١٢٨ ـ Coptic and Greek Text of the Cristian period in the British Museum. 20025.

١٢٩ ـ *P. Masp* : 10106.

١٣٠ ـ *P. Masp* : 67106, p. Oxy 2195, p. lond 1689.

١٣١ ـ وتضمنت المجموعات التالية عددا من العقود ·

P. Masp : P. lond., B.G.U., P, Oxy. John Ryland.

١٣٢ ـ A descriptive Catalogue of the Greek papyri in the Collection of Wilfred Merton ed Bell 471.

هناك عقد ايجار آخر أخذ فيه المستأجر الأرض من المالك كضمان للدين الخاص به ودفع جزء من الانتاج ·

١٣٣ ـ عقود البيع ذكرت في · *P. Masp* : P. Oxy. P. Lond.

١٣٤ ـ Egypt under the Roman Rule, p. 757.

١٣٥ ـ *Crum* : Coptic Ostraka 42.

١٣٦ ـ P. Oxy, 1613

١٣٧ ـ سيد أحمد الناصرى ـ وسيد توفيق : معالم تاريخ وحضارة مصر منذ أقدم العصور حتى الفتح العربى ص ١٨٣ ·

١٣٨ ـ C. Th. IX. 32

١٣٩ ـ P. Oxy, 1830

١٤٠ ـ *Crum* : Coptic Manuscripts in John Ryland, 409.

١٤١ ـ P. Oxy 1929, 1917, 1058.

١٤٢ ـ *Johnson* : Roman Egypt, 109.

ذكر Milne ان الضريبة كانت تختلف من اقليم إلى اقليم حيث بلغت ٢٧ دراخمة في طيبة وفى الأشمونيين ثمانى درخمات ·

١٤٣ ـ *Bury* : Later Roman Empire 47.

١٤٤ ـ Catalogue of the Greek and Latin papyri vol. 652.
Bury : Op. cit. p. 47.

١٤٥ ـ Roman Civilization the record Civilization Sources and Studies. Columbia. p. 461. Etudes Papyrolgi 11, 1 1933.

١٤٦ ـ Robert Catalogue of the Greek and Latin Papyri,
Robert catalogue of The Greek and Latin Papyri 652.

١٤٧ ـ *Grenfell. Hunt* : New Classical Fragment XCIV.

١٤٨ ـ ***Select papyri*** : The Leob Classical Library 487.

١٤٩ ـ ***P. Masp*** : **67139.**

١٥٠ ـ ***P. Oxy*** : **1943.**

١٥١ ـ *Johnson* : Egypt and the Roman Empire, p. 195.

العصر الأسلامى

١ ـ **أبو عبيد القاسم بن سلام** : الأموال تحقيق وتعليق محمد حواس ص ٦٩ .

٢ ـ **ابن عبد الحكم** : فتوح مصر والمغرب تحقيـق عبد المنعم عـامر ص ١٢٢ ـ ١٢٣ .

٣ ـ **الطبرى « محمد بن جرير »** : تاريخ الرسل والملوك دار المعارف الجزء الرابع ص ١٠٩ .

٤ ـ **ابن عبد الحكم** : ص ١٢٣ .

٥ ـ **البلاذرى** : فتوح البلدان ج ١ ص ٢٥٢ الجريب : عشر قصبات فى عشر قصبات . بالنسبة للخراج تناولته كتب « أبى يوسف الخراج . قدامة بن جعفر : الخراج وصناعة الكتابة ، ابى عبيد : قاسم بن سلام الاموال . الماوردى : الأحكام السلطانية ، ابن تيمية : الحسبة فى الاسلام ، المقريزى : الخطط .

٦ ـ سيده **الكاشف** : الأرض والفـلاح على مر العصور « الجمعيـة المصرية للدراسات التاريخية » ص ١٨٦ .

٧ ـ ابن عبد الحكم : ص ٢٠٦ ·

٨ ـ ابن عبد الحكم : ص ١٨٦ ·

٩ ـ ساويرس بن المقفع : تاريخ سير الآباء البطاركة ص ١١٦ ·

١٠ ـ المقريزى : الخطط جـ ١ ص ١٧٨ ·

١١ ـ *P. Lond* : 1168.

١٢ ـ Catalogue of the Coptic Manuscripts in the Collect tion of John Ryland Manchester Ed. Crum, 129.

١٣ Coptic Text Ed Worrell. Michigan Vol. XLVII, No. 6.

١٤ ـ *Crum* : John Ryland Manuscripts, 321.

١٥ ـ أبو صالح الأرمنى : تاريخ أبو صالح الأرمنى ص ١٦٢ ·

١٦ ـ The Legal Coptic Texts. 3.

١٧ ـ Coptic and Greek Texts of the Christian Period From Ostraka, H. R. Hal.

١٨ ـ ابن عبد الحكم : ص ٢١٧ ·

١٩ ـ ابن تيمية : الحسبة فى الاسلام ص ١٦ ·

٢٠ ـ المقريزى : الخطط ١٤٥ ـ ١٤٦ ·

٢١ ـ القلقشندى : قلائد الجمان للتعريف بقبائل عرب الزمان تحقيق ابراهيم الابيارى ص ١٩٦ ·

٢٢ ـ أبو يوسف يعقوب بن ابراهيم : كتاب الخراج ص ٧٥ ·
الماوردى : الأحكام السلطانية ص ١٧٧ ·

٢٣ ـ Catalogue of Arabic Papyri in the John Rylands. Library Manchester Ed Margoliouth, 18.

٢٤ ـ Coptic and Greek Text Ed Hall Plate CXV.

٢٥ ـ *Margoliouth* : p. 29.

٢٦ ـ *Margoliouth* : p. 29.

٢٧ ـ **جروهمان** : وراق البردى العربية جـ ٣ ص ١٨٨ .

٢٨ ـ **الماوردى** : الأحكام السلطانية ص ١٤٤ .

٢٩ ـ **ابن عبد الحكم** : ص ٢٠٥ ـ ٢١١ .
البلاذرى : فتوح البلدان جـ ٢ ص ٢٥٢ .

٣٠ ـ **ابن عبد الحكم** : ص ٢٠٩ .

٣١ ـ **القلقشندى** : صبح الاعشى جـ ١٠ .

٣٢ ـ Coptic and Greek Text Hall, No. 4. 5.

٣٣ ـ جروهمـان : جـ ٣ ص ١٩٥ ـ جـ ٣ ص ٢٠٢ ، جـ ٣ ص ، ١٨ .

٣٤ ـ **المقريزى** : الخطط ص ١٤٢ .

٣٥ ـ **جروهمان** : جـ ٤ ص ٦٠ .

٣٦ ـ Ten Coptic Legal Texts No. 3.

٣٧ ـ **الكندى** : فضائل مصر ص ٤٢ .

٣٨ ـ **المقريزى** : الخطط ص ١٤٣ .

٣٩ ـ **البلاذرى** : جـ١ ص ٢٥٢ .
ابن عبد الحكم : ص ٢٥ .

٤٠ ـ اختلف مقـدار الخراج بين المؤرخين ولكن اغلبهم اعتمـد على ابن عبد الحكم .

٤١ ـ ابن رستة : الاعلاق النفيسة ليدن ١٩٩١ ص ١٧٨ .
الكندى : فضائل مصر ص ٤٣ .

٤٢ ـ المقريزى : الخطط ١٣٧ .

٤٣ ـ المقريزى : الخطط ص ٥٠٥ ـ ٥١٢ .
المسعودى : مروج الذهب ومعادن الجوهر ص ٦٢ .

٤٤ ـ ابن حوقل : صورة الأرض ص ١٢٤ .

٤٥ ـ ابن عبد الحكم : ص ٢١٣ ـ ٢١٧ .
السيوطى : حسن المحاضرة فى اخبـار مصر والقـاهرة ٨٦ ، ٨٧ .

٤٦ ـ المقريزى : الخطط ص ١٤٤ .

٤٧ ـ ابن عبد الحكم : ص ٢١٦ .

٤٨ ـ السيوطى : حسن المحاضرة ٨٧ ، ٨٨ .

٤٩ ـ Enc. of Islam Art kobit.

٥٠ ـ ابن عبد الحكم : ٢١٦ .

٥١ ـ الكندى : فضائل مصر ص ٤٥ .

٥٢ ـ المقريزى : الخطط جـ ١ ص ١٤٥ .

٥٣ ـ ساويرس بن المقفع : ٥٤ ـ ٥٥ .
سيدة الكاشف : مصر فى فجر الاسلام ٢٢٤ .

٥٤ ـ المقريزى : اغاثة الأمة بكشف الغمة ص ١١ ٠
في عهد عبد الله بن عبد الملك بن مروان وقع أول غلاء بمصر سنة ٨٧ هـ فتشاءم الناس منه ٠

٥٥ ـ المقريزى : الخطط ١٤٥ ـ ١٤٦ ٠

٥٦ ـ Enc. of Islam Art Kobit.

٥٧ ـ الكندى : فضائل مصر ص ٤٥ ٠

٥٨ ـ جروهمان : جـ ٦ ص ٣٧٩ ٠

٥٩ ـ جروهمان : جـ ٤ ص ٢٢٦ ٠

٦٠ ـ جروهمان : جـ ٤ ص ٢٦٧ ٠

٦١ ـ جروهمان : جـ ٤ ص ٢٢٤ ـ ٢٢٥ ٠

٦٢ ـ جروهمان : جـ ٤ ص ١٩٦ ٠

٦٣ ـ جروهمان : جـ ٤ ص ٢٣١ ٠

٦٤ ـ *Crum* : Catalogue of John Ryland No. 4, 5.

٦٥ ـ أبو عبيد القاسم : الأموال ص ٦٢ ٠

٦٦ ـ جروهمان : جـ ٤ ص ٢٢٨ ٠
جـ ٤ ص ٢٦١ ٠

٦٧ ـ *Crum* : Catalogue of John Ryland, 338.

٦٨ ـ البلاذرى : فتوح البلدان جـ ١ ص ٢٥٢ ٠

٦٩ ـ اليعقوبى : تاريخ اليعقوبى ص ١٣٢ ٠

٧٠ ـ ابن عبد الحكم : ص ٢١٩ ٠

٧١ ـ Coptic and Greek Text Ed Hall, 14025 Plate xc.

٧٢ ـ Op. cit No 20040.

٧٣ ـ *Margoliouth* : 216.

٧٤ ـ جروهمان : جـ ٣ ص ١٦٠ .

٧٥ ـ Coptic Texts Ed. worrell No 25265.

٧٦ ـ جروهمان : جـ ٦ ص ٢٧٢ .

٧٧ ـ جروهمان : جـ ٦ ص ٢٧٨ .

٧٨ ـ جروهمان : جـ ٤ ص ٢٨٦ .

٧٩ ـ جروهمان : جـ ٣ ص ١٦٥ .

٨٠ ـ Catalogue of the Coptic Manuscript In the British Museum 121.

٨١ ـ جروهمان : جـ ٦: ص ٣٨١ .

٨٢ ـ Margoliouth 209.

٨٣ ـ سيدة الكاشف : مصر فى فجر الاسلام ص ٢٠ .

٨٤ ـ سيدة الكاشف : مصر فى فجر الاسلام ص ٢٠ .

٨٥ ـ يوحنا النقيوسى : ٤٧٤ . Ed Zotenberb

٨٦ ـ *Worrell* : Coptic Text. XLVI, No. 14.

٨٧ ـ ابن الحكم : ص ٢٦ .

٨٨ ـ جروهمان : جـ ٤ ص ٢٢٩ .

٨٩ ـ ابن عبد الحكم : ص ٢٠٦ .

٩٠ ـ Ten Legal Coptic Text 6.

٩١ ـ *Hall* : Coptic Text LXXXVI.

٩٢ ـ *Hall* : Coptic Text LXXXII.

٩٣ ـ *Hall* : Coptic Text. LXXVII.

٩٤ ـ Crum : Catalogue of Coptic Manuscripts John Ryland 117.

٩٥ ـ Op. Cit., 118.

٩٦ ـ Op. cit., 119.

٩٧ ـ المقريزى : اغاثة الأمة ص ٥٤ ـ ٥٥ .

٩٨ ـ *Crum* : Catalogue of the Coptic Manuscripts British Museum 319.

٩٩ ـ *Crum* : John Ryland, 321.

١٠٠ ـ " " " 224

١٠١ ـ " " " 339.

١٠٢ ـ " " " 322.

١٠٣ ـ *Worrell* : *Coptic* Text. XTVI.

١٠٤ ـ *Margoliouth*, 257.

١٠٥ ـ جروهمان : ٣ ص ١٤٩ .

١٠٦ ـ جروهمان : ٣ ص ١٥٤ .

١٠٧ ـ *Margoliouth* 256.

١٠٨ ـ جروهمان : جـ ٣ ص ١٥٣ .

١٠٩ ـ *Crum* : Catalogue of the John Ryland 278

١١٠ ـ Op cit.. 339.

١١١ Arabische Papyri, Papyri Jonda Reprint From the Bulletin of the Faculty of Art Vol. XVII, p. 107.

١١٢ ـ جروهمان : جـ ٣ ص ١٥٠ .

١١٣ ـ جروهمان : جـ ٣ ص ١٦٧ .

١١٤ ـ جروهمان : جـ ٤ ص ٢٢٢ .

١١٥ـ ابن عبد الحكم : ص ٢٠٤ .

١١٦ ـ *Schiller* : Ten Coptic Legal Texts 3.

١١٧ ـ *Crum* : John Rylands 277.

١١٨ ـ جروهمان : جـ ٣ ص ١٥٢ .

١١٩ ـ *Worrell* : Coptic Text V XLVI. No. 19.

١٢٠ ـ *Margoliouth* 265.

١٢١ ـ *Margolioth* 15.

١٢٢ ـ *Crum* : John Ryland 134.

١٢٣ ـ " " " 333.

١٢٤ ـ *Margoliouth* 41.

١٢٥ ـ المقريزى : الخطط ص ١٤٧ .

١٢٦ ـ جروهمان : جـ ٣ ص ١٧٤ .

١٢٧ ـ جروهمان : جـ ٣ ص ١٧٥ .

١٢٨ ـ Arabisch Papyri p. 79.

١٢٩ ـ *Bell* : Merton Papyri — 440.

١٣٠ ـ *Margoliouth* : No. 10.

١٣١ ـ جروهمان : جـ ٤ ص ٢١٧ .
جروهمان : جـ ٣ ص ٢٢٥ .

١٣٢ ـ *Margoliouth* : 145.

١٣٣ ـ *Worrell* : Coptic Text No. 25280.

١٣٤ ـ Hall, Coptic and Greek Text Plate, LXXXV.

١٣٥ ـ Op. cit., LXXXVI.

١٣٦ ـ جروهمان : جـ ٦ ص ٣٨١ .

١٣٧ ـ جروهمان : جـ ٦ ص ٣٧٩ .

البرديات الخاصة بالعهد البيزنطى

— Catalogue of the Coptic Manuscripts British Museum Ed. Crum, 1905.

— Catalogue of the Coptic Manuscripts in the Collection of John Ryland Ed. Crum Manchester. 1952.

— Catalogue of the Greek Papyri in the John Rylands Library Vol. 4, Manchester 1952.

— Coptic Text in the University of Michigan E. W. H. Worrell Oxford University 1952.

— A Descriptive Catalogue of the Greek Papyri in the Collection of Wilfred Merton Vol I by Idris Bell, ch. Roberts. London. 1948.

— Documents of the Ptolemic, Roman and Byzantine Period Ed Robert Torrev, manchester, 1952.

— Early Byzantine Papyri From the Cairo Museum Ed. Boack L Cairo 1948.

— Michigan Papyri Collection John Corrett - Winter Univ. Michigan 1936.

— New Classical Fragment and Other Greek and Latin Papyri Oxford, 1897.

— Oxyrhynchus Papyri, 21, Vols. London, 1898-1953.

— Amh. The Amherst Papyri of Lord Amherst of Hachney by Crenfill, London, 1900-1908.

— Papyrus Grecs Ed. Jouget, Paris, 1908.

— P. Thead — Papyrus de Theadalphie by Jouguet. Paris. 1911.

— Papyrus grec d'epoque byzantine Ed Maspero 1911-6.

— P. Lond. Greek Papyri British Museum by Koynon and Bell. 5 vols. London 1893-1917.

— Roman, Civilization : the Record Civilizotion Sources and Studies. Columbia.

— Select Papyri Grenfill, Hunt Leob. Classical Library. London, 1932. 1943.

— The Tebtunis Papyri Ed Bernard Grenfill, London, 1902.

— Codex Justinian, London.

— Codex Theodosians Ed. Momsen and Mayer. London, 1905.

— Les Collection de Novell de Emperor Justinian by noealles Paris

— The institutes of Justinian Ed. T. C. Saudars. London, 1952.

Bell : The Byzantine Servile State in Egypte. in J.E.A. IV. 1917, p. 86-106 The decay of Civilization.

Bury : History of of the Later Roman Empire N.Y., 1958.

Hanotoux : Histoire de Nationale Egyptianne Vol IV

l'Egypt Romainpar Victor Chapot — l'Egypt Chretienne et byzantine Par Charles Diehl. Paris, 1930.

Hardy E. R. : Large estates of Byzantine Egypt. N.Y. Columbia University 1931.

Johnson : A. Ch : Egypt and the Roman Empire. U.S.A. 1951.

Johnson : A. Ch. and west. Byzantine Egypt Economic Studies Princeton 1949.

Milne : History of Egypt under the Roman Rule. London 1941.

Rouillard : l'Administration Civil de l'Egypte byzantine Parie, 1881.

Sergre · The Byzantin Golonate in Traditio V 1947, p. 103-33.

Wallace : Taxation in Egypt, Princeton 1938.



المراجع العربية

١ ـ **ابراهيم نصحي** : تاريخ مصر فى عصر البطالمة ٠ القاهرة ١٩٦٦ ٠

٢ ـ **الباز العريني** : مصر البيزنطية ٠ القاهرة ١٩٦١ ٠

٣ ـ **بــل** : مصر من الاسكندر حتى الفتح العربى محاضرات جرينجنيوج ترجمة عبد اللطيف أحمد على ومحمد عواد حسين ٠ القاهرة ١٩٥٤ ٠

٤ ـ **روستوفتزف** : تاريخ الامبراطورية الرومانية الاجتماعى الاقتصادى ترجمة زكى على ومحمد سليم ٠ القاهرة مكتبة النهضة ١٩٥٧ ٠

٥ ـ **سيد أحمد الناصرى وسيد توفيق** : معالم تاريخ وحضارة مصر منذ أقدم العصور حتى الفتح العربى ٠ دار النهضة ١٩٧٧ ٠

٦ ـ **عبد العزيز صالح** : الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور ٠ الجمعية المصرية للدراسات التاريخية ١٩٧٤ ٠

٧ ـ **محمد عبد المنعم بدر** : مبادىء القانون الرومانى وتاريخه ونظمه ٠ القاهرة ١٩٥٦ ٠

٨ ـ **مصطفى العبادى** : الأرض والفــلاح فى مصر على مر العصور .
القاهرة ١٩٧٤ .

٩ ـ **مصطفى كمال عبد العليم** : الأرض والفــلاح فى مصر على مر العصور . القاهرة ١٩٧٤ .

المصادر الخاصة بالفلاح فى العصر الاسلامى

— Coptic and Greek Texts of the Christian Period From Ostraka in the British Museum, H.R. Hall London, 1905.

— Catalogue of the Coptic Manuscripts in the British Museum Ed Crum. London, 1905.

— Catalogue of the Coptic Manuscripts in the Collection of John Ryland. Manchester Ed Grum Manchester, 1909.

— Catalogue of the Arabic Papyri in the John Rylands Manchester Ed Margoliouth Manchester 1932.

— Chronologique d'epigraph Arabic. Comb. — J. Sanvaiget. Wiet Le Caire 1931.

— The Coptic Manuscripts Collection in the Freer Ed Worrell 1945.

— Corpus Papyrorum Raineri Ed Wessely. Vinna, 1858.

Jean eveque de Nikiou Chronique Ed Zotenberg. Paris. 1883.

– New Arabisch Papyri des Aphrodiet Becket "Der Islam II 1911".

– Ten Coptic Legal Texts Ed, Trans Schiller N.Y. 1932.

اودلف جروهمان : أوراق البردى العربية بدار الكتب المصرية ٦ أجزاء نقله الى العربية حسن ابراهيم .

المراجع الحديثة :

De Sacy Silvestre - Recherches Sur La nature et Le Revolutions du droit de Propriete territoriale en Egypt-Bibliotheque des Arabisanis Francais, Institut Francais d'Archeologie Orientale, Le Caire. 1923.

Der Islam : Zeitchrift Fur Geschichte und Kultur des Islamischi Orients. Becker. June 1988.

Lane Poole (*Stanly*) : A History of Egypt in the Middle Ages. London, 1908.

Max Van Berchem : La Propiatetre Territoriale impot Foncier Saus le Premiers Califes Etudes Sur l'impot du Kharag. Geneve 1886

Wiet Gaston : l'Egypt Musuliman (Precis de l'histoire de l'Egypte 11).

المراجع العربية

١ ـ **ابن حوقل :** كتاب صورة الأرض · ليدن ١٩٣٨ ·

٢ ـ **ابن خرداذبة :** كتاب المسالك والممالك · طبعة ليدن ١٨٦٧ ويتضمن كتاب الخراج وصناعة الكتابة لأبى الفرج قدامة بن جعفر البغدادى ·

٣ ـ **ابن رستة :** الاعلاق النفيسة ويليه كتاب البلدان لأحمد بن أبى يعقوب المعروف باليعقوبى · ليدن ١٨٩١ ·

٤ ـ **ابن عبد الحكم :** فتوح مصر والمغرب تحقيق عبد المنعم عامر لجنة البيان العربى ·

٥ ـ **أبو صالح الارمنى :** تاريخ أبو صالح الارمنى تذكر فيه أخبار من نواحى مصر واقطاعها طبع فى المطبعة المدرسية فى مدينة اكسفورد ١٨٩٤ ·

٦ ـ **أبو عبيد القاسم بن سلام :** الأموال تحقيق وتعليق خليل محمد هراس · دار الفكر ١٩٧٦ ·

٧ ـ **أبو يوسف يعقوب بن ابراهيم :** كتاب الخراج تحقيق نصر محب الدين الخطيب · القاهرة · ١٣٠٢ هـ ·

٨ ـ **أحمد بن تيمية** : الحسبة فى الاسلام · ١٣٨٧ هـ ·

٩ ـ **البلاذرى (أحمد يحيى بن جابر)** : كتاب فتوح البلدان
صلاح الدين المنجد مكتبة النهضة ١٩٥٦ ·

١٠ ـ **ساويرس بن المقفع** : كتاب سير الآباء البطارقة الاسكندريين·
١٩١٢ ·

١١ ـ **السيوطى (جلال الدين عبد الرحمن)** : حسن المحاضرة فى
أخبار مصر والقاهرة · جزءان مطبعة المرسوعات ·
القاهرة ١٣٠٢ هـ ·

١٢ ـ **الطبرى (محمد بن جرير)** : تاريخ الرسل والملوك · دار
المعارف ١٩٧١ ·

١٣ ـ **قدامة بن جعفر** : الخراج فى صناعة الكتابة · ليدن ١٨٦٧ ·

١٤ ـ **القلقشندى** : صبح الأعشى فى صناعة الانشا ـ ٤ أجزاء
القاهرة ١٩١٤ ·

١٥ ـ **القلقشندى** : قلائد الجمان فى تعريف قبائل عرب الزمان·
ابراهيم الابيارى · القاهرة ١٩٦٦ ·

١٦ ـ **الكندى (عمر محمد بن يوسف)** : فضائل مصر تحقيق
ابراهيم العدوى مكتبة وهبة ١٩٧١ ·

١٧ ـ **الكندى** : كتاب الولاة وكتاب القضاة فى كتابين ·تسمية ولاه
مصر

Koenig, Nicholas Agust
The history of governors of Egypt.

كتاب القضاة الذين تولوا قضاء مصر وبه تكملة أحمد
ابن عبد الرحمن بن بورد نشر جويتل

gottheel Ricard. Paris, 1908.

١٨ ـ الماوردى (ابو الحسن على بن محمد) : الأحكام السلطانية والولايات الدينية ١٩٧٣ .

١٩ ـ المسعودى : مروج الذهب ومعادن الجوهر ٢ جزء القاهرة ١٣٤٦ هـ .

٢٠ ـ المقريزى : الخطط ٣ أجزاء عن طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ .

٢١ ـ المقريزى : اغاثة الأمة بكشف الغمة تحقيق محمد مصطفى زيادة والشيال . القاهرة ١٩٤٠ .

٢٢ ـ الواقدى (أبو عبد الله محمد بن عمر) : فتوح الشام ـ دار الجيل بيروت .

٢٣ ـ يحيى بن آدم القرشى : كتاب الخراج تحقيق احمد محمد شاكر . المطبعة السلفية ١٣٧٧ هـ .

٢٤ ـ اليعقوبى (محمد بن أبى يعقوب) : تاريخ اليعقوبى . جزءان المكتبة المرتضية فى النجف ١٣٥٨ هـ .

٢٥ ـ اليعقوبى : كتاب البلدان (الجزء السابع من مجموعة المكتبة الجغرافية) ليدن . ١٨٩٢ .

المراجع الحديثة .

٢٦ ـ أحمد امين : فجر الاسلام جـ ١ القاهرة ١٩٤٨ .

٢٧ ـ الفريد بتلر : فتح العرب لمصر ترجمة محمد فريد أبو حديد . القاهرة ١٩٣٣ .

٢٨ ـ حسن ابراهيم حسن : تاريخ الاسلام السياسى . القاهرة . ١٩٣٥ .

٢٩ ـ تريتون : أهل الذمة في الاسلام . ترجمة حسن حبشي .
القاهرة ١٩٤٩ .

٣٠ ـ سعيد عبد الفتاح عاشور : مصر في العصور الوسطى .
القاهرة ١٩٧٠ .

٣١ ـ سيدة الكاشف : مصر في فجر الاسلام . القاهرة ١٩٤٧ .

٣٢ ـ سيدة الكاشف : الأرض والفلاح في مصر على مر العصور .
القاهرة . ١٩٧٤ .

٣٣ ـ محمد ضياء الدين الريس : الخراج والنظم المالية في الدولة
الاسلامية . القاهرة ١٩٦١ .

فهرس

● صدر من هذه السلسلة :

١ ـ مصطفى كامل فى محكمة التاريخ
د٠ عبد العظيم رمضان

٢ ـ على ماهر
اعداد : رشوان محمود جاب الله

٣ ـ ثورة يوليو والطبقة العاملة
اعداد : عبد السلام عبد الحليم عامر

٤ ـ التيارات الفكرية فى مصر المعاصرة
د٠ محمد نعمان جلال

٥ ـ غارات أوربا على الشواطىء المصرية فى العصور الوسطى
علية عبد السميع

٦ ـ هؤلاء الرجال من مصر جـ ١
لمعى المطيعى

٧ ـ صلاح الدين الأيوبى
د٠ عبد المنعم ماجد

٨ ـ رؤية الجبرتى لأزمة الحياة الفكرية
د٠ على بركات

٩ ـ صفحات مطوية من تاريخ الزعيم مصطفى كامل
د٠ محمد انيس

١٠ ـ توفيق دياب ملحمة الصحافة الحزبية
محمود فوزى

١١ ـ مائة شخصية مصرية وشخصية
شكرى القاضى

١٢ ـ هدى شعراوى وعصر التنوير
د٠ نبيل راغب

١٣ ـ أكذوبة الاستعمار المصرى للسودان
د٠ عبد العظيم رمضان

١٤ ـ مصر فى عصر الولاة
د٠ سيدة اسماعيل كاشف

١٥ ـ المستشرقون والتاريخ الاسلامى
د٠ على حسن الخربوطلى

١٦ ـفصول من تاريخ حركة الاصلاح الاجتماعى فى مصر
د٠ حلمى احمد شلبى

١٧ ـ القضاء الشرعى فى مصر فى العصر العثمانى
د٠ محمد نصر فرحات

١٨ ـ الجوارى فى مجتمع القاهرة المملوكية
د٠ على السيد محمود

١٩ ـ مصر القديمة وقصة توحيد القطرين
د٠ احمد محمود صابون

٢٠ ـ المراسلات السرية بين سعد زغلول وعبد الرحمن فهمى
د٠ محمد أنيس

٢١ ـ التصوف فى مصر ابان العصر العثمانى ج ١
توفيق الطويل

٢٢ ـ نظرات فى تاريخ مصر
جمال بدوى

٢٣ ـ التصوف فى مصر ابان العصر العثمانى جـ٢
توفيق الطويل

٢٤ ـ الصحافة الوفدية
د. نجوى كامل

٢٥ ـ المجتمع الاسلامى
ترجمة : د. عبد الرحيم مصطفى

٢٦ ـ تاريخ الفكر التربوى فى مصر الحديثة
د. سعيد اسماعيل على

٢٧ ـ فتح العرب لمصر جـ ١
ترجمة : محمد فريد ابو حديد

٢٨ ـ فتح العرب لمصر جـ ٢
ترجمة : محمد فريد ابو حديد

٢٩ ـ مصر فى عصر الاخشيديين
د . سيدة اسماعيل كاشف

٣٠ ـ الموظفون فى مصر
د. حلمى احمد شلبى

٣١ ـ خمسون شخصية وشخصية
شكرى القاضى

٣٢ ـ هؤلاء الرجال من مصر جـ٢
لمعى المطيعى

٣٣ ـ مصر وقضايا الجنوب الافريقى
د. خالد الكومى

٣٤ ـ تاريخ العلاقات المصرية المغربية
د. يونان لبيب رزق

٣٥ _ أعلام الموسيقى المصرية عبر ١٥٠ سنة

عبد الحميد توفيق زكى

٣٦ _ المجتمع الاسلامى والغرب ج ٢

ترجمة : د. احمد عبد الرحيم مصطفى

٣٧ _ الشيخ على يوسف

تاليف : د. سليمان صالح

٣٨ _ فصـول من تاريخ مصر الاقتصـادى والاجتماعى فى العصر العثمانى

د. عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم

٣٩ _ قصة احتلال محمد على لليونان

د . جميل عبيد

٤٠ _ الأسلحة الفاسدة ودورها فى حرب ١٩٤٨

د. عبد المنعم الدسوقى الجميعى

٤١ _ محمد فريد الموقف والمأساة

رفعـت السعيـــد

٤٢ _ تكوين مصر عبر العصور

محمد شفيق غبريال

٤٣ _ رحلة فى عقول مصرية

ابراهيـم عبد العزيز

٤٤ _ الأوقاف والحيـاة الاقتصاديـة فى مصر فى العصر العثمانى

د . محمد عفيفى

٤٥ _ الحروب الصليبية

تاليف : وليم الصورى

ترجمة : أ . د . حسن حبشى

٤٦ _ تاريـخ العلاقات المصرية الأمريكيـة ١٩٣٩ : ١٩٥٧

تاليف الدكتور عبد الرؤوف احمد عمرو .

٤٧ _ تاريخ الفضاء المصرى الحديث

أ . د لطيفة محمد سالم

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

رقم الايداع بدار الكتب ١٩٩١/٧٨٩٣

ISBN — 977 — 01 — 2806 , 6

تناولت الدكتورة زبيدة عطا فى هذه الدراسة أحوال الفلاح المصرى كمالك ومستأجر ، وعلاقته بالدولة ، وما تعرض له من عنت واضطهاد ، وما فرض عليه من ضرائب وخراج وسخرة ، كما تعرضت لأوضاع الملكية الزراعية وما طرأ عليها من تطور فى ظل العصرين البيزنطى والعربى . وتحدثت عن الملكيات الكبيرة والملكيات الصغيرة . وعنيت بدراسة سياسة الدولة الإسلامية ازاء الفلاح . وأبرزت اختلاف سياسة الخلفاء فى جباية الخراج بين الشدة والسماحة ، فبينما رفع عمر بن عبد العزيز الجزية عمن أسلم . فان الخليفة سليمان بن عبد الملك كتب إلى واليه فى مصر يقول : أحلب الدر حتى ينقطع ، وأحلب الدم حتى ينصرم !

وقد استندت الدكتورة زبيدة عطا فى دراستها إلى عدد كبير من المصادر والمراجع الأجنبية والعربية فضلاً عن المجموعات البردية الوفيرة من يونانية ولاتينية وقبطية ، وسجلات الضياع ، والأوامر الادارية والقرارات والمراسيم التى أصدرها الأباطرة فى العصر البيزنطى ، والخلفاء فى العصر الاسلامى .

مطابع الهيئة المصرية العامة ل

٢٠٠ قرش